



SIATS Journals

Journal of manuscripts & libraries Specialized
Research

(JMLSR)

Journal home page: <http://www.siats.co.uk>



مجلة المخطوطات والمكتبات للأبحاث التخصصية

المجلد 3 ، العدد 3 ، أيلول ، سبتمبر 2019م .

ISSN 2550-1887

التحقيق في اتصال الأسانيد الشروط والوسائل

**INVESTIGATE THE CONNECTION OF TERMS AND
MEANS**

د. عصام بن عبد الله السناني

الأستاذ المشارك في قسم السنة وعلومها بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية

بجامعة القصيم/ المملكة العربية السعودية

Snane83@gmail.com

1441 هـ – 2019م



ARTICLE INFO

Article history:

Received 29/6/2019

Received in revised form 8/7/2019

Accepted 29/8/2019

Available online 15/9/2019

Keywords:

ABSTRACT

1. The research dealt with the subject of evidence communication, as one of the conditions of the Hadith acceptance, combining the theoretical side with the practical side in each of its factors.
2. The research put standard for evidence communication, conditions to be met in the formulas of performance of narrators between the judgment and its communication.
3. The research showed the types of performance formulas among narrators in terms of their indications to prove the communication with showing the conditions of the validity of allegation by the clear hearing formulas.
4. The research detailed the critics' difference in the limit which achieve the judgment of validity of the communication among the narrators; whether it is through contemporary and the possibility of meeting, proving the meeting or proving hearing with stating the proving methods of each of them upon its teller.
5. The research explained the general methods to prove the evidence communication among the narrators; whether through the performance formulas, the narrators' statement or the Hadith critics or etc...
6. The research showed the important sources which enable the researcher to reach to prove the contemporary among the narrators, their meeting, or hearing and how to deal with them.
7. The research showed the rules of critics to state the judgment of the evidences communication or non-communication, with stating the



applied side which leads to develop the ability of the researcher to give preponderance among their sayings when discrepancy.



الملخص

- 1- تناول البحث موضوع اتصال الإسناد، وهو أحد شروط الحديث المقبول، وقرن الجانب النظري بالجانب العملي في كل عنصر من عناصره.
- 2- وضح البحث المعيار في اتصال الإسناد، والشروط الواجب توفرها في صيغ الأداء بين الرواة للحكم باتصاله.
- 3- بين البحث أنواع صيغ الأداء بين الرواة من حيث دلالتها على إثبات الاتصال، مع بيان شروط صحة الاحتجاج بصيغ السماع الصريحة منها.
- 4- فصل البحث في اختلاف النقاد في الحد الذي يحصل فيه الحكم بصحة الاتصال بين الرواة، سواء كان ذلك بالمعاصرة مع إمكان اللقاء، أو بثبوت اللقاء، أو بثبوت السماع. مع بيان طرق إثبات كل منها عند قائله.
- 4- شرح البحث الطرق العامة لإثبات اتصال الإسناد بين الرواة، سواء كانت عن طريق صيغ الأداء، أو بتصريح الرواة، أو تصريح نقاد الحديث، وغيرها.
- 5- بين البحث المصادر المهمة التي يتمكن عن طريقها الباحث من الوصول لإثبات المعاصرة بين الرواة، أو اللقاء، أو السماع، وكيفية التعامل معها.
- 6- أظهر البحث قواعد النقاد في بيان الحكم على الأسانيد وصلاً وانقطاعاً، مع بيان الجانب التطبيقي، مما يؤدي لتنمية الملكة لدى الباحث للترجيح بين أقوالهم عند التعارض.

مقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين .. وبعد.

فهذا بحث بعنوان: (التحقيق في اتصال الأسانيد)، وقد سلكت في هذا البحث خطة تتكون من: المقدمة، وستة مباحث، ثم خاتمة، ثم فهرس المصادر والمراجع.

- فالمقدمة تشتمل على:

(1) ملخص البحث. (2) أهمية البحث. (3) مشكلة البحث. (4) خطة البحث. (5) أهداف البحث. (6) منهج البحث وإجراءاته. (7) الدراسات السابقة.

● ملخص البحث:

هذا البحث يتناول موضوعاً من أهم موضوعات علوم الحديث، ومن أعمق شروط صحة الحديث، إلا وهو "اتصال الأسانيد"، مع اقتراح الجانب النظري بالجانب العملي عند الأئمة.

● أهمية البحث:

هذا البحث يوضح طرق أهل النقد في التحقق من اتصال الأسانيد للتوصل لصحة الأحاديث النبوية التي هي المصدر الثاني للتشريع بعد القرآن الكريم، وهو أحد شروط الحديث لصحيح الموصلة للحكم بقبول الحديث أو رده، مما يبني عليه الحكم التكليفي.

● مشكلة البحث:

مع قيام إجماع علماء الحديث على اشتراط اتصال الإسناد لقبول الحديث، إلا أنهم اختلفوا في شرط هذا الاتصال وطرق تحقيقه، مما جعل هذا الموضوع مع تشعبه وتداخله مع علوم أخرى من أغمض شروط صحة الإسناد وأعمقها، وقد غفل كثير من المشتغلين في الحكم على الأحاديث عن قواعد وأصول أهل النقد والقرائن التي يعتمدون عليها في إثبات الاتصال ونفيه، مما نتج عنه تصحيح المنقطع وقطع المتصل، فأحببت أن أجمع شتات ما ذكر في هذا الباب على قدر الوسع والطاقة فيكون فيه تأصيل لمنهج أئمة النقد في إثبات اتصال الأسانيد وبيان طريقتهم في ذلك عملياً، خاصة أنني لم أجد بحثاً يجمع شتات هذا الموضوع كما أردت، ويبرز الجانب العملي التطبيقي عند الأئمة له.

● خطة البحث:

تشتمل خطة هذا البحث على: المقدمة، ثم ستة مباحث، ثم الخاتمة، وفهرس المصادر والمراجع.

- وأما المباحث فهي:

- المبحث الأول: المعيار في اتصال الأسانيد.
- المبحث الثاني: دلالات صيغ التحمل على السماع.
- المبحث الثالث: شروط اتصال الأسانيد.
- المبحث الرابع: شروط الاحتجاج بصيغ السماع.
- المبحث الخامس: طرق إثبات الاتصال في الأسانيد.
- المبحث السادس: مصادر معرفة اتصال الأسانيد.

● أهداف البحث:

هذا البحث يناقش موضوع اتصال أسانيد الأحاديث النبوية، ويهدف لأمر:

- 1- يُظهِر قواعد النقاد في بيان الحكم على الأسانيد وصلاً وانقطاعاً.
- 2- يُعَرِّفُ البحث بمناهج النقاد في التحقق من شرط اتصال الأسانيد وسماع الرواة.
- 3- يُدَرِّبُ البحث على التعامل التطبيقي لتحقيق شرط اتصال الإسناد.
- 4- يكوّن البحث الملكة النقدية للباحث حتى إذا عرف منهج النقاد في إثبات الاتصال ونفيه أمكنه الترجيح بين أقوالهم عند التعارض.

● منهج البحث وإجراءاته:

تم الاعتماد في هذا البحث على أسلوب المنهج الوصفي التحليلي النقدي الذي يعتبر الأنسب لمثل أغراض هذه الدراسة محل البحث. وقد انتهجت في هذا البحث ما يأتي:

- 1- قدمت بتمهيد فيه بيان معنى الاتصال وقوادحه.
- 2- رتبت موضوع البحث على مباحث.
- 3- قرنت كل عنصر من عناصر البحث بأمثلة عن أئمة النقد لبيان هذا العنصر.

- 4- وثقت ما أنقله من كلام العلماء بعزوه إلى موضعه من كتبهم في الهوامش.
- 5- عزوت الأحاديث إلى مصادرها بذكر رقم الحديث، فإن لم يوجد فللجزء والصفحة.
- 6- أوضح بعض الإشكالات في حاشية البحث مع ذكر فوائد تبين ما في الأصل.

● الدراسات السابقة

إضافة لما ذكر في كتب علوم الحديث في أبواب اتصال الأسانيد وصيغ السماع وأنواع التحمل، فقد وقفت على كتب ناقشت موضوع اتصال الأسانيد استقلالاً، وهي:

- 1- السنن الأبين والمورد الأمعن في المحاكمة بين الإمامين في السند المعنعن لابن زُشيد الفهري السبتي.
- 2- كتاب الاتصال والانقطاع للدكتور الشيخ إبراهيم اللاحم.
- 3- كتاب موقف الإمامين البخاري ومسلم من اشتراط اللقيا والسماع في السند المعنعن بين المتعاصرين للدكتور خالد بن منصور الدريس.

والكتابان الأول والثالث يتعلقان بمناقشة الخلاف بين من يشترط المعاصرة وبين من يشترط اللقاء للحكم بالاتصال في الإسناد المعنعن. وهي مسألة جزئية من المبحث الثالث في هذا البحث. وأما الكتاب الثاني فثلاثة أرباع صفحاته الأخيرة كذلك عن اشتراط السماع في الإسناد المعنعن مع أحكام التدليس ومباحث في الاتصال والانقطاع، ولا يتقاطع الكتاب مع هذا البحث إلا في قضيتين في الربع الأول منه، تمثل مبحثاً واحداً منه: أحدها صيغ الأداء، وثانيها الطريق إلى معرفة سماع الراوي عن روى عنه، لكن التركيز على نقل نصوص الباحثين التي يوردها لتقومها، جاءت على حساب استيعاب دقائق هذا الموضوع كما أريد في هذا البحث المختصر.

- المبحث الأول: المعيار في اتصال الأسانيد:

الاتصال في اللغة ضد الانقطاع. وهو في اصطلاحهم بأن يكون كل راو من رواة الإسناد تحمل الحديث عنم فوفه فيعبّر عن ذلك بالصيغة الدالة على السماع أو الاتصال¹، فإن تخلف هذا الشرط فلا يكون الإسناد صحيحاً. قال الإمام الشافعي وهو يذكر شروط الحديث الصحيح: "إذا اتصل الحديث عن رسول الله ﷺ وصح الإسناد به فهو سنة، وليس المنقطع بشيء"².

وقال ابن الصلاح تحت النوع الخامس من أنواع علوم الحديث: "معرفة المتصل، ويقال فيه أيضاً: الموصول، ومطلقه يقع على المرفوع والموقوف، وهو الذي اتصل إسناده، فكان كل واحد من رواته قد سمعه من فوفه، حتى ينتهي إلى منتهاه"³.

وإنما اشتراط أهل الحديث الاتصال في جميع رواة الإسناد للحديث المقبول؛ لوجود سقط بين راويين في كثير من الأسانيد، وقد يكون هذا الساقط مجهولاً أو ضعيفاً أو متروكاً، لذا فشرط اتصال السند ما هو إلا تأكيد لتحقيق الضبط والعدالة في رواة الإسناد.

ولذا فإن انتفاء شرط الاتصال في أي موضع يخرج الإسناد عن دائرة القبول، وتتعدد أنواع الحديث الضعيف بسبب السقط في الإسناد بحسب موضع السقط:

1- المنقطع: هو ما لم يتصل إسناده على أي وجه كان، لكن استقر الاصطلاح على أنه الذي سقط من رواته راو واحد قبل الصحابي⁴.

1 مثل المكاتبه أو الإجازة الصحيحة كما سيأتي في المبحث التالي.

2 انظر: كتاب المراسيل لابن أبي حاتم (ص:6)..

3 معرفة أنواع علوم الحديث (ص:44).

4 قال ابن جماعة المنهل الروي نبوي عن المنقطع (ص:46): "هو ما لم يتصل إسناده على أي وجه كان وبه قال طوائف من الفقهاء والمحدثين منهم الخطيب وابن عبد البر، إلا أن أكثر ما يوصف بالانقطاع رواية من دون التابعي عن الصحابي مثل مالك عن ابن عمر، وقال الحاكم وغيره: المنقطع ما حذف فيه قبل الوصول إلى التابعي رجل سواء أكان محذوفاً كالشافعي عن الزهري، أم مذكوراً مبهماً كمالك عن رجل عن الزهري".

2- **المرسل**: وهو ما رواه التابعي كسعيد بن المسيب عن النبي ﷺ⁵. وقبل استقرار هذا الاصطلاح كان أئمة النقد يطلقون الإرسال على المنقطع، أي على كل ما سقط من إسناده رجل بين راويين خاصة بين أتباع التابعين والصحابة⁶.

3- **المعلق**: وهو ما حذف من أول الإسناد من جهة المصنف راوٍ أو أكثر على التوالي ويعزى الحديث إلى مَنْ فوق المحذوف من رواته. فإما أن يحذف أول الإسناد فيسقط اثنين ونحوهما، كقول البخاري في [بَابُ مَنْ اغْتَسَلَ عُرْيَانًا وَحَدَهُ فِي الْحَلْوَةِ]: "وَقَالَ بَهْرُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: (اللَّهُ أَحَقُّ أَنْ يُسْتَحْيَا مِنْهُ مِنَ النَّاسِ)"⁷. وربما حذف الإسناد وأبرز الصحابي، كقول البخاري في [بَابُ مَا يُدْكَرُ فِي الْفَخْدِ]: "ويروى عن ابن عباس وجرهد ومحمد بن جحش عن النبي ﷺ (الفخذ عورة)"⁸. وربما لم يبرز إلا النبي ﷺ كما في قول البخاري في [بَابُ أَجْرِ السَّمْسَرَةِ]: "وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (المُسْلِمُونَ عِنْدَ شُرُوطِهِمْ)"، فيقال: رواه البخاري معلقاً، أو: علقه البخاري⁹.

5 ذكر ابن الصلاح في معرفة أنواع علوم الحديث ثلاث صور اختلف في إدخالها في المرسل، (ص:52): الأولى: مرفوع أصغر التابعين كالزهري، فحكى أنه منقطع. قال: والمشهور: التسوية بين التابعين أجمعين في ذلك. الثانية: إذا انقطع الإسناد قبل الوصول إلى التابعي فكان فيه رواية راوٍ لم يسمع من المذكور فوَقَهُ، فالذي قطع به الحاكم أن ذلك منقطع فحسب، وأن الإرسال مخصوص بالتابعين. الثالثة: إذا قيل في الإسناد: (فلان عن رجل) ؛ فالذي ذكره الحاكم في معرفة علوم الحديث أنه لا يسمى مراسلاً بل منقطعاً.

6 قال الخطيب البغدادي في الكفاية في علم الرواية (ص:21): "وأما المرسل فهو: ما انقطع إسناده ، بأن يكون في رواته من لم يسمعه ممن فوقه ، إلا أن أكثر ما يوصف بالإرسال من حيث الاستعمال ما رواه التابعي عن النبي ﷺ.

7 صحيح البخاري (64/1).

8 صحيح البخاري (83/1).

9 ذكر ابن حجر في كتابه النكت على كتاب ابن الصلاح (325/1) أن معلقات البخاري التي لم يصلها في موضع آخر: على صورتين: إما بصيغة الجزم، وهي تفيد الصحة إلى من علقه عنه. والثاني: وهو المعلق بصيغة التمريض ففيه قليل على شرطه، وفيه صحيح تقاعد عن شرطه، وفيه حسن، وفيه ضعيف ينجر. وأما ما لا ينجر فيبين ضعفه.

4- **المعضل**: لقب لنوع خاص من المنقطع، وهو ما سقط من إسناده اثنان أو أكثر في موضع واحد كان، ويسمى مرسلًا على رأي¹⁰، لكن اشتهر في الاصطلاح أن يكون وسط الإسناد، فإن كان أوله فالمعلق، أو آخره فالمرسل¹¹.
5- **المدلس**: سمي المدلس بذلك لما فيه من الخفاء والتغطية، وهو نوعان: الأول: تدليس الإسقاط، الثاني: تدليس الشيوخ.

النوع الأول: تدليس الإسقاط، وأشهره نوعان:

أ - **تدليس الإسناد**: وهو أن يروي المحدث عن من سمع منه ما لم يسمعه منه، موهماً أنه سمعه منه، أو عاصره ولم يسمع منه موهماً أنه سمعه منه بصيغة تحتمل السماع ك (عن). أما إذا روى المعاصر الذي لم يلق الشيخ دون إيهام بل بين عدم سماعه فليس بتدليس، وهو الذي سماه بعض المحدثين (المرسل الخفي).

ب- **تدليس التسوية**: وهو شرٌّ من الأول، وصورته أن يروي المدلس حديثاً فيه ضعيف بين ثقتين سمع أحدهما من الآخر، فيسقط الضعيف فيجعله من رواية الثقة عن الثقة بصيغة تحتمل السماع¹².

* **النوع الثاني تدليس الشيوخ**: وهو أن يروي عن شيخ حديثاً سمعه منه، فيسميه أو يكتبه أو يلقبه أو ينسبه أو يصفه، لئلا يعرف¹³. قال الحاكم في النوع الرابع من أنواع التدليس: "قوم دلّسوا أحاديث رووها عن المجروحين، فغيروا أساميهم وكناهم، كي لا يعرفوا"¹⁴.

10 قال الخطيب البغدادي في الكفاية في علم الرواية (ص:21): "وأما ما رواه تابع التابعي عن النبي ﷺ فيسمونه المعضل، وهو أخفض مرتبة من المرسل". وقال العراقي في التقييد والإيضاح (ص: 83): "وسماه الخطيب أبو بكر الحافظ في بعض كلامه مرسلًا، وذلك على مذهب من يسمى كل ما لا يتصل مرسلًا".

11 قال الحاكم في معرفة علوم الحديث في تعريف المعضل (ص:36): "فقد ذكر إمام الحديث علي بن عبد الله المدني، فمن بعده من أئمتنا: أن المعضل من الروايات أن يكون بين المرسل إلى رسول الله ﷺ أكثر من رجل، وأنه غير المرسل، فإن المراسيل للتابعين دون غيرهم".

12 وسيأتي مزيد تفصيل لهذين النوعين من التدليس فيما يأتي.

13 فإن كان التغيير في غير اسم الشيخ فهو تدليس أيضاً، لكن سماه الخطيب البغدادي اضطراب الإسناد، فقال في الكفاية في علم الرواية (ص:435): "واضطراب السند: أن يذكر راويه رجلاً، فيلبس أسماءهم وأنسابهم ونعوتهم تدليساً للرواية عنهم، وإنما يفعل ذلك غالباً في الرواية عن الضعفاء" مع أنه ذكر تدليس الشيوخ في موضعه.

14 معرفة علوم الحديث (ص:107).

والإعلال بهذا النوع ليس من باب الانقطاع لعدم السقط في الإسناد، وإنما لجهالة عدالة الراوي الذي أخفاه، وربما كان متروكاً. فإذا عرفنا عينه بعدالة انتفى الإشكال، ويرجع في ذلك لمثل كتاب "موضح أوهام الجمع والتفريق" للخطيب البغدادي¹⁵.

ويختلف ضرره بحسب دافع التدليس: فرمما كان استصغاراً للشيخ، أو لاشتهار روايته لتأخر وفاته، وربما دلسه لكونه مجروحاً وهو أشد وأخبث¹⁶:

قال يحيى بن معين وسئل عن مروان الفزاري: "كان ثقة فيما يروي عمن يعرف، وذلك أنه كان يروي عن أقوام لا يدري من هم، ويغير أسمائهم، وكان يحدث عن محمد بن سعيد المصلوب، وكان يغير اسمه يقول: حدثنا محمد بن أبي قيس؛ لئلا يعرف"¹⁷.

وقال الإمام أحمد عن أبي معاوية محمد بن خازم الضرير، حين قال: (حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن، شيخ كان في بجيلة): "كان الحسن بن عمارة ينزل في بجيلة، أرى أن أبا معاوية غيّر اسمه"¹⁸، والحسن بن عمارة متروك، دلّس أبو معاوية اسمه لكي لا يعرف.

15 قال ابن حجر في نخبه الفكر (مع النزهة: ص 277): "ثم الجهالة: وسببها أن الراوي قد تكثر نعوته، فيذكر بغير ما اشتهر به لغرض، وصنفوا فيه الموضح. وقد يكون مقلاً فلا يكثر الأخذ عنه، وصنفوا فيه الوجدان. أو لا يسمى اختصاراً، وفيه المبهمات".

16 قال الخطيب البغدادي في الكفاية في علم الرواية (ص: 365): "وأما الضرب الثاني من التدليس فهو أن يروي المحدث عن شيخ سمع منه حديثاً يغير فيه اسمه أو كنيته أو نسبه أو حاله المشهور من أمره لئلا يعرف، والعلة في فعله ذلك كون شيخه غير ثقة في اعتقاده أو في أمانته، أو يكون متأخر الوفاة قد شارك الراوي عنه جماعة دونه في السماع منه، أو يكون أصغر من الراوي عنه سناً، أو تكون أحاديثه التي عنده عنه كثيرة فلا يجب تكرار الرواية عنه فيغير حاله لبعض هذه".

17 رواه العقيلي في الضعفاء الكبير (4/ 203)، ومن طريقه: ابن عساكر في تاريخ دمشق (354/57).

18 العلل رواية ابنه عبد الله (532/2). وانظر: موضح أوهام الجمع والتفريق للخطيب (1/ 547).

- المبحث الثاني: دلالات صيغ التحمل على السماع:

* شرط صحة الحديث هو تحقق العلم بالسماع بين رواة الإسناد كلهم، ولتحقق من العلم بالسماع فلا بد من النظر في صيغ الأداء في رواية الحديث، حيث إنها على نوعين من حيث إفادة السماع من عدمه:

النوع الأول: وهي صيغ تدل على السماع: كقوله: (سمعت وسمعنا) أو (حدثني وحدثنا) أو (قرأت عليه، وقرئ عليه وأنا أسمع) أو (أخبرني، وأخبرنا) أو (أنبأني، وأنبأنا) أو (قال لي، وقال لنا) ونحو ذلك من العبارات الدالة على أن الراوي قد سمع منه ذلك الحديث¹⁹. فإذا وجدنا الراوي صرح في الرواية عن شيخه بأحد هذه الصيغ ونحوها، وصح هذا التصريح عنه بالسماع، فنحكم على روايته عنه بالاتصال والسماع. إلا أنه ينبغي أن ينبه في صيغ السماع هذه على أمرين:

الأمر الأول: أن بعض الرواة استعملوا صيغ السماع في مثل الإجازة والمكاتبة، وهي ليست سماعاً، فيقال: بأن هذه حالات نادرة الوقوع وخلاف الأصل، وهي وإن لم تكن سماعاً إلا أن لها حكم السماع، لذا خرج الشيخان أحاديث أبي اليمان الحكم بن نافع عن شعيب بن أبي حمزة، وحديثه عنه إجازة، لذا قال أبو زرعة: "لم يسمع أبو اليمان من شعيب بن أبي حمزة إلا حديثاً واحداً، والباقي إجازة"²⁰. فعقب عليه الذهبي قائلاً: "ومع روايته لذلك عن شعيب بالإجازة، فاحتج بها صاحبها الصحيح لثقتة وإتقانه"²¹.

وقد أجاب الخطيب البغدادي عن هذا القول قائلاً: "واللفظ الذي يرتفع به الإيهام ويزول به الإشكال في رواية المدلس أن يقول: (سمعت فلاناً يقول ويجدث ويخبر)، أو (قال لي فلان)، أو (ذكر لي)، أو (حدثني وأخبرني) من لفظه أو (حدث وأنا أسمع)، أو (قرئ عليه وأنا حاضر)، وما يجري هذه الألفاظ مما لا يحتمل غير السماع وما كان بسبيله... فإن قيل يجب أن لا تقبلوا قول المدلس (أخبرني فلان) لأن ذلك لفظ يستعمل في السماع وفي غيره، فيقال: (أخبرني) على معنى المناولة والإجازة والمكاتبة، يقال لا يلزم هذا، لأننا قد بينا فيما تقدم أن قول (حدثني وأخبرني فلان) لفظ موضوع ظاهره للمخاطبة وإن استعمل ذلك فيما قرئ على المحدث والطالب يسمع، وإنما يستعمل (أخبرني) في المناولة والإجازة والمكاتبة اتساعاً ومجازاً، وإن كان كذلك وجب حمل الكلام على ظاهره المفيد

19 أي يدخل في حكم السماع ما يدل على الاتصال كالإجازة الصحيحة المعتمدة كما سيأتي.

20 كتاب الضعفاء له (465/2).

21 في تذكرة الحفاظ (302/1). وانظر: شرح علل الترمذي لابن رجب (524/1).

للسماع، ورفع اللبس والإشكال على أن المدلس إذا قال: (أخبرني فلان) وهو يرى استعمال ذلك جائزاً في أحاديث الإجازة والمكاتبه والمناولة، وجب أن يقبل خبره لأن أقصى حاله أن يكون قوله (أخبرني فلان) إنما هو إجازة مشافهة أو مكاتبه، وكل ذلك مقبول²².

الأمر الثاني: أنه قد جاء التصريح بالسماع في أسانيد لم يقبلها المحدثون لكونها خطأ، أو جرت على اللسان سجية أو تدليساً، فينبغي الرجوع لكلام الأئمة في سماعات هؤلاء الرواة بأعيانهم، وسيأتي ذكر مثل هذه الحالات في المبحث الآتي: (شروط الاحتجاج بصيغ السماع).

النوع الثاني: صيغ محتملة للسماع وعدمه: كقول الراوي (عن فلان قال)، (أن فلان قال)، ونحوها، وفيها أربع مسائل:

المسألة الأولى: سبب ظهور العننة في الأسانيد محل صيغ السماع:

فالظاهر أن العننة ظهرت في الأسانيد عند الرواة لثلاثة أسباب:

الأول: أن العننة عند القدماء تقوم مقام الاتصال ممن لا يدل²³:

كما روى البيهقي عن الحاكم، قال: "قرأت بخط محمد بن يحيى سألت أبا الوليد: أكان شعبة يفرق بين (أخبرني) و (عن)؟ فقال: أدركت العلماء وهم لا يفرقون بينهما". عتب البيهقي على ذلك فقال: "وهذا فيمن لا يعرف بالتدليس، فيقبل منه (عن)، ولا يبحث عن سماعه، فأما من عرف بالتدليس مرةً، فلا يقبل منه ما يقبل من أهل النصيحة في الصدق، حتى يقول: (حدثني)، أو: (سمعت)، كذلك ذكره الشافعي رحمه الله²⁴.

22 الكفاية في علم الرواية (ص: 362-263).

23 وربما استعملها المدلس لكن لا يقبل منه كما يقبل ممن لا يدل عن شيوخه، كما سأل عبد الله بن أحمد أباه في العلل (377/2)، فقال: "أبو معاوية فوق شعبة. أعني في حديث الأعمش؟ - فقال: أبو معاوية في الكثرة والعلم. يعني علمه بالأعمش.، وشعبة صاحب حديث يؤدي الألفاظ والأخبار، أبو معاوية عن عن".

24 رواه البيهقي في المدخل إلى علم السنن (257/1). قال ابن رجب شرح علل الترمذي (588/2): "ويمكن حمله على من ثبت لقيه أيضاً".

وروى أبو زرعة الدمشقي في "تاريخه" قال: "حدثني عبد الرحمن بن إبراهيم عن عمرو بن أبي سلمة، قال: قلت للأوزاعي في المناولة، أقول فيها: حدثنا؟ قال: إن كنت حدثتك فقل. فقلت: أقول: أخبرنا؟ قال: لا. قال: قلت: فكيف أقول؟ قال: قل: (قال أبو عمرو)، و (عن أبي عمرو)"²⁵.

الثاني: أن المتأخرين لما طالت الأسانيد استبدلوا السماع بالنعنة تخفيفاً لكثرة تكرارها: قال الإمام أحمد: "قال عفان: جاء جرير بن حازم إلى حماد بن زيد، فجعل جرير يقول: حدثنا محمد، قال: سمعت شريحاً، حدثنا محمد، قال: سمعت شريحاً. فجعل حماد يقول: يا أبا النضر! عن محمد عن شريح، عن محمد عن شريح"²⁶.

وقال يعقوب بن سفيان الفسوي: "سمعت عبد الرحمن بن إبراهيم دحيماً، حدثنا الوليد، قال: كان الأوزاعي إذا حدثنا يقول: حدثنا يحيى، قال: حدثنا فلان، ثنا فلان، حتى ينتهي. قال الوليد فرمما حدثت كما حدثني، وربما قلت: (عن، عن، عن) تخففنا من الأخبار"²⁷.

قال الخطيب البغدادي: (إنما استجاز كتبة الحديث الاقتصار على العنونة لكثرة تكررها، ولحاجتهم إلى كتب الأحاديث المجلدة بإسناد واحد، فتكرر القول من المحدث (ثنا فلان) عن سماعه من فلان يشق ويُضعف، لأنه لو قال: أحدثكم عن سماعي من فلان، وروى فلان عن سماعه من فلان، وفلان عن سماعه من فلان، حتى يأتي على أسماء جميع مسندي الخبر إلى أن يرفع إلى النبي ﷺ في كل حديث يرد مثل ذلك الإسناد لطلال وأضجر، وربما أكثر رجال الإسناد حتى يبلغوا عشرة وزيادة على ذلك، وفيه إضرار بكتابة الحديث، وخاصة المقلين منهم، والحاملين لحديثهم في الأسفار، ويذهب بذكر ما مثله مدة من الزمان، فساغ لهم لأجل هذه الضرورة استعمال (عن فلان)"²⁸.

الثالث: أن غالب الرواة المدلسين وغيرهم صرحوا بالسماع عن شيوخهم، لكن قام من تلاميذهم الذين روى عنهم بتغيير ألفاظ سماع شيوخهم للنعنة للأسباب السابقة وغيرها، بل قرر المعلمي اليماني أن ذلك في عموم العنونات

25 تاريخ أبي زرعة الدمشقي (ص: 264).

26 العلل ومعرفة الرجال رواية عبد الله (79/3).

27 المعرفة والتاريخ (464/2). وانظر: الكفاية في علم الرواية (ص: 390).

28 الكفاية في علم الرواية (ص: 390).

أثناء الأسانيد، فقال: "كلمة (عن) ليست من لفظ الراوي الذي يذكر اسمه قبلها، بل هي من لفظ من دونه²⁹، وذلك كما لو قال همام: (حدثنا قتادة عن أنس)، فكلمة (عن) من لفظ همام، لأنها متعلقة بكلمة (حدثنا) وهي من قول همام، ولأنه ليس من عادتهم أن يتدئ الشيخ فيقول: (عن فلان)، وإنما يقول: (حدثنا)، أو (أخبرنا)³⁰. * وهذا يقرر لنا حقيقة ينبغي مراعاتها عند النظر في أحاديث المدلسين إذا عنعنوا، بأنه من المحتمل أنهم صرحوا بالسماع وغير من دونهم ألفاظهم للعننة.

المسألة الثانية: الاختلاف في قبول العننة في الأسانيد:

بما أن العننة محتملة للسماع وعدمه، واستعملها الرواة في غير السماع كالتدليس والإرسال، كما قال الخطيب البغدادي: "وقول المحدث: (ثنا فلان قال ثنا فلان) أعلى منزلة من قوله (ثنا فلان عن فلان)، إذ كانت (عن) مستعملة كثيرة في تدليس ما ليس بسماع"³¹. فقد اختلف أهل الحديث في قبول العننة على قولين فمنهم ردها مطلقاً، ومنهم من قبلها بشروط:

القول الأول: مذهب أهل التشديد، وهو أن ما قيل فيه (فلان عن فلان) هو من قبيل المرسل أو المنقطع إلا ما نص فيه على السماع أو حصل العلم به من طريق آخر، والحجة لأصحاب هذا القول أن من شرط القبول تحقق العلم بالسماع والعننة لا تفيد ذلك، بل هي محتملة أن يكون بين المعنعن وشيخه رجل آخر لم يسمه، لثبوت استخدامهم العننة فيما لم يسموه أو لم يروا قائله، وهذا سائغ في اللغة مستعمل بين الناس³². ووصلنا ما يفيد هذا من أقوال بعض المحدثين:

29 إذا كان هذا الغالب كما قال، فإنه ليس على عمومته مطلقاً كما يظهر من النصوص الآتفة عند القدماء وأنهم لا يفرقون بين (عن) و (حدثنا) في غير المدلس، وخاصة في قول الوليد بن مسلم: "وربما قلت: (عن، عن، عن)". وقول الأوزاعي للسائل: "قل: (قال أبو عمرو)، و (عن أبي عمرو)".

30 التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل (273/1).

31 الكفاية في علم الرواية (ص: 289).

32 انظر: المحدث الفاصل بين الراوي والواعي للرامهرمزي (ص: 450)، الكفاية في علم الرواية للخطيب (ص: 290)، السنن الأبين لابن رُشيد (ص: 43)، وعزوا هذا القول لبعض الفقهاء المتأخرين.

1. قال وكيع بن الجراح: "قال شعبة: (فلان عن فلان) مثله لا يجزي، قال وكيع: وقال سفيان الثوري يجزي"³³.

2- قال بهز بن أسد: "لا تأخذوا الحديث عن من لا يقول: (ثنا)"³⁴.

لكن انعقد الإجماع عند المحدثين بعد ذلك على ترك هذا القول، ولا قائل به بعد ذلك، قال ابن الصلاح: "الإسناد المعنعن، وهو الذي يقال فيه: (فلان عن فلان) عده بعض الناس من قبيل المرسل والمنقطع حتى يبين اتصاله بغيره. والصحيح والذي عليه العمل: أنه من قبيل الإسناد المتصل. وإلى هذا ذهب الجماهير من أئمة الحديث وغيرهم، وأودعه المشترون للصحيح في تصانيفهم فيه وقبلوه، وكاد أبو عمر بن عبد البر الحافظ يدعي إجماع أئمة الحديث على ذلك"³⁵. وقال ابن رُشيد: "وكان ينبغي لصاحب هذا المذهب أن لا يقول بالإرسال، بل بالتوقف حتى يتبين لمكان الاحتمال"³⁶.

القول الثاني: الحكم بقبول العنونة من غير المدلس عن شيوخه، مع اختلافهم فيما يشترط مع ذلك على أربعة أقوال: الأول: أنه تكفي المعاصرة مع إمكان اللقاء. الثاني: أنه لا بد أن يلتقيا ولو مرة. الثالث: أنه لا بد من حصول السماع ولو مرة. الرابع: أنه لا بد من طول الصحبة. وسيأتي تفصيلها والكلام عليها في المبحث التالي³⁷.

المسألة الثالثة: حكم من ثبت تدليسه عن شيوخه بصيغ الأداء المحتملة للسماع:

وضع باب التدليس في كتب الاصطلاح في قسم المنقطع، لكن عند الرجوع للتفصيل فنجد أئمة الحديث اختلفوا في حكم رواية المدلس على من أقوال، أشهرها أربعة:

الأول: منع قبول رواية من عرف بالتدليس ولو مرة واحدة، إلا فيما بينوا فيه السماع صريحاً، وعليه العمل؛ لأنه مذهب أكثر المتأخرين، وهو مذهب الشافعي، حيث قال: "ومن عرفناه دلس مرة فقد أبان لنا عورته في روايته،

33 رواه أحمد في العلل ومعرفة الرجال برواية عبد الله (455/2). قال ابن عبد البر في التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد

(13/1): "ثم إن شعبة انصرف عن هذا إلى قول سفيان". قلت: لعله أخذه من قول شعبة: "أدركت العلماء وهم لا يفرقون بينهما"،

أي: (أخبرني) و(عن)، رواه البيهقي في المدخل إلى علم السنن (257/1).

34 رواه ابن عدي في كتابه الكامل في ضعفاء الرجال (251/1)، ومن طريقه: أخرجه الخطيب في الكفاية في علم الرواية (ص: 288).

35 معرفة أنواع علوم الحديث (ص: 61).

36 السنن الأبين (ص: 45)

37 سيأتي الكلام عليها في المبحث الثالث: (شروط اتصال الأسانيد).

وليس تلك العورة بالكذب فنرد بها حديثه، ولا النصيحة في الصدق فنقبل منه ما قبلنا من أهل النصيحة في الصدق، فقلنا: لا نقبل من مدلس حديثاً حتى يقول فيه: (حدثني)، أو (سمعت)³⁸.

الثاني: رد عنعنة من كثر تدليسه، أما المقل فيقبل حديثه وإن عنعن فيه، ما لم تقم قرينة أنه دلس حديثاً بعينه، أو تبين أن حديثه معلول ولم تظهر فيه علة، وهو ظاهر رأي إمام العلل علي بن المديني، حين قال عن الرجل يدلس: "إن كان الغالب عليه التدليس فلا، حتى يقول: حدثنا"³⁹.

الثالث: التفريق بين من عرف أنه لم يدلس إلا عن ثقة، وبين من يدلس عن الضعفاء والمجهولين، وهو رأي أبي الفتح الأزدي حين قال: "إن كان التدليس عن ثقة لم يحتج أن يوقف على شيء منه، وإن كان عن غير ثقة لم يقبل حتى يقول: (حدثني أو سمعت)، فيقبل تدليس ابن عيينة ونظرائه لأنه يحيل على مليء ثقة، ولا يقبل تدليس الأعمش لأنه يحيل على غير مليء"⁴⁰.

الرابع: قبول روايته مطلقاً ما دام ثقة ولم يتبين فيها علة قاذحة، وهو مذهب ابن حزم حين قال: "نترك من حديثه ما علمنا يقينا أنه أرسله وما علمنا أنه أسقط بعض من في إسناده، ونأخذ من حديثه ما لم نوقن فيه شيئاً من ذلك، وسواء قال: (أخبرنا فلان)، أو قال: (عن فلان)، أو قال: (فلان عن فلان)، كل ذلك واجب قبوله ما لم يتيقن أنه أورد حديثاً بعينه إيراداً غير مسند، فإن أيقنا ذلك تركنا ذلك الحديث وحده فقط، وأخذنا سائر رواياته"⁴¹.
* وينبغي مراعاة مراتب المدلسين التي وضعها المحدثون، إذ المدلسون ليسوا على مرتبة واحدة في كثرة التدليس وقلته، ونوعيته، وقبوله ورده، فمثلاً:

1- قد قسم الحافظ العلائي في كتابه "جامع التحصيل"، ثم الحافظ ابن حجر في "تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس"، قسما المدلسين على خمسة طبقات:

(الأولى): من لم يوصف بذلك إلا نادراً بحيث أنه لا ينبغي أن يعد فيهم، كيحيى بن سعيد الأنصاري وهشام بن عروة.

38 الرسالة للشافعي (379/1).

39 رواه ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال (251/1)، والخطيب في الكفاية في علم الرواية (ص: 362).

40 نقله نصه الزركشي في كتاب النكت على كتاب ابن الصلاح (9/2)، وانظر لذلك شرح علل الترمذي لابن رجب (583/2) حيث نقله عنه وعن الكراييسي، وقال: "وهذا بناء على قولهم بقبول المراسيل".

41 الإحكام في أصول الأحكام (141/2).

(الثانية): من احتمال الأئمة تدليسه وخرجوا له في الصحيح وإن لم يصرح بالسماع وذلك إما لإمامته أو لقلته تدليسه أو لا يدلّس إلا عن ثقة، كالزهري وسليمان الأعمش.

(الثالثة): من توقف فيهم جماعة فلم يحتجوا بهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع، وقبلهم آخرون مطلقاً كالطبقة التي قبلها، كالحسن وقتادة.

(الرابعة): من اتفقوا على أنه لا يحتج بشيء من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع لغلبة تدليسهم وكثرتهم عن الضعفاء والمجهولين، كابن إسحاق وبقية بن الوليد.

(الخامسة): من قد ضعف بأمر آخر غير التدليس فلو صرح بالتحديث لم يكن محتجاً به⁴².

المبحث الثالث: شروط اتصال الأسانيد:

42 جامع التحصيل (ص:113). وانظر: تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس لابن حجر (ص:13).



تقدم أن من شروط قبول الأسانيد العلم بالسمع بين الرواة، وأن الصيغ المفيدة للعلم بالسمع نوعان:

النوع الأول: الدالة على السماع الصريح: فقد أجمع أهل الحديث أن من سمع من لفظ الشيخ أو قرأ على الشيخ، وهو ما يسمى العرض، أن له التعبير بالألفاظ الدالة على السماع كقوله: (سمعت وسمعتنا) أو (حدثني وحدثنا)، أو (أخبرني وأخبرنا)، مع مراعاة الإصطلاحات الخاصة فيمن يخصص السماع بلفظ (سمعت وسمعتنا) أو (حدثني وحدثنا)، ويجعل (أخبرني وأخبرنا) للقراءة على الشيخ⁴³، فإذا وجدنا الراوي صرح في الرواية عن شيخه بأحد هذه الصيغ ونحوها، فنحكم على روايته عنه بالاتصال والسمع ما لم تقم قرينة على الخطأ في التصريح بالسمع:

قال القاضي عياض: "الضرب الأول السماع من لفظ الشيخ، وهو منقسم إلى إملاء أو تحديث، وسواء كان من حفظه أو القراءة من كتابه وهو أرفع درجات أنواع الرواية عند الأكثرين، ولا خلاف أنه يجوز في هذا أن يقول السامع منه (حدثنا)، و (أخبرنا)، و(أنبأنا)، و (سمعت فلاناً)، يقول: (وقال لنا فلان)، و (ذكر لنا فلان)، ولم يره جماعة من الحجازيين أرفع، وسواها بينه وبين القراءة والعرض على العالم... الضرب الثاني القراءة على الشيخ: وسواء كنت أنت القارئ أو غيرك، وأنت تسمع، أو قرأت في كتاب، أو من حفظ، أو كان الشيخ يحفظ ما يقرأ عليه، أو يمسه أصله، ولا خلاف أنها رواية صحيحة"⁴⁴.

وبين الخطيب البغدادي أن لفظ (سمعت) أعلى من قول المحدث (حدثنا) وسببه، فقال: "وليس يكاد أحد يقول: (سمعت) في أحاديث الإجازة والمكاتبة، ولا في تدليس ما لم يسمعه، فلذلك كانت هذه العبارة أرفع مما سواها، ثم يتلوها قول (حدثنا) و (حدثني)، وقد يتصل ذلك في الحديث الواحد لجميع الرجال المذكورين في إسناده... وإنما كان قول: (حدثنا) أخفض في الرتبة من قول (سمعت)؛ لأن بعض أهل العلم كان يقول فيما أجيز له:

43 ذكر ابن الصلاح في معرفة أنواع علوم الحديث (ص: 139) أن ممن يخص (أخبرنا) بالقراءة الشافعي ومسلم وجمهور أهل المشرق. ونقل عن محمد بن الحسن الجوهري قوله: "هذا مذهب الأكثر من أصحاب الحديث الذين لا يحصهم أحد، وأنهم جعلوا (أخبرنا) علماً يقوم مقام قول قائله: (أنا قرأته عليه)، لا أنه لفظ به لي. قال: ومن كان يقول به من أهل زماننا أبو عبد الرحمن النسائي في جماعة مثله من محدثينا".

44 حكى الخطيب في الكفاية في علم الرواية (ص: 259) قول من لا يعتد إلا بما سمع من لفظ الشيخ، وقال: "جمهور الفقهاء والكافة من أئمة أهل العلم بالآثر: إن القراءة على المحدث بمنزلة السماع منه في الحكم".

45 الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع (ص: 69). وانظر الكفاية في علم الرواية للخطيب (ص: 288).

(حدثنا). وروي عن الحسن أنه كان يقول: (ثنا) أبو هريرة ، ويتأول أنه حدث أهل البصرة وأن الحسن منهم ، وكان الحسن إذ ذاك بالمدينة ، فلم يسمع منه شيئاً ، ولم يستعمل قول (سمعت) ، في شيء من ذلك" ⁴⁶.

النوع الثاني: العنينة المحتملة للسمع، وتنقسم من حيث إفادة السماع إلى قسمين:

القسم الأول عنينة تفيد السماع: وهي العنينة التي تكون ممن لم يثبت عنه تدليس عن شيوخه إذا تحقق فيها ثلاثة

شروط: ثقة الراوة، وسلامتهم من التدليس عن شيوخهم، وحصول اللقاء بينهم أو السماع:

قال ابن عبد البر: "أجمعوا على قبول الإسناد المعنعن لا خلاف بينهم في ذلك" ⁴⁷، إذا جمع شروط ثلاثة، وهي عدالة المحدثين في أحوالهم، ولقاء بعضهم بعضاً مجالسة ومشاهدة ⁴⁸، وأن يكونوا برآء من التدليس" ⁴⁹.

وقال الخطيب البغدادي: وأهل العلم بالحديث مجمعون على أن قول المحدث (حدثنا فلان عن فلان) صحيح معمول به، إذا كان شيخه الذي ذكره يعرف أن قد أدرك الذي حدث عنه ولقيه وسمع عنه، ولم يكن هذا المحدث ممن يدلس ، ولا يعلم أنه يستجيز إذا حدثه أحد شيوخه عن بعض من أدركه حديثاً نازلاً ، فسمى بينهما في الإسناد من حدثه به ، أن يسقط ذلك المسمى ويروي الحديث عالياً فيقول: (حدثنا فلان عن فلان) ، أعني الذي لم يسمعه منه ، لأن الظاهر من الحديث السالم رواية مما وصفنا الاتصال ، وإن كانت العنينة هي الغالبة على إسناده" ⁵⁰.

46 الكفاية في علم الرواية (ص:284). قلت: أما في الإجازة فلا يضر ذلك بخلاف التدليس، ولذا قال الخطيب أيضاً في الكفاية (ص:263): "المدلس إذا قال: (أخبرني فلان) وهو يرى استعمال ذلك جائزاً في أحاديث الإجازة والمكاتبة والمناولة، وجب أن يقبل خبره لأن أقصى حاله أن يكون قوله (أخبرني فلان) إنما هو إجازة مشافهة أو مكاتبة، وكل ذلك مقبول. فإن قيل: لم إذا عرف تدليسه في بعض حديثه وجب حمل جميع حديثه على ذلك، مع جواز ألا يكون كذلك، قلنا: لأن تدليسه الذي بان لنا صير ذلك هو الظاهر من حاله كما أن من عرف بالكذب في حديث واحد صار الكذب هو الظاهر من حاله وسقط العمل بجميع أحاديثه مع جواز كونه صادقاً في بعضها، فكذلك حال من عرف بالتدليس".

47 قلت: الإجماع الذي استقر، وإلا قد تقدم عن بعض المحدثين رد العنينة مطلقاً، و سيأتي عن آخرين اشتراط طول الصحبة. وانظر: معرفة أنواع علوم الحديث لابن الصلاح (ص:66).

48 لعله يقصد من اللقاء المجالسة والمشاهدة ثبوت السماع ؛ لأنه سيأتي أن هناك من الأئمة من دلت نصوصهم على اشتراط ثبوت السماع لا مجرد اللقاء، وكلام الخطيب بعده أدق منه حين قيد الإجماع بقوله: "يعرف أن قد أدرك الذي حدث عنه ولقيه وسمع عنه".

49 التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (12/1).

50 الكفاية في علم الرواية (ص:291).

* واختلف القائلون بقبول العنعنة في الشرط الذي يجب توفره للحكم باتصالها بين الرواة مع اتفاقهم على اشتراط الأمن من تدليس الرواة عن شيوخهم على أربعة أقوال:

القول الأول: هو الذي تقلده مسلم في مقدمة "صحيحه" ونصره جمهور المتأخرين، وهو قبول عنعنة الثقة المعاصر الذي لا يدل على شيوخته ولو لم يثبت اللقاء، ما لم تقم قرينة تدل على عدم اللقاء أو السماع. قال مسلم: "وذلك أن القول الشائع المتفق عليه بين أهل العلم بالأخبار والروايات قديماً وحديثاً: أن كل رجل ثقة روى عن مثله حديثاً، وجائز ممكن له لقاءه والسماع منه لكونهما جميعاً كانا في عصر واحد، وإن لم يأت في خبر قط أنهما اجتمعا ولا تشافها بكلام فالرواية ثابتة، والحجة بها لازمة، إلا أن يكون هناك دلالة بينة أن هذا الراوي لم يلق من روى عنه، أو لم يسمع منه شيئاً... وما علمنا أحداً من أئمة السلف ممن يستعمل الأخبار ويتفقد صحة الأسانيد وسقمها، مثل: أيوب السختياني، وابن عون، ومالك بن أنس، وشعبة بن الحجاج، ويحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، ومن بعدهم من أهل الحديث، فتشوا عن موضع السماع في الأسانيد، كما ادعاه الذي وصفنا قوله من قبل، وإنما كان تفقد من تفقد منهم سماع رواة الحديث ممن روى عنهم، إذا كان الراوي ممن عرف بالتدليس في الحديث، وشهر به، فحينئذ يبحثون عن سماعه في روايته، ويتفقدون ذلك منه كي تنزاح عنهم علة التدليس، فمن ابتغى ذلك من غير مدلس، على الوجه الذي زعم من حكينا قوله، فما سمعنا ذلك عن أحد ممن سمي، ولم نسلم من الأئمة"⁵¹.

وما قاله رحمه الله من أنه ما علم أحد فتش عن السماع من غير المدلس يخالفه الواقع كما سأذكره في الأقوال التالية من أنهم يتبعون السماع من جميع الرواة دلسوا أم لم يدلسوا، وإذا كان مسلمٌ يشترط عدم تدليس الرواة عن شيوخهم لإثبات الاتصال لاشتهار هذا النوع من التدليس، فغيره يشترط اللقاء أو السماع ولو لمرة بين المتعاصرين لاشتهار التدليس أو الإرسال الخفي ممن لم يلق أو لقي ولم يسمع، لذا قال الحافظ ابن حجر معللاً عدم اكتفاء البخاري بالمعاصرة بين الرواة ولو يثبت عنهم التدليس: "والحامل للبخاري على اشتراط ذلك تجوز أهل ذلك العصر للإرسال، فلو لم يكن مدلساً، وحدث عن بعض من عاصره لم يدل ذلك على أنه سمع منه، لأنه وإن كان غير مدلس، فقد

51 مقدمة الصحيح (1/33،29). وانظر: شرح العلال لابن رجب (2/586)، وكتاب النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (2/596).

يحتمل أن يكون أرسل عنه لشيوع الإرسال بينهم، فاشتراط أن يثبت أنه لقيه وسمع منه ليحمل ما يرويه عنه بالعنعنة على السماع، لأنه لو لم يحمل على السماع لكان مدلساً، والغرض السلامة من التدليس⁵².

القول الثاني: اشتراط ثبوت اللقاء بين الراوي ومن روى عنه ولو لمرة واحدة فتجربى باقي رواياته على السماع. وهذا الذي اشتهر عن البخاري وشيخه علي بن المديني⁵³. ومن الأمثلة في صحيح البخاري التي تدل على أنه لا يكتفي بمجرد المعاصرة المتحققة:

1- روى البخاري من طريق: يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير مرثد بن عبد الله، عن عقبة بن عامر τ ، عن النبي ε : أنه قال في التي نذرت الحج ماشية: «لَتَمَشِ، وَلَتَرْكَبَ»، قال البخاري بعد أن ذكر حديث أبي الخير معنعناً: "قال: وكان أبو الخير لا يفارق عقبة"⁵⁴. قال الحافظ ابن حجر: بعد قوله (قال: وكان أبو الخير لا يفارق عقبة): "يقول يزيد بن أبي حبيب الراوي عن أبي الخير، والمراد بذلك بيان سماع أبي الخير له من عقبة"⁵⁵. قلت: وأبو الخير قديم لم يذكر بتدليس ولا إرسال وهو معاصر لعقبة قطعاً، ومع ذلك أورد البخاري بعد روايته عن عقبة ما يثبت أنه لقيه.

2- روى البخاري من طريق: سفيان بن عيينة، عن عبيد الله بن أبي يزيد، عن نافع بن جبير بن مطعم، عن أبي هريرة τ ، عن النبي ε أنه قال عن الحسن τ : «اللهم أحبه وأحب من يحبه»⁵⁶، قال البخاري بعده: "قال سفيان: قال عبيد الله أخبرني: أنه رأى نافع بن جبير أوتر بركة". قال الحافظ ابن حجر: "أراد البخاري بإيراد هذه الزيادة بيان لقي عبيد الله لنافع بن جبير، فلا تضر العنعنة في الطريق الموصولة؛ لأن من ليس بمدلس إذا ثبت لقاؤه لمن حدث عنه حملت عننته على السماع اتفاقاً، وإنما الخلاف في المدلس أو فيمن لم يثبت لقيه لمن روى عنه"⁵⁷.

52 كتاب النكت على كتاب ابن الصلاح (596/2).

53 قال السخاوي في فتح المغيath بشرح الفية الحديث (205/1): "من صرح باشتراط ثبوت اللقاء علي بن المديني، والبخاري، وجعله شرطاً في أصل الصحة". وانظر: شرح علل الترمذي لابن رجب (589/2)، كتاب النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (595/2)، تدريب الراوي للسيوطي (246/1).

54 صحيح البخاري (1866).

55 فتح الباري (80/4).

56 صحيح البخاري (2122).

57 فتح الباري (342/4).

قلت: وعبيد الله بن أبي يزيد لم يذكر بتدليس ولا إرسال وهو معاصر لنافع قطعاً، ومع ذلك أورد البخاري بعد عنعنته قصة رؤيته لنافع يوتر ولا تعلق لها بالحديث، ما أوردها إلا ليثبت اللقاء بينهما.

3- روى البخاري من طريق: القاسم بن يحيى، عن عبيد الله - وقد سمع منه - عن نافع، عن ابن عمر T: أن النبي E: «قضى بالولد للمرأة، وفرق بين المتلاعنين»⁵⁸. قال الحافظ ابن حجر: "قوله (عن عبيد الله وقد سمع منه) هو كلام البخاري، وأشار بذلك إلى حديث غير هذا صرح فيه القاسم بن يحيى بسماعه من عبد الله بن عمرو، أما هذا الحديث فقد رواه الطبراني عن أبي بكر بن صدقة عن يقدم بن محمد بهذا الإسناد معنعناً"⁵⁹. قلت: أشار البخاري لثبوت سماع يحيى بن القاسم من عبيد الله بن عمر العُمري، مع أن يحيى بن القاسم عاصر عبيد الله قطعاً، ولم يذكر بتدليس ولا إرسال.

قال الحافظ ابن حجر: "والبخاري لا يحمل ذلك على الاتصال حتى يثبت اجتماعهما ولو مرة، وقد أظهر البخاري هذا المذهب في (تاريخه)⁶⁰، وجرى عليه في (صحيحه)، وأكثر منه، حتى أنه ربما خرج الحديث الذي لا تعلق له بالباب جملة إلا ليعين سماع راو من شيخه لكونه قد أخرج له قبل ذلك شيئاً معنعناً"⁶¹.

القول الثالث: اشتراط ثبوت السماع ولو مرة للحكم باتصال الرواية بين الراوي ومن روى عنه، وهذا مذهب كثير من أئمة النقد قبل البخاري ومسلم، ومنهجهم هو تتبع رواية الرواة عن روا عنهم للوقوف على التصريح بالسماع فيها، فيحيى بن سعيد القطان لما سئل: سمع زرارة من ابن عباس؟ قال: ليس منها شيء سمعت، ولكنها إسناد⁶². وكذا سئل أبو حاتم: خالد بن معدان عن أبي هريرة متصل، فقال: "قد أدرك أبا هريرة، ولا يذكر سماعاً"⁶³.

58 صحيح البخاري (4748).

59 فتح الباري (451/8).

60 أكثر البخاري في تراجم التاريخ الكبير من التفريق بين السماع والعنونة التي لم يثبت فيها السماع عنده، فيقول: "فلان سمع فلاناً وفلاناً، وعن فلان وفلان"، وأكثر كذلك من ذكر عدم ثبوت السماع بين المتعاصرين والإعلال بذلك. وانظر لذلك: موقف الإمامين البخاري ومسلم من اشتراط اللقيا والسماع (ص: 94-106).

61 مقدمة فتح الباري لابن حجر (12/1).

62 رواه ابن أبي حاتم في المراسيل (ص: 63)، والعقيلي في الضعفاء الكبير (31/2).

63 رواه ابن أبي حاتم في المراسيل (ص: 53).

وسأذكر أمثلة لعدد من أئمة النقد ينفون السماع لبعض الرواة مع ثبوت المعاصرة وانتفاء التدليس عنهم، بل بعضهم رأى ولقي الذي روى عنه ولم يجعلوا ذلك سماعاً مما يدل على اشتراطهم حصول السماع:

1- قال شعبة: "ولم يسمع أبو عبد الرحمن من عثمان، ولا من عبد الله، ولكن قد سمع من علي" ⁶⁴. وقد علم شعبة أن أبا عبد الرحمن السلمي قديم قد أدرك عثمان بن عفان وعاصره، وأنه غير مدلس، بل روى البخاري: من طريق شعبة نفسه، قال: "أخبرني علقمة بن مرثد، سمعت سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن عثمان τ ، عن النبي ε قال: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه»، قال: وأقرأ أبو عبد الرحمن في إمرة عثمان حتى كان الحجاج" ⁶⁵.

2- قال يحيى بن سعيد القطان عن زيد بن ثابت τ : "ومن أهل المدينة ممن روى عنه ممن أدركه، ولا يثبت له لقاءه ولا يثبت له السماع منه سعيد بن المسيب" ⁶⁶. فلم يجعل ابن القطان المعاصرة والمسكنة مع الأمن من التدليس سماع.

3- قال يحيى بن معين في حديث سعيد بن المسيب: "رأى عمر بن الخطاب، فلم يثبت له سماعاً" ⁶⁷. وهذا يدل على اشتراطه ثبوت السماع ولو حصل اللقاء من غير مدلس.

4- سئل الإمام أحمد: سمع ابن عون من أنس شيئاً؟ فقال: "قد رآه، وأما سماع فلا أعلم. ثم قال: أيوب قد رآه، ولم يسمع" ⁶⁸. وهذا يدل على أنه لا يرى الرؤية سماعاً سواء شكك بالسماع أو جزم بعده.

5- قال أبو حاتم: "الزهري لم يسمع من أبان بن عثمان شيئاً، لا لأنه لم يدركه قد أدركه، وأدرك من هو أكبر منه، ولكن لا يثبت له السماع منه، كما أن حبيب بن أبي ثابت لا يثبت له السماع من عروة بن الزبير، وهو قد سمع ممن هو أكبر منه، غير أن أهل الحديث قد اتفقوا على ذلك واتفاق أهل الحديث على شيء يكون حجة" ⁶⁹.

64 رواه ابن أبي حاتم في المراسيل (ص:106).

65 صحيح البخاري (5027). وإخراج البخاري لحديث أبي عبد الرحمن عن عثمان ε لأنه صح عنده سماعه، وانظر قوله في التاريخ الكبير (73/5).

66 العلل لابن المديني (ص:48).

67 تاريخ ابن معين رواية الدوري (216/3).

68 العلل ومعرفة الرجال رواية المروزي (ص:41).

69 رواه ابن أبي حاتم في المراسيل (ص:192).

قال الحافظ ابن رجب: "دل كلام أحمد وأبي زرعة وأبي حاتم على أن الاتصال لا يثبت إلا بثبوت التصريح بالسماع، وهذا أضيّق من قول ابن المديني والبخاري، فإن المحكي عنهما: أنه يعتبر أحد أمرين: أما السماع، وإما اللقاء. وأحمد ومن تبعه عندهم لا بد من ثبوت السماع"⁷⁰.

وقال أيضاً عنهم: "كلامهم يدل على اشتراط ثبوت السماع - كما تقدم عن الشافعي ⁷¹ -، فإنهم قالوا في جماعة من الأعيان ثبتت لهم الرؤية لبعض الصحابة، وقالوا مع ذلك: لم يثبت لهم السماع منهم، فرواياتهم عنهم مرسلّة، منهم: الأعمش، ويحيى بن أبي كثير، وأيوب، وابن عون، وقرّة بن خالد، رأوا أنسًا ولم يسمعوا منه، فرواياتهم عنه مرسلّة. كذا قاله أبو حاتم، وقاله أبو زرعة أيضاً في يحيى بن أبي كثير. وقال أحمد في يحيى بن أبي كثير: قد رأى أنسًا، فلا أدري سمع منه أم لا؟ ولم يجعلوا روايته عنه متصلة بمجرد الرؤية، والرؤية أبلغ من إمكان اللقي"⁷².

وقال أيضاً: "ولهذا المعنى تجد في كلام شعبة ويحيى وأحمد وعلي ومن بعدهم التعليل بعدم السماع، فيقولون: لم يسمع فلان من فلان، أو لم يصح له سماع منه، ولا يقول أحدهم قط: لم يعاصره. وإذا قال بعضهم: لم يدركه، فمرادهم الاستدلال على عدم السماع منه بعدم الإدراك. فإن قيل فقد قال أحمد، في رواية ابن مشيش وسئل عن أبي ریحانة: سمع من سفينة؟ قال: ينبغي، هو قديم، قد سمع من ابن عمر. قيل: لم يقل إن حديثه عن سفينة صحيح متصل، إنما قال: هو قديم، ينبغي أن يكون سمع منه، وهذا تقريب لإمكان سماعه، وليس في كلامه أكثر من هذا"⁷³.

70 شرح علل الترمذي (592/2).

71 قال الإمام الشافعي في الرسالة (378/1): "وكان قول الرجل: (سمعت فلانا يقول سمعت فلانا)، وقوله: (حدثني فلان عن فلان): سواء عندهم، لا يحدث واحد منهم عن لقي إلا ما سمع منه". قال الحافظ ابن رجب في شرح علل الترمذي (586/2): "وظاهر هذا أنه لا يقبل النعنة إلا عن عرف منه أنه لا يدلس، ولا يحدث إلا عن لقيه بما سمع منه، وهذا قريب من قول من قال: إنه لا يقبل النعنة إلا عن ثبت أنه لقيه".

72 شرح علل الترمذي (590/2). وتقدم في النوع الأول برقم (3) إنكار الإمام أحمد سماع عراك بن مالك من أين سمع عائشة، مع كونه عاصر عائشة في المدينة دهرًا. وانظر تفصيل من قال بذلك من الأئمة مع التمثيل في كتاب موقف الإمامين البخاري ومسلم من اشتراط اللقيا والسماع (ص: 267).

73 شرح علل الترمذي (599/2).

القول الرابع: لا بد طول الصحبة: وحجة هذا القول أن طول الصحبة للشيخ تتضمن قرينة السماع غالباً فتحمل على الغالب، خاصة مع تعذر التنصيص على السماع في كل حديث. وهو القول مهجور يحكى ويطوى؛ لأنه لم يذكر في القرون الأولى، وإنما تفرد به أبو المظفر بن السمعاني في القرن الخامس، ولم يحك عن غيره قولاً أو عملاً⁷⁴.

القسم الثاني عنعنة غير مقبولة: لأنها قد استخدمت في غير السماع في حالتين:

الحالة الأولى: في السقط الجلي، هو الإرسال: بأن يروي الراوي عن من لم يعاصره ولم يدرك زمانه، ولا تدخل هذه المسألة في عنعنة المدلسين عن شيوخهم أو عن أدركوهم لظهور الانقطاع، بل يكفي فيه الرجوع لولادة الراوي ووفاة شيخه لمعرفة الإرسال.

روى ابن أبي حاتم والخطيب عن عفير بن معدان قال: "قدم علينا عمر بن موسى الوجيهي، فاجتمعنا في مسجد حمص، فجعل يقول: حدثنا شيخكم الصالح خالد بن معدان، فقلت في أي سنة سمعت منه؟ فقال: سمعت منه في سنة ثمان ومائة. فقلت: وأين سمعت منه؟ قال في غزاة أرمينية، فقلت له: اتق الله ولا تكذب؛ مات خالد بن معدان في سنة أربع ومائة، فأنت سمعت منه بعد موته بأربع سنين، ولم يغز أرمينية قط، ما كان يغزو إلا الروم"⁷⁵. وروى مسلم في "مقدمة الصحيح" من طريق أبي إسحاق إبراهيم الطالقاني، قال: "قلت لعبد الله بن المبارك، يا أبا عبد الرحمن: الحديث الذي جاء «إن من البر بعد البر أن تصلي لأبويك مع صلاتك، وتصوم لهما مع صومك»، قال: فقال عبد الله: يا أبا إسحاق، عن هذا؟ قال: قلت له: هذا من حديث شهاب بن خراش، فقال: ثقة، عن قال؟ قلت: عن الحجاج بن دينار، قال: ثقة، عن قال؟ قلت: قال رسول الله ﷺ، قال: يا أبا إسحاق، إن بين الحجاج بن دينار وبين النبي ﷺ مفاوز تنقطع فيها أعناق المطي، ولكن ليس في الصدقة اختلاف"⁷⁶.

الحالة الثانية: تدليس الإسقاط: وهو نوعان:

أ - **تدليس الإسناد:** وهو أن يروي المحدث عن من سمع منه ما لم يسمعه منه، موهماً أنه سمعه منه، أو عاصره ولم يسمع منه موهماً أنه سمعه منه، أو لقيه ولم يسمع منه، بصيغة تحتمل السماع كـ (عن). أما إذا روى المعاصر الذي

74 انظر: السنن الأبين لابن رُشيد (ص: 52)، جامع التحصيل للعلائي (ص: 116).

75 الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (6/133)، الكفاية في علم الرواية للخطيب (ص: 119). لذا قال سفيان الثوري: "لما استعمل الرواة الكذب استعملنا لهم التاريخ"، رواه ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال (1/169)، ومن طريقه: الخطيب في الكفاية في علم الرواية (ص: 119).

76 انظر: مقدمة صحيح مسلم (1/16)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (1/274).

لم يلق الشيخ أو لقيه ولم يسمع منه دون إيهام بل بيّن عدم سماعه فليس بتدليس، وهو الذي سماه بعض المحدثين (المرسّل الخفي)⁷⁷، فيكفي فيمن عرف به أن يصرح بسماعه مرة عمن روى عنه، فتحمل باقي رواياته عنه على السماع.

قال الحاكم في "معرفة علوم الحديث": "الجنس السادس من التدليس: قوم روى عن شيوخ لم يروهم قط ولم يسمعوا منهم، إنما قالوا: قال فلان، فحمل ذلك عنهم على السماع، وليس عندهم عنهم سماع"⁷⁸.

وروى الخطيب البغدادي بإسناده، أن يعقوب بن شيبه قال: "التدليس جماعة من المحدثين لا يرون به بأساً وكرهه جماعة منهم ونحن نكرهه، ومن رأى التدليس منهم فإنما يجوز عن الرجل الذي قد سمع منه فيسمع من غيره عنه ما لم يسمعه منه، فيدلّسه يري أنه قد سمعه منه، ولا يكون ذلك أيضاً عندهم إلا عن ثقة، فأما من دلس عن غير ثقة، وعمن لم يسمع هو منه فقد جاوز حد التدليس الذي رخص فيه من رخص من العلماء"⁷⁹.

وقال ابن الصلاح: "تدليس الإسناد: وهو أن يروي عمن لقيه ما لم يسمع منه، موهماً أنه سمعه منه، أو عمن عاصره ولم يلقه موهماً أنه قد لقيه وسمعه منه، ثم قد يكون بينهما واحد وقد يكون أكثر. ومن شأنه أن لا يقول في ذلك: (أخبرنا فلان)، ولا (حدثنا) وما أشبههما، وإنما يقول: (قال فلان أو عن فلان) ونحو ذلك"⁸⁰.

وقال الإمام الشافعي: "حدث شعبة، عن حماد، عن إبراهيم بحديث، قال شعبة: فقلت لحماد: سمعته من إبراهيم؟ قال: لا، ولكن أخبرني مغيرة، قال: فذهبت إلى مغيرة، فقلت: إن حماداً أخبرني عنك بكذا، فقال: صدق، فقلت: سمعته من إبراهيم؟ قال: لا، ولكن حدثني منصور، قال: فلقيت منصوراً، فقلت: حدثني عنك مغيرة بكذا

77 قال الخطيب في الكفاية في علم الرواية (ص:357): "التدليس الذي ذكرناه متضمن للإرسال لا محالة من حيث كان المدلس ممسكاً عن ذكر من بينه وبين من دلس عنه، وإنما يفرق حاله حال المرسل بإيهامه السماع ممن لم يسمع منه فقط وهو الموهن لأمره، فوجب كون هذا التدليس متضمناً للإرسال، والإرسال لا يتضمن التدليس لأنه لا يقتضي إيهام السماع"، قال الحافظ ابن حجر في كتاب النكت على كتاب ابن الصلاح (615/2): "التدليس مختص بالرواية عمن له عنه سماع، بخلاف الإرسال".

78 معرفة علوم الحديث (ص:109).

79 الكفاية في علم الرواية (ص:361).

80 معرفة أنواع علوم الحديث (ص:73).

, فقال: صدق، فقلت: سمعته من إبراهيم؟ قال: لا , ولكن حدثني الحكم، قال: فجهدت أن أعرف طرقة فلم أعرفه , ولم يمكني"81.

ب- **تدليس التسوية:** وهو شرٌّ من الأول، وصورته أن يروي المدلس حديثاً فيه ضعيف بين ثقتين سمع أحدهما من الآخر، فيسقط الضعيف فيجعله من رواية الثقة عن الثقة بصيغة تحتمل السماع. وسمي هذا النوع من التدليس (تسوية)؛ لأن فاعله يسقط المجروح من الإسناد من بعد شيخه ليستوي حال رجاله في الثقة، وكان قدماء المحدثين يسمونه (تجويداً) لأن المدلس يقي جيد رواته⁸²، ولذا يشترط فيمن يدلس تدليس التسوية أن يصرح بالسماع في جميع طبقات الإسناد حتى يؤمن من السقط في الطبقات العليا.

وعلة ذمه ما قاله يحيى بن معين حين سئل عن الرجل يلقي الرجل الضعيف من بين ثقتين يوصل الحديث ثقة عن ثقة، ويقول أنقص من الحديث وأصل ثقة عن ثقة، يحسن الحديث بذلك؟ فقال: "لا يفعل، لعل الحديث عن كذاب ليس بشيء، فإذا هو قد حسنه وثبته، ولكن يحدث به كما روي"83.

واشتهر به جماعة منهم بقية بن الوليد، قال أبو حاتم ابن حبان في ترجمته: "تتبع حديثه وكتبت النسخ على الوجه، وتتبع ما لم أجد بعلو من رواية القدماء عنه، فرأيت ثقة مأموناً، ولكنه كان مدلساً، سمع من عبيد الله بن عمر وشعبة ومالك أحاديث يسيرة مستقيمة، ثم سمع عن أقوام كذابين ضعفاء متروكين: عن عبيد الله بن عمر، وشعبة، ومالك، مثل: المجاشع بن عمرو، والسري بن عبد الحميد، وعمر بن موسى الميثمي، وأشباههم، وأقوام لا يعرفون إلا بالكنى، فروى عن أولئك الثقات الذين رأهم بالتدليس ما سمع من هؤلاء الضعفاء، وكان يقول: قال عبيد الله بن عمر عن نافع، و (قال مالك عن نافع كذا)، فحملوا: (عن بقية عن عبيد الله)، وعن (بقية عن مالك)، وأسقط الواهي بينهما، فالتزق الموضوع ببقية، وتخلص الواضع من الواسط"84.

81 رواه البيهقي في معرفة السنن والآثار (1/165)، و الخلافيات (1/407). وإبراهيم هو النخعي، وحماد هو ابن أبي سليمان،

ومغيرة هو ابن مقسم، ومنصور هو ابن المعتمر، والحكم هو ابن عتيبة، وكلهم ذكر بالتدليس.

82 انظر: فتح المغيث بشرح الفية الحديث للسخاوي (1/241)، تدريب الراوي للسيوطي (1/259).

83 تاريخ ابن معين رواية الدارمي (ص:243)، ومن طريقه: ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال (1/216)، والخطيب في الكفاية في علم الرواية (ص:365).

84 المجروحين (1/201).

- المبحث الرابع: شروط الاحتجاج بصيغ السماع:

أئمة النقد والحديث لا يقبلون السماعات الواردة في الأسانيد بمجرد ورودها، لكن يتبعون السماعات بين الرواة، فإذا وجدوا راوٍ صرح بالسماع من راوٍ آخر فلا يقبلونه حتى تتحقق فيه شروط وضوابط، منها:

الشرط الأول: صحة السند إلى الراوي الذي صرح بالسماع:

من منهج أئمة النقد أنه إذا جاء ذكر السماع بين راويين، فلا يعتدون بهذا السماع حتى يأت بإسناد صحيح عن هذا الراوي الذي صرح بالسماع؛ فإذا كانت رواية الضعيف لا تقبل منه لعدم ضبطه المتون، فكيف يقبل منه ضبط الأسانيد بإثبات السماع؟ ولذا قال أبو حاتم: "سألت أبا مسهر: هل سمع مكحول من أحد من أصحاب النبي ﷺ؟ فقال: سمع من أنس بن مالك. فقلت له: سمع من أبي هند الداري؟ فقال: من رواه؟ قلت: حيوة بن شريح، عن أبي صخر، عن مكحول: أنه سمع أبا هند الداري يقول: سمعت النبي ﷺ. فكأنه لم يلتفت إلى ذلك. فقلت له: واثلة بن الأسقع؟ فقال: من؟ قلت: حدثنا أبو صالح كاتب الليث، حدثني معاوية بن صالح، عن العلاء بن الحارث، عن مكحول، قال: دخلت أنا وأبو الأزهر على واثلة بن الأسقع، فقلت: كأنه أوما برأسه، كأنه قبل ذلك"⁸⁵. قلت: كأن أبا مسهر توقف في سماع مكحول من أبي هند الداري τ؛ لأن في إسناد حميد بن زياد أبو صخر الخراط والأكثر على ضعفه⁸⁶، ورضي بسماع مكحول من واثلة τ لأنه من طريق هو رضى، وهذا يدل على أنهم يقبلون أو ينفون السماع بناء على صحة إسناد الرواية التي جاء فيها ذكر السماع، ومثله: كذلك قول يحيى القطان حين قيل له: "كان الحسن يقول: (سمعت عمران بن حصين)، فقال: أما عن ثقة فلا"⁸⁷.

ومن الأمثلة:

1- ما روى ابن أبي عاصم وابن عدي والطبراني، وغيرهم من طريق: هذبة بن خالد، حدثنا حماد بن الجعد، حدثنا قتادة، قال: حدثني خلاد بن السائب الجهني، عن أبيه: أن النبي ﷺ قال: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْخَلَاءَ فَلْيَتَمَسَّحْ

85 الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (291/1).

86 انظر: تهذيب الكمال للمزي (366/7)، ميزان الاعتدال للذهبي (612/1).

87 رواه ابن أبي حاتم في المراسيل (ص: 38).

بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ»⁸⁸. قال البخاري: "لم أر أحداً رواه عن قتادة غير حماد بن الجعد , وعبد الرحمن بن مهدي كان يتكلم في حماد بن الجعد"⁸⁹. قلت: هو ضعيف عند أكثر المحدثين وتوسط فيه أبو حاتم⁹⁰. وقال ابن مهدي - وكان جاراً له - : "كان حماد بن الجعد عنده كتاب عن محمد بن عمرو، وليث، وقاتدة، فما كان يفصل بينهم"⁹¹. وأثبت حماد بن الجعد سماع قتادة بن دعامة من خلاد بن السائب الجهني فيه، ورواه البخاري في "التاريخ الكبير"، ولم يذكر فيه سماعاً⁹²، بل قال فيه: (عن قتادة عن خلاد بن السائب). ولذا قال الإمام أحمد: "ما أعلم قتادة روى عن أحد من أصحاب النبي ﷺ إلا عن أنس ﷺ، قيل: فابن سرجس؟ فكأنه لم يره سماعاً"⁹³. وهنا يتبين أمران بسبب ضعف الإسناد عن قتادة: الأول: عدم ثبوت سماع قتادة من خلاد. الثاني: أن إثبات صحبة خلاد بن السائب وسماعه من النبي ﷺ لم تأت إلا من طريق حماد هذا، وعبد الله بن لهيعة، وابن أخي الزهري، وكلهم ضعفاء كذلك⁹⁴.

2- روى ابن أبي شيبة من طريق: علي بن زيد بن جدعان , عن الحسن , عن سراقه بن مالك المدلجي , حَدَّثَهُمْ: «أَنَّ قُرَيْشًا جَعَلَتْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَيِّ بَكْرٍ أَرْبَعِينَ أُوقِيَةً» الحديث⁹⁵. قلت: صرح بسماع الحسن البصري من سراقه ﷺ: علي بن زيد بن جدعان وهو لا يقبل حديثه لضعفه⁹⁶، فتصريحه بالسماع من باب أولى، لذا سئل

88 الآحاد والمثاني لابن أبي عاصم (2589)، الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي (22/3)، المعجم الكبير للطبراني (6623)، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لابن عبد البر (312/22)، معرفة الصحابة لابن منده (ص: 747)، معجم الصحابة للبغوي (1106)، معرفة الصحابة لأبي نعيم (3462).

89 ترتيب العلل الكبير للترمذي (10).

90 انظر: الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي (19/3)، المجروحين لابن حبان (252 / 1)، تهذيب التهذيب لابن حجر (4/3). وخرج له البخاري (1986) معلقاً عن قتادة عن أبي أيوب ﷺ، وقبله أسنده عن شعبة عن قتادة.

91 رواه العقيلي في الضعفاء الكبير (310/1)، وابن حبان في المجروحين (253/1).

92 التاريخ الكبير (29/3).

93 رواه ابن أبي حاتم في المراسيل (ص: 168).

94 انظر: التاريخ الكبير للبخاري (29/3)، الآحاد والمثاني لابن أبي عاصم (2589)، معرفة الصحابة لابن منده (ص: 747)، معجم الصحابة للبغوي (1106)، معرفة الصحابة لأبي نعيم (3462)، الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر (18/3).

95 المصنف (36612).

96 انظر: ميزان الاعتدال للذهبي (127/3). تهذيب التهذيب لابن حجر (322/7).

الإمام أحمد بن حنبل: "سمع الحسن من سراقه؟ قال: لا، هذا علي بن زيد. يعني يرويه، كأنه لم يقنع به"⁹⁷. وكذا قال علي بن المديني إلا أنه جعل فيه احتمال تدليس الحسن البصري، فقال عنه: "روى الحسن بن أبي الحسن: أن سراقه حدثهم، في رواية علي بن زيد بن جدعان، وهو إسناد ينبو عنه القلب: أن يكون الحسن سمع من سراقه، إلا أن يكون معنى حدثهم، حدث الناس، فهذا أشبه"⁹⁸.

3- قال ابن أبي حاتم: "سمعت أبي يقول - وذكر حديث مسلم بن إبراهيم، نا ربيعة بن كلثوم، قال: سمعت الحسن يقول: حدثنا أبو هريرة قال: (أوصاني خليلي ع بثلاث) - قال: أبي: لم يعمل ربيعة بن كلثوم شيئاً، لم يسمع الحسن من أبي هريرة شيئاً. قلت لأبي رحمه الله: إن سالمًا الخياط روى عن الحسن، قال: سمعت أبا هريرة؟ قال: هذا ما يبين ضعف سالم"⁹⁹.

4- قال ابن أبي حاتم: "حدثنا محمد بن أحمد بن البراء، قال: سئل علي بن المديني عن حديث الأسود بن سريع، فقال الحسن: لم يسمع من الأسود بن سريع؛ لأن الأسود بن سريع خرج من البصرة أيام علي ع، وكان الحسن بالمدينة. قلت له: قال المبارك - يعني ابن فضالة - في حديث الحسن، عن الأسود بن سريع، قال: أتيت النبي ع، فقلت: إني حمدت ربي بمحامد، (أخبرني الأسود)، فلم يعتمد علي المبارك في ذلك"¹⁰⁰.

الشرط الثاني: أن يكون الذي صرح بالسماع ثقة:

وذلك بأن يكون الراوي الذي صح الإسناد إليه وصرح بالسماع ثقة فلا يكون ضعيفاً؛ أو يكون متوسط الحفظ ممن يخطئ ويهم، أو ثقة اختلط فحدث بعده، والعلة: أنه ما دام أنه يخطئ في الأسانيد والمتون فلا يبعد كذلك أنه يخطئ في السماع، ولذا فإن مسلماً اشترط في قبول عنعنة المعاصر غير المدلس الذي يمكن لقاؤه بأن يكون ثقة، فقال: "إن كل رجل ثقة، روى عن مثله حديثاً، وجائز ممكن له لقاؤه والسماع منه؛ لكونهما جميعاً كانا في عصر

97 العلل ومعرفة الرجال رواية عبد الله (48/2)، ومن طريقه: العقيلي في الضعفاء الكبير (230/3).

98 رواه عنه ابن أبي حاتم في المراسيل (ص:40).

99 المراسيل لابن أبي حاتم (ص:36).

100 المراسيل لابن أبي حاتم (ص:39).

واحد. وإن لم يأت في خبر قط أنهما اجتماعاً ولا تشافها بكلام.، فالرواية ثابتة، والحجة بها لازمة؛ إلا أن يكون هناك دلالة بينة أن الراوي لم يلق من روى عنه أو لم يسمع منه شيئاً¹⁰¹. ومن أمثلة ذلك:

1- أما في الضعيف: فكما روى الطبراني "المعجم الكبير" من طريق: ابن لهيعة، قال: حدثني عمرو بن شعيب أنه: دخل على زينب بنت أبي سلمة فحدثتهم: أن رسول الله ﷺ قال لأُم سلمة ٢: «أَنْتِ وَأَبْنَتُكِ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ»¹⁰². قلت: صرح فيه عبد الله بن لهيعة بالسماع من عمرو بن شعيب، ولما أنكر عليه ذلك أصر، وهذا يؤكد ضعفه واختلال حفظه حتى لا يدري ما سمع، قال يحيى بن بكير: "قيل لابن لهيعة: إن بن وهب يزعم أنك لم تسمع هذه الأحاديث من عمرو بن شعيب، فضاقت بن لهيعة، وقال: ما يدري ابن وهب، سمعت هذه الأحاديث من عمرو بن شعيب قبل أن يلتقي أبواه"¹⁰³. لذا قال أبو حاتم الرازي: "لم يسمع ابن لهيعة من عمرو بن شعيب شيئاً"¹⁰⁴.

2- أما متوسط الحفظ: فكما روى الإمام أحمد وابن خزيمة والحاكم وغيرهم من طريق: إبراهيم بن سعد الزهري وعبد الأعلى بن عبد الأعلى وسلمة بن الفضل ويونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني عبد الله بن أبي نجيح، عن مجاهد بن جبر، عن ابن عباس، قال: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ كَانَ أَهْدَى جَمَلٍ أَبِي جَهْلٍ الَّذِي كَانَ اسْتَلَبَ يَوْمَ بَدْرٍ فِي رَأْسِهِ بُرَّةً مِنْ فِضَّةٍ، عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي هَدْيِهِ»¹⁰⁵. قلت: صرح محمد بن إسحاق بسماعه لهذا الحديث من ابن أبي نجيح، وصححه لذلك ابن خزيمة والحاكم والضياء. لكن ابن إسحاق مختلف فيه، وهو وإن

101 مقدمة الصحيح (ص:29).

102 المعجم الكبير للطبراني (713). ورواه ابن عساکر في تاريخ دمشق (209/3)، (76/46)، والخَلَعِي في الثامن من الخلعيات (75)، والمزي في تهذيب الكمال (186/35) من طريقين آخرين عن عبد الله بن لهيعة ليس فيه السماع، بل قال: (عن عمرو بن شعيب). والعجب أن الذهبي قال في تاريخ الإسلام (406/5) عن هذا الحديث من طريق ابن لهيعة: "هذا حديث جيد السند".

103 رواه ابن عساکر في تاريخ دمشق (142/32). وانظر: تهذيب الكمال للمزي (493/15)، سير أعلام النبلاء للذهبي (16/8).

104 المراسيل لابن أبي حاتم (ص:114).

105 مسند أحمد (2362)، صحيح ابن خزيمة (2898)، مسند البزار البحر الزخار (4910)، المستدرک للحاکم (1715)، السنن الكبرى للبيهقي (9893)، والمختارة للضياء (107).

كان صدوقاً، إلا أن في حفظه شيء مع تدليسه¹⁰⁶، ولذا فتصرّجه في هذا الحديث بالسمع لا يقبل منه لعدم ضبطه، وبيان ذلك من أوجه:

الوجه الأول: أن الأولان الذين رواياه عنه آنفاً بالسمع جاء عنهم معنعناً من وجه آخر¹⁰⁷. ووقفت على ثلاثة غيرهم رووه عنه بالنعنة بلا اختلاف عنهما، هم: يزيد بن زريع، ومحمد بن سلمة، وصدقة بن سابق¹⁰⁸، بل جاء في "سيرة ابن هشام": عن ابن إسحاق، قال: وقال عبد الله بن أبي نجيح به¹⁰⁹.

الوجه الثاني: أن الطحاوي رواه من طريق: عباد بن العوام، عن محمد بن إسحاق، عن أبي يحيى، عن مجاهد، عن ابن عباس¹¹⁰. فأبدل ابن أبي نجيح بأبي يحيى، قال الطحاوي بعده: "توهمنا أن أبا يحيى الذي في الحديث الأول هو ابن أبي نجيح الذي في هذا الحديث حتى وقفنا على كنية ابن أبي نجيح، فإذا هو أبو يسار، وهو مولى لثقيف، فعقلنا بذلك أن أبا يحيى الذي في الحديث الأول هو القتات"¹¹¹.

الوجه الثالث: أن علي بن المديني أعله بتدليس محمد بن إسحاق وأن بينه وبين أبي نجيح رجل، فقال: "فكنت أرى أن هذا من صحيح حديث ابن إسحاق، فإذا هو قد دلّسه: ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني من لا أتهم عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس. فإذا الحديث مضطرب"¹¹².
3- وأما في المختلط: فقد قال الإمام أحمد بن حنبل: "قال وهيب: أتيت عطاء بن السائب، فقلت له: كم سمعت من عبيدة؟ قال ثلاثين حديثاً، قال: ولم يسمع من عبيدة شيئاً، قال: ويدل ذلك على أنه قد تغير"¹¹³.

الشرط الثالث: أن لا تقوم القرائن على نفي السماع:

- 106 انظر: ميزان الاعتدال للذهبي (468/3)، تهذيب التهذيب لابن حجر (38/9).
- 107 رواه عنهما: ابن خزيمة في صحيحه (2897)، والطبراني في المعجم الكبير (11147)، والضياء في الأحاديث المختارة (110).
- 108 رواه عنهم: أبو داود في السنن (1749)، والبزار في مسنده البحر الزخار (4911)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (1404)، والطبراني في المعجم الكبير (11148)، والبيهقي في دلائل النبوة (152/4)، والضياء في الأحاديث المختارة (111).
- 109 سيرة ابن هشام (320/2).
- 110 رواه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (1403).
- 111 شرح مشكل الآثار (28/4).
- 112 رواه الحاكم في معرفة علوم الحديث (ص: 107).
- 113 رواه ابن أبي حاتم في المراسيل (ص: 157). وانظر: جامع التحصيل للعلاني (ص: 238).

فقد قدمنا في شروط اتصال الأسانيد أنه لا بد من تحقق ثلاثة شروط هي: ثقة الرواة، ولقاء أو سماع بعضهم بعضاً، وأن يكونوا برآء من التدليس، إلا أنه قد يرد سماع راوٍ من آخر فتقوم بعض القرائن تمنع من الحكم بثبوت السماع بينهما، لذا قال ابن رجب: "وكان أحمد يستنكر دخول التحديث في كثير من الأسانيد، ويقول: هو خطأ، يعني ذكر السماع"¹¹⁴. وهذا مبحث دقيق يحتاج فيه للرجوع في أكثره لأقوال أئمة النقد، فمن هذه القرائن الدالة على نفي السماع:

القرينة الأولى: أن يكون التصريح بالسماع خطأ لمخالفته لأكثر الرواة، ومن أمثلته:

1- ما روى أبو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج، عن سليمان بن سليم الحمصي، قال: حدثنا يحيى بن جابر، قال: حدثنا المقدم بن معد يكر ب ت، عن النبي ع: «مَا مَلَأَ آدَمِيٌّ وَعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنِهِ...» الحديث¹¹⁵. قلت: تفرد أبو المغيرة عبد القدوس بذكر السماع بين يحيى بن جابر والمقدم بن معد يكر ب ت، واختلف عليه فرواه آخرون عنه بالنعنة¹¹⁶. وتابع أبا المغيرة على الحديث: إسماعيل بن عياش، وبقية بن الوليد، فروياه عن سليمان بن سليم الحمصي بذكر العننة كذلك¹¹⁷. وتابع سليمان بن سليم: معاوية بن صالح، فرواه عن يحيى بن جابر بذكر العننة¹¹⁸. ولذا سأل ابن أبي حاتم أباه فقال: "هل لقي يحيى بن جابر المقدم بن معد يكر ب ت؟ قال أبي: يحيى عن المقدم مرسل"¹¹⁹. واعتمده العلائي والعراقي في كتبهم في "المراسيل"¹²⁰.

2- وروى عبد الله بن المبارك وأبو عاصم النبيل، كلاهما عن ابن جريج، قال: أخبرني أبو الزبير، عن جابر ت: قال رسول الله ع وسلم: «لَيْسَ عَلَى الْمُنتَهَبِ قَطْعٌ»¹²¹. وقد وهم الأئمة هذه الرواية التي فيها ذكر التصريح بالسماع

114 شرح علل الترمذي (593/2).

115 انظر: مسند أحمد (17186)، والمستدرک للحاكم (7945).

116 انظر: السنن الكبرى للنسائي (6737)، (6737)، والمعجم الكبير للطبراني (644)، ومسند الشاميين له (1375)، وموضح أوهام الجمع والتفريق للخطيب (121/2)، والفيقه والمتفقه له (208 /2).

117 انظر: سنن الترمذي (2380)، والسنن الكبرى للنسائي (6738)، وشعب الإيمان (5261)، (5263).

118 انظر: السنن الكبرى للنسائي (6739)، والطبقات الكبرى لابن سعد (410/1)، والمعجم الكبير للطبراني (645)، والمستدرک للحاكم (7139).

119 المراسيل لابن أبي حاتم (ص:244).

120 انظر: جامع التحصيل للعلائي (ص:297)، وتحفة التحصيل للعراقي (ص:341).

121 رواه عنهما النسائي في الكبرى (7422)، والدرامي في السنن (2356).

؛ فقال أبو داود وأبو زرعة وأبو حاتم، وغيرهم: "هذا الحديث ؛ لم يسمعه ابن جريج عن أبي الزبير"¹²². وقال النسائي بعده: "وقد روى هذا الحديث عن ابن جريج: عيسى بن يونس، والفضل بن موسى، وابن وهب، ومحمد بن ربيعة، ومحمد بن يزيد، وسلمة بن سعيد البصري ؛ فلم يقل أحد منهم: (حدثني أبو الزبير)، ولا أحسبه سمعه من أبي الزبير".

3- وقال الإمام أحمد عن ابن شهاب الزهري: "ما أراه سمع من عبد الرحمن بن أزهر، إنما يقول الزهري: كان عبد الرحمن بن أزهر يحدث، كذا يقول معمر وأسامة: سمعت عبد الرحمن بن أزهر، ولم يصنعنا عندي شيئاً، ما أراه حفظ، وقد أدخل بينه وبينه: طلحة بن عبد الله بن عوف"¹²³.

القريئة الثانية: أن يصرح الراوي بالسماع عن آخر، ويكون ممن لا يصح له سماع منه تاريخياً لكونه لم يدركه، أو كان صغيراً مثله لا يمكنه السماع. ومن أمثلته:

1- ما روى أحمد والطبراني والبيهقي من طريق: عامر الشعبي: أن الفضل بن العباس τ حدثه: «أَنَّه كَانَ رَدِيفَ النَّبِيِّ ε مِنْ عَرَفَةَ، فَلَمْ تَرْفَع رَاحِلَتُهُ رِجْلَهَا غَادِيَةً حَتَّى بَلَغَ جَمْعًا»¹²⁴، فصرح الشعبي بالسماع من الفضل، وهو خطأ قطعاً ؛ لأن الفضل τ مات سنة (18هـ) في خلافة عمر، وجزم البخاري أنه مات في خلافة أبي بكر¹²⁵، والشعبي وُلد سنة (22هـ)¹²⁶، أي بعد وفاته، فكيف يسمع منه؟ وكذا نقل ابن أبي حاتم عن أبيه أنه قال: "لا يمكن أن يكون الشعبي سمع من أسامة هذا، ولا أدرك الشعبي الفضل بن العباس". ونقل بعده عن يحيى بن معين وأحمد وعلي بن المديني أنهم سئلوا عن (الشعبي: أن الفضل حدثه)، فقالوا: "لا شيء"¹²⁷.

122 سنن أبي داود (4393)، علل الحديث لابن أبي حاتم (1353).

123 رواه ابن أبي حاتم في كتاب المراسيل (ص:190). وانظر: تهذيب التهذيب لابن حجر (450/9).

124 انظر: مسند أحمد (1829)، المعجم الكبير للطبراني (462)، السنن الكبرى للبيهقي (9532).

125 في التاريخ الكبير (114/7)، وانظر: التاريخ الأوسط له (36،52/1).

126 قال الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب (68/5): "المشهور أن مولده كان لست سنين خلت من خلافة عمر.. وحكى ابن

سعد عن الشعبي قال: ولدت سنة جلواء يعني سنة (19هـ)". انظر: تاريخ الإسلام للذهبي (11/7).

127 المراسيل (ص:159).

2- روى البخاري في "التاريخ الكبير" من طريق: محمد بن عبد الله، عن المطلب، عن أبي هريرة: دخلت على رقية بنت النبي ﷺ امرأة عثمان وفي يدها مشط، قال البخاري: "ولا أراه حفظه؛ لأن رقية ماتت أيام بدر، وأبو هريرة جاء بعد أيام خيبر" ¹²⁸.

القرينة الثالثة: أن يصرح بالسماع من الشيخ والعادة أنه يروي عنه بواسطة، ومثاله:

1- روى ابن هانئ، قال: "سمعت أبا عبد الله - وذكر حديث خالد بن الصلت عن عراك بن مالك عن عائشة τ عن النبي ﷺ قال: «حَوَّلُوا مَقْعِدِي إِلَى الْقِبْلَةِ»، فقال: مرسل. فقلت له: عراك بن مالك قال: سمعت عائشة τ ! فأنكره، وقال: عراك بن مالك من أين سمع عائشة؟ ما له ولعائشة؟ إنما يروي عن عروة، هذا خطأ. قال لي: من روى هذا؟ قلت: حماد بن سلمة، عن خالد الحذاء. فقال: رواه غير واحد عن خالد الحذاء، ليس فيه سمعت، وقال غير واحد أيضاً: عن حماد بن سلمة، ليس فيه سمعت" ¹²⁹.

2- صحح الحاكم - وأقره الذهبي - طريق: عمرو بن مرة، عن أبي البخترى، عن علي τ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِجِبْرِيلَ U : «مَنْ يُهَاجِرْ مَعِي؟ قَالَ: أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ» ¹³⁰. قلت: قال شعبة وأحمد وابن المديني وأبو حاتم وأبو زرعة لم يسمع من علي ولم يره ¹³¹. وصرح بالواسطة في أكثر من حديث فقال: (أخبرني من سمع علياً) ¹³²، وبين الإمام أحمد الواسطة بينهما، حين سأله ابن هانئ: فقال: "قلت لأحمد: فأبو البخترى سمع من علي؟ قال: لا بينهما عبدة" ¹³³. فنفي سماعه من علي لوجود رواية عنه بالواسطة.

128 التاريخ الكبير (130/1).

129 رواه عنه ابن أبي حاتم في المراسيل (ص: 162). وقد عاصر عراك بن مالك عائشة في المدينة، وأخرج له مسلم حديثاً واحداً عن عائشة τ (2630)، ولكن متابعه، وباقي ما أخرجه عنه في كله بينهما عروة.

130 المستدرك (4266).

131 رواها عنهم ابن أبي حاتم في المراسيل (ص: 76).

132 انظر: مسند أحمد (636)، السنن الكبرى للنسائي (8365)، سنن ابن ماجه (2310)، البزار في مسنده المسمى البحر الزخار (912)، وقال بعده: "وهذا الحديث رواه شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي البخترى، قال: حدثني من سمع علياً يقول. وأبو البخترى، فلا يصح سماعه من علي".

133 مسائل الإمام أحمد رواية ابن هانئ (217/2).

قال ابن رجب: "فإن كان الثقة يروي عن عاصره أحياناً ولم يثبت لقيه له، ثم يدخل أحياناً بينه وبينه واسطة فهذا يستدل به هؤلاء الأئمة على عدم السماع منه. قال أحمد: البهي ما أراه سمع من عائشة، إنما يروي عن عروة عن عائشة، قال: وفي حديث زائدة عن السدي عن البهي، قال: (حدثني عائشة)، قال: وكان ابن مهدي سمعه من زائدة، وكان يدع منه (حدثني عائشة) ينكره. وكان أحمد يستنكر دخول التحديث في كثير من الأسانيد، ويقول: هو خطأ، يعني ذكر السماع"¹³⁴.

القرينة الرابعة: أن يكون الراوي ممن يتسامح في إطلاق السماع عادة وسجية في غير موضع سماع، ومن أمثلته:

1- قال البخاري: "قال ابن أبي مريم: أخبرنا يحيى بن أيوب، حدثنا حميد، حدثنا أنس، عن النبي ع. وقال علي بن عبد الله، حدثنا خالد بن الحارث، قال: حدثنا حميد، قال: سأل ميمون بن سياه أنس بن مالك، قال: "يَا أَبَا حَمْرَةَ! مَا يُحَرِّمُ دَمَ الْعَبْدِ وَمَالَهُ؟ فَقَالَ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاسْتَقْبَلَ قِبَلَتَنَا، وَصَلَّى صَلَاتَنَا، وَأَكَلَ ذَيْحَتَنَا، فَهُوَ الْمُسْلِمُ، لَهُ مَا لِلْمُسْلِمِ، وَعَلَيْهِ مَا عَلَى الْمُسْلِمِ»"¹³⁵. قال الحافظ ابن رجب: "علقه عن ابن أبي مريم، عن يحيى بن أيوب، ثنا حميد، ثنا أنس، عن النبي ع، وصرح فيه بسماع حميد له من أنس، ورفعته إلى النبي ع، ومقصود البخاري بهذا تصحيح رواية حميد عن أنس المرفوعة، وقد نازعه في ذلك الإسماعيلي، وقال: إنما سمعه حميد من ميمون بن سياه، عن أنس. قال: ولا يحتج بيحيى بن أيوب في قوله: (ثنا حميد، ثنا أنس)؛ فإن عادة الشاميين والمصريين جرت على ذكر الخبر فيما يروونه؛ لا يطوونه طي أهل العراق. يشير إلى أن الشاميين والمصريين يصرحون بالتحديث في رواياتهم، ولا يكون الإسناد متصلاً بالسماع"¹³⁶.

2- قال يحيى بن سعيد القطان وذكر يونس بن أبي إسحاق: "كان أيضاً منه سجية، كان يقول: حدثني أبي، قال: سمعت عدي بن حاتم: (اتقوا النار ولو بشق تمر). قال يحيى: وهذا سفيان وشعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي معقل، عن عدي بن حاتم"¹³⁷.

134 شرح علل الترمذي (2/ 593).

135 صحيح البخاري (393).

136 فتح الباري لابن رجب (3/ 53).

137 رواه العقيلي في الضعفاء الكبير (4/ 457).

3- سئل يحيى القطان: يعتمد على قول فطر بن خليفة (ثنا)، ويكون موصولاً؟ فقال: لا، قيل: أكان ذلك منه سجية؟ قال: نعم¹³⁸.

4- قال الإمام أحمد: "كان سجية في جرير بن حازم يقول: (حدثنا الحسن، قال: حدثنا عمرو بن تغلب). وأبو الأشهب يقول: (عن الحسن قال: بلغني أن النبي ﷺ قال لعمر بن تغلب)"¹³⁹.

5- قال أبو حاتم الرازي: "وكان بقية يدلّس، فظنوا هؤلاء أنه يقول في كل حديث: (حدثنا)، ولا يفتقدوا الخبر منه"¹⁴⁰. فسر ذلك ابن رجب، فقال: "قد ذكر أبو حاتم نحو هذا في أصحاب بقية بن الوليد، أنهم يروون عنه، عن شيوخه، ويصرحون بتحديثه عنهم، من غير سماع له منهم"¹⁴¹.

القرينة الخامسة: أن يكون التصريح بالسماع تدليساً، وهو أنواع:

1- تدليس التأويل: وهو أن يصرح أنه سمع الحديث وهو لم يسمع تأويلاً¹⁴²:

ومثاله: ما روى النسائي من طريق الحسن، عن أبي هريرة رفعه: «الْمُنْتَزِعَاتُ وَالْمُحْتَلِعَاتُ هُنَّ الْمُنَافِقَاتُ»، قال الحسن: "لم أسمع من غير أبي هريرة"، فعقب النسائي قائلاً: "الحسن لم يسمع من أبي هريرة شيئاً"¹⁴³. قال الحافظ ابن حجر وذكر هذا الإسناد: "وهذا إسناد لا مطعن من أحد في روايته، وهو يؤيد أنه سمع من أبي هريرة في الجملة"¹⁴⁴. فعقب عليه تلميذه الحافظ السخاوي بعد ذكره إطباق المحدثين أنه لم يسمع من أبي هريرة، فقال: "كذا قال، والذي رأيته في (السنن الصغرى) للنسائي بخط المنذري بلفظ: قال الحسن: لم أسمع من غير أبي هريرة.

138 رواه العقيلي في الضعفاء الكبير (3/465). وانظر: فتح المغيث بشرح الفية الحديث للسخاوي (1/225)، وسير أعلام النبلاء للذهبي (7/32).

139 العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبد الله (1/267).

140 علل الحديث لابن أبي حاتم (6/142). ونحوه عند ابن حبان في المجروحين (1/200).

141 فتح الباري لابن رجب (8/255).

142 قال الحافظ العراقي في ألفيته في معرض تقديم لفظ (سمعنا) على (حدثنا) (ص:125): "وقدم (الخطيب) أن يقولوا: ... (سمعت) إذ لا يقبل التأويلاً".

143 رواه في السنن الصغرى (3461)، وفي الكبرى (5626).

144 تهذيب التهذيب (2/270).

وكذا هو في (الكبرى) بزيادة: (أحد)، زاد في الصغرى: قال أبو عبد الرحمن -يعني النسائي المصنف -: الحسن لم يسمع من أبي هريرة شيئاً، وكأنه جوز التدليس في هذه العبارة أيضا بإرادة: لم أسمع من غير حديث أبي هريرة¹⁴⁵.
2- تدليس المجاز باستخدام صيغ الجمع¹⁴⁶: بأن يصرح بالسماع "حدثنا فلان"، لكن يقصد أنه حدث قومه، لا أنه سمع منه:

ومثاله: ما رواه ابن أبي حاتم قال: "حدثنا محمد بن أحمد بن البراء: قال: قال علي بن المديني: الحسن لم يسمع من ابن عباس وما رآه قط، كان الحسن بالمدينة أيام كان ابن عباس بالبصرة استعمله عليها علي رضي الله عنهما، وخرج إلى صفين. وقال لي في حديث الحسن: (خطبنا ابن عباس بالبصرة) إنما هوة كقول ثابت: (قدم علينا عمران بن حصين)، ومثل قول مجاهد (قدم علينا علي)، وكقول الحسن: (أن سراقه بن مالك بن جعشم حدثهم)، وكقوله: (غزا بنا مجاشع بن مسعود)¹⁴⁷. أي: خطب وقدم وحدث وغزا مع غيره من أهل بلده أو قومه. لذا قال أبو حاتم: "الحسن لم يسمع من ابن عباس، وقوله: (خطبنا ابن عباس): يعني خطب أهل البصرة"¹⁴⁸.

3- تدليس السكوت أو القطع. وهو على ضربين:

أ- التدليس بقطع صيغة الأداء: فيحذف الصيغة ويقتصر على ذكر شيخ الذي يريد أن يوهم سماعه منه، ومن أمثله:

- ما قاله عبد الله بن أحمد بن حنبل: "حدثني أبي، قال: حدثنا هشيم، قال: أما المغيرة وإما الحسن بن عبيد الله، عن إبراهيم: (لم ير بأساً بمصافحة المرأة التي قد خلت من وراء الثوب). سمعت أبي يقول: لم يسمعه هشيم من مغيرة ولا من الحسن بن عبيد الله"¹⁴⁹.

145 فتح المغيث بشرح الفية الحديث (161/2).

146 قال الحافظ ابن حجر في كتاب النكت على كتاب ابن الصلاح (625/2): "قد يدللس الراوي الصيغة، فيرتكب المجاز، كما يقول مثلاً: (حدثنا) ، وينوي: حدث قومنا، أو أهل قريتنا، ونحو ذلك".

147 المراسيل لابن أبي حاتم (ص:33).

148 ذكره ابنه عنه في المراسيل (ص:34). و قال البزار (كما في تهذيب التهذيب لابن حجر:269/2): "كان يتأول، فيقول: حدثنا وخطبنا، يعني قومه الذين حدثوا وخطبوا بالبصرة". وانظر: كشف الأستار عن زوائد البزار للهيتمي (430/1).

149 العلل ومعرفة الرجال رواية عبد الله (274/2).

- وقال عبد الله أيضاً: "سمعت أبي ذكر عمر بن علي، فأثنى عليه خيراً، وقال: كان يدلّس، يقول: حجاج سمعته، يعني: حدثنا آخر، قال أبي: هكذا كان يدلّس" ¹⁵⁰.

ب- التدلّيس بقطع اسم الشيخ: فيقول المدلّس: "حدثنا"، ثم يسكت قليلاً، ثم يقول: "فلان"، فإما يسرُّ اسم الواسطة الذي سمع منه في أثناء سكوته، أو يسكت عن الاسم بنية القطع للعبارة، ويبدأ بالشيخ الذي فوق شيخه. فيسمع من عنده صيغة السماع، وأن المحدث تنفس، ويظن أن الإسناد متصلاً بينه وبين من أظهر، ومن أمثلته: ما ذكروا عن عمر بن علي المقدمي أنه اشتهر بذلك، قال ابن سعد: "كان يدلّس تدليسا شديداً، وكان يقول: سمعت وحدثنا، ثم يسكت، ثم يقول: هشام بن عروة الأعمش" ¹⁵¹.

4- تدليس العطف: تدليس العطف، وهو أن يصرح بالتحديث في شيخ له، ويعطف عليه شيخاً آخر له لم يسمع منه هذا الحديث، ومن أمثلته:

ما رواه الحاكم: "أن جماعة من أصحاب هشيم بن بشير اجتمعوا يوماً على أن لا يأخذوا منه التدلّيس، ففطن لذلك فكان يقول في كل حديث يذكره: حدثنا حصين ومغيره عن إبراهيم، فلما فرغ قال لهم: هل دلست لكم اليوم؟ فقالوا: لا، فقال: لم أسمع من مغيرة حرفاً مما ذكرته، إنما قلت: حدثني حصين ومغيرة غير مسموع لي" ¹⁵².

150 العلل ومعرفة الرجال رواية عبد الله (14/3).

151 الطبقات الكبرى لابن سعد (291/7). وانظر: معرفة علوم الحديث للحاكم (ص: 109)، تدريب الراوي للسيوطي (260/1).

152 معرفة علوم الحديث للحاكم (ص: 105).

- المبحث الخامس: طرق إثبات الاتصال في الأسانيد:

يحتاج الباحث في دراسته لصحة الإسناد للتحقق من صحة سماع جميع رواة الإسناد لئتم له حصول شرط اتصال الإسناد الذي هو أحد شروط الحكم بصحة الحديث، ولحصول ذلك لا بد من معرفة طرق إثبات اتصال الأسانيد، ولذا فسأذكر طرق إثبات الاتصال بناء على الأقوال الثلاثة المتقدمة: إما بثبوت السماع كما هو مذهب جمهور أئمة النقد، أو بثبوت اللقاء كما هو قول البخاري، أو ثبوت المعاصرة مع إمكان اللقاء كما هو مذهب مسلم:

الأول: طرق معرفة السماع بين الرواة:

ونحتاج للتحقق منه بعدة طرق:

* الطريق الأول لإثبات السماع: التصريح بصيغ السماع في طرق الحديث:

فقد يكون الراوي يروي بالعنقة ولا يصرح بالسماع في أكثر حديثه عن شيخه في حديث ما، لكن يجمع طرق الحديث من كتب السنة، ربما وقف الباحث على تصريح الراوي بالسماع عن شيخه في أحدها بقوله: (سمعت) أو (حدثني) أو (أخبرني)، وهكذا فعل أئمة النقد يتبعون سماعات الرواة ثم يتثبتون من عدم دخول الوهم والخطأ فيها كما تقدم، لذا قيل ليحيى القطان: سمع زرارة بن أوفى من ابن عباس؟ قال: ليس فيها شيء سمعت¹⁵³. وقال علي بن المديني: "لم أجد بالمدينة من يخبرني عن محزمة بن بكير أنه كان يقول في شيء من حديثه: (سمعت أبي)"¹⁵⁴. وقال الإمام أحمد: "سمع الحسن من أنس بن مالك، ومن ابن مغفل - يعني: عبد الله بن مغفل -، ومن ابن عمر. وقال بعضهم: حدثني عمران بن حصين، وسمع من عمرو بن تغلب، وتروى حكايات عن الحسن أنه سمع عائشة τ ، وهي تقول إن نبيكم ε (بريء ممن فرق دينه)"¹⁵⁵. فهذا يحيى القطان وصل - بعد السير والتتبع - إلى نتيجة أن لم يأت في إسناد واحد أن زرارة سمع من ابن عباس τ ، وهذا لا يكون إلا بعد تتبع السماعات في أحاديثه عنه، وأما الإمام أحمد فأثبت سماع الحسن من أنس وعمران وابن عمر وعمرو بن تغلب، وتوقف في سماعه من عمران،

153 رواه ابن أبي حاتم في المراسيل (ص: 63).

154 رواه ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال (176/8).

155 رواه ابن أبي حاتم في المراسيل (ص: 45).

وشكك في سماعه من عائشة Ψ ، ومثل هذا لا يكون إلا بعد طول دراسة وتتبع لهؤلاء الأئمة لسماعات الرواة ممن رووا عنهم في الأسانيد، ومن أمثلة ذلك وأثره على صحة الحديث أو ضعفه:

1- روى البخاري في "صحيحه" من طريق الحسن، عن أبي بكرة τ ، أخرج النبي ε ذات يوم الحسن، فصعد به على المنبر، فقال: «إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصَلِّحَ بِهِ بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ»¹⁵⁶. وقد اشتهر عن الحسن البصري أنه كان يرسل عن كثير من الصحابة، وقد استدرک هذا الحديث الدارقطني على البخاري، فقال "أخرج البخاري أحاديث الحسن عن أبي بكرة، منها: الكسوف، ومنها: (زادك الله حرصاً ولا تعد)، ومنها: (لا يُفلح قوم ولّوا أمرهم امرأة)¹⁵⁷، ومنها: (ابني هذا سيد). والحسن لا يروي إلا عن الأحنف عن أبي بكرة"¹⁵⁸. قلت: أورد البخاري بصيغة السماع الصريحة، فقال: "فقال الحسن: ولقد سمعت أبا بكرة"، ثم أثبت صحة هذا السماع عن شيخه علي بن المديني فقال بعده: "قال لي علي بن عبد الله: إنما ثبت لنا سماع الحسن من أبي بكرة بهذا الحديث"¹⁵⁹. وكذا نقل ابن أبي حاتم فأسند عن عبد الرحمن بن الحكم قال: "سمعت جريراً يسأل بهزاً عن الحسن من لقي من أصحاب رسول الله ε ، فقال: سمع من ابن عمر حديثاً، وسمع من عمران بن حصين شيئاً، وسمع من أبي بكرة شيئاً"¹⁶⁰. ولم يذكر ابن أبي حاتم نفي سماعه عن أحد من أئمة النقد مع شدة استقصائه، لذا قال الحافظ ابن حجر: "ولا زلت متعجباً من جزم الدارقطني بأن الحسن لم يسمع من أبي بكرة، مع أن في هذا

156 صحيح البخاري (2704).

157 انظر صحيح البخاري (783،1040،4425). وخرج هذه الأحاديث بعنونة الحسن عن أبي بكرة لثبوت سماعه منه في حديث "إن ابني هذا سيد"، لأن الذي يرسل عن عاصره ولا يدلّس يكفي ثبوت سماعه مرة ممن أرسل عنه لتجرى باقي أحاديثه على السماع.

158 الإلزامات والتتبع (ص:222).

159 وكذا ذكر نحوه في التأريخ الكبير (290/2). ورد العلائي على الدارقطني في جامع التحصيل (ص:163) فقال: "وغيابة ما اعتل به الدارقطني أن الحسن روى أحاديث عن الأحنف بن قيس عن أبي بكرة، وذلك لا يمنع من سماعه منه". وقال ابن حجر في فتح الباري (368/1): "وأما احتجاجه بأن البخاري أخرج هذا الحديث من طريق أخرى فقال فيها: (عن الحسن عن الأحنف عن أبي بكرة)، فليس بين الإسنادين تناف لأن في روايته له عن الأحنف عن أبي بكرة زيادة بينه لم يشتمل عليها حديثه عن أبي بكرة وهذا بين من السياقين". قلت: ليس في كلامهما ما يشفي، ولو قالوا: قد صرح بالسماع بلفظ (سمعت) وليس هي من ألفاظ التدليس عنده ك (حدثنا) كما تقدم في المبحث السابق عند ذكر شروط الاحتجاج بصيغ السماع وأنواع التدليس - لكان أولى.

160 المراسيل لابن أبي حاتم (ص:45).



الحديث في البخاري (قال الحسن: سمعت أبا بكر) ¹⁶¹. والشاهد أن البخاري وشيخه أثبتا سماع الحسن من أبي بكر τ بهذا الحديث الواحد بعد التتبع ولم يرياه وهماً.

2- روى النسائي، من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن ابن أبي ذئب، قال: حدثني الزهري، عن سالم، عن أبيه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ يَجْمَعُ بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ، لَمْ يُسَبِّحْ بَيْنَهُمَا، وَلَا عَلَى إِثْرِ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا» ¹⁶². فقد صرح ابن أبي ذئب بسماعه للحديث من الزهري، وأنكر يحيى بن معين أن يكون حدثه، فقال مرة في رواية الدوري: "هي مناولة" ¹⁶³، وقال في رواية عبد الله بن أحمد عنه: "عرض على الزهري وهو حاضر وحديثه عن الزهري يضعفونه، قلت: إنه يقول: حدثني الزهري؟ قال: أصحاب العرض يرون ذلك" ¹⁶⁴. قلت: أما العرض فمقبول اتفاقاً، أما المناولة فليست بمتصلة إلا إذا اقترن بها الأذن بالرواية، لذا قال ابن معين عنها: "هذا والريح بمنزلة، ادفع إليه الجزء حتى ينظر في حديثه" ¹⁶⁵، لكن الإمام أحمد خالف في ذلك فأثبت سماعه بما ذكره آنفاً في "المسند"، فقال ابنه عبد الله: قلت له: "ابن أبي ذئب سمع من الزهري؟ قال: نعم، سمع منه، قلت: إنهم يقولون لم يسمع من الزهري؟ قال: قد سمع من الزهري، حدثناه يحيى بن سعيد، عن ابن أبي ذئب، قال: (حدثني الزهري). فذكر غير حديث فيها (حدثني الزهري)، وفيها أيضاً سألت الزهري" ¹⁶⁶. وقال: "وسألته: عن سماع بن أبي ذئب من الزهري، فقلت له: عرض له على الزهري أو عرض هو على الزهري؟ قال: سأله مسائل فذكر نحواً من خمسة أو ستة، يقول: سألت الزهري، سألت الزهري، قال أبي: حدثنا يحيى بن سعيد، عن بن أبي ذئب، قال: سألت الزهري، فذكر نحواً من خمسة أو ستة" ¹⁶⁷. قلت: خرج البخاري ومسلم أحاديث من طريق ابن أبي ذئب عن الزهري، إلا أن البخاري خرجها متابعة ومسلم احتجاجاً. قال الحافظ ابن حجر: "وإنما تكلموا في سماعه من

161 فتح الباري لابن حجر (367/1).

162 في السنن الصغرى (3028)، وفي الكبرى (4016).

163 تاريخ ابن معين رواية الدوري (178/3).

164 العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية عبد الله (22/3)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (314/7).

165 رواه ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال (336/5). وقال الإمام أحمد كما في شرح علل الترمذي (522/1): "المناولة لا أدري ما هي، حتى يعرف المحدث حديثه، وما يدره ما في الكتاب؟". وقال ابن الصلاح في معرفة أنواع علوم الحديث (ص: 169) عن المناولة إذا لم تقترن بإجازة: "فهذه مناولة مختلة، لا تجوز الرواية بها".

166 العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية عبد الله (538/1).

167 العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية عبد الله (55/2).

الزهري ؛ لأنه كان وقع بينه وبين الزهري شيء فحلف الزهري أن لا يحدثه ثم ندم، فسأله بن أبي ذئب أن يكتب له أحاديث أرادها فكتبها له فلأجل هذا لم يكن في الزهري بذاك بالنسبة إلى غيره، وقد قال عمرو بن علي الفلاس: هو أحب إلي في الزهري من كل شامي، انتهى. احتج به الجماعة وحديثه عن الزهري في البخاري في المتابعات¹⁶⁸. والشاهد: هو اهتمام أئمة النقد بتتبع سماعات الرواة كابن أبي ذئب عن الزهري، فمنهم من حكم بأنها مناوله أو عرض، ومنهم من حكم بأنها سماع، وهو الذي رجحه الإمام أحمد.

* الطريق الثاني لإثبات السماع: نص أئمة النقد على السماع:

من وسائل إثبات السماع - ولو لم نقف عليه الأسانيد - أن ينص أئمة النقد على صحة سماع راوٍ عن آخر: ولهذا الوسيلة حالتان:

الحالة الأولى: أن يتفق على صحة سماع راوٍ ما عمن روى عنه، أو ينقل عن بعضهم ذلك ولا يعلم من خلفه، فهذا يجب التسليم به، وليس لأحد أن يخالفه، ومثال ذلك:

1- روى ابن سعد وأبو الشيخ الأصبهاني من طريق: مسلم بن إبراهيم، عن ربيعة بن كلثوم، عن الحسن: حدثنا أبو هريرة قال: «عَهْدَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثًا: الْعُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ. وَالْوَتْرُ قَبْلَ النَّوْمِ. وَصِيَامٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ»¹⁶⁹. وقد صرح الحسن البصري في هذا الحديث بالسماع من أبي هريرة T. وقد اتفقت كلمة أئمة النقد على أن الحسن البصري لم يسمع من أبي هريرة¹⁷⁰ T، ولذا لما أورد هذا الإسناد على أبي حاتم وذكر له متابعة من طريق آخر ضعفه ورده، فقال ابن أبي حاتم: "سمعت أبي يقول - وذكر حديثاً حدثه مسلم بن إبراهيم، نا ربيعة بن كلثوم، قال سمعت الحسن يقول: حدثنا أبو هريرة، (قال أوصاني خليلي E بثلاث) -، قال أبي: لم يعمل ربيعة بن كلثوم شيئاً، لم يسمع الحسن من أبي هريرة شيئاً. قلت لأبي رحمه الله: إن سالماً الخياط روى عن الحسن، قال: سمعت أبا هريرة، قال: هذا ما يبين ضعف سالم". ثم نقل عن أبي زرعة أنه قال: "لم يسمع الحسن من أبي هريرة ولم يره. فقيل له: فمن قال حدثنا أبو هريرة؟ قال: يخطيء"¹⁷¹. قلت: رأيت من طرق عديدة فيها تصريح الحسن

168 فتح الباري (440/1).

169 الطبقات الكبرى لابن سعد (158/7)، طبقات المحدثين بأصبهان (519/3).

170 توسع ابن أبي حاتم في كتاب المراسيل (ص:35) بنقل الأقوال عن الأئمة بنفي سماعه من أبي هريرة T، ولم يذكر خلافاً، وانظر: جامع التحصيل للعلائي (ص:105).

171 المراسيل لابن أبي حاتم (ص:35).

بسماعه عن أبي هريرة، فليس لأحد أن يصححها بعد اتفاق الأئمة على نفي السماع، كما فعل الشيخ أحمد شاکر في تحقيقه "للمسند"¹⁷² حينما أتعب نفسه بمحاولة إثبات سماع الحسن بأمرين: أحدها: جمع ما استطاع من الرواة الذين صرحوا بسماع الحسن عن أبي هريرة ٢. الثاني: بإثبات معاصرة الحسن لأبي هريرة ٢، وهي معاصرة ثابتة، لكن لا يصح جعلها سماعاً حتى على مذهب مسلم الذي يشترط في المعاصرة أن لا: "يكون هناك دلالة بينة أن هذا الراوي لم يلق من روى عنه، أو لم يسمع منه شيئاً"¹⁷³. قلت: وأي دلالة أوضح من اتفاق النقاد على عدم السماع هنا.

2- قال ابن أبي حاتم مبيناً حجية اتفاق المحدثين: "الزهري، لم يسمع من أبان بن عثمان شيئاً، لا أنه لم يدركه، قد أدركه، وأدرك من هو أكبر منه؛ ولكن لا يثبت له السماع منه. كما أن حبيب بن أبي ثابت لا يثبت له السماع من عروة بن الزبير، وهو قد سمع ممن هو أكبر منه؛ غير أن أهل الحديث قد اتفقوا على ذلك، واتفاق أهل الحديث على شيء يكون حجة"¹⁷⁴.

الحالة الثانية: أن يختلف أئمة النقد في سماع راوٍ: حيث إن معرفة السماع ونفيه مبني على الاجتهاد وتتبع الأسانيد وإخبار الرواة، فإنه قد يختلف أئمة النقد في سماع بعض الرواة، فيكون على الباحث أن يتثبت من صحة هذه الأقوال لمن نسبت إليه، ثم يقوم بدراسة الاختلاف وحجة كل قول، وينظر أي الأقوال تؤيده الحجة والبرهان، ومن أمثلة ذلك:

1- ما روى البخاري ومسلم حديث عائشة ٢ قَالَتْ: «مَا اعْتَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُمَرَةَ إِلَّا وَهُوَ شَاهِدُهُ. وَمَا اعْتَمَرَ فِي رَجَبٍ قَطُّ»¹⁷⁵. خرجاه من طريق مجاهد بن جبر، قال: دخلت أنا وعروة بن الزبير المسجد... وسمعنا استناب عائشة في الحجرة، فذكر سؤال عروة وجوابها. وقد أورد ابن أبي حاتم في كتابه "المراسيل" نفي سماع مجاهد من عائشة ٧ عن جماعة من المحدثين، منهم: شعبة، ثم يحيى القطان، ثم يحيى بن معين، ثم أبو حاتم. وذكر منها أن الإمام أحمد قال: "كان شعبة ينكر أن يكون مجاهد سمع من عائشة، وقال يحيى بن سعيد في حديث موسى

172 حاشية مسند أحمد لأحمد شاکر (540/6-547).

173 انظر: مقدمة صحيح مسلم (30/1).

174 المراسيل لابنه (ص 192).

175 صحيح البخاري (4253)، صحيح مسلم (1255).

الجهني عن مجاهد (أخرجت إلينا عائشة، أو حدثني عائشة). قال يحيى بن سعيد: فحدثت به شعبة فأنكره، يعني: فأنكره أن يكون مجاهد سمع من عائشة¹⁷⁶. قلت: أثبت البخاري ومسلم سماع مجاهد عنها بسبب وروده صريحاً بالإسناد الصحيح المتقدم في قوله: (وسمعا استنان عائشة في الحجر)، ثم ذكره محاورة عروة لها وهو يسمع، وهذا صريح في اللقاء بينهما والسماع.

2- روى الإمام مالك في "الموطأ"، عن أبي حازم بن دينار، عن أبي إدريس الخولاني؛ أنه دخل في مسجد دمشق، فوجد معاذ بن جبل، قال: "ثم جئته من قبل وجهه فسلمت عليه ثم قلت: والله إني لأحبك لله! فقال: الله؟ قال: فقلت: الله، فقال: الله؟ فقلت: الله، قال: فأخذ بجبوة رداي فجذبني إليه، وقال: أبشر، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: وَجِبْتُ مُحَمَّدًا لِلْمُتَحَابِّينَ فِيَّ، وَالْمُتَجَالِسِينَ فِيَّ، وَالْمُتَزَاوِرِينَ فِيَّ، وَالْمُتَبَادِلِينَ فِيَّ»¹⁷⁷. فثبت في حديث مالك أن أبا إدريس الخولاني سمع من معاذ بن دينار، ولكن قال ابن أبي حاتم: "قلت لأبي: سمع أبو إدريس الخولاني من معاذ؟ قال: يختلفون فيه، فأما الذي عندي فلم يسمع منه"¹⁷⁸. ورد الحافظ ابن عبد البر على من نفى السماع - بعد أن ذكر أن حجة من نفاه ما نقل عن أبي إدريس قوله (فاتني معاذ بن جبل، فحدثني أصحاب معاذ عن معاذ) - فقال: "زعم قوم أن هذا الحديث خطأ، فقال قوم: وهم فيه مالك وأسقط من إسناده أبا مسلم الخولاني، وزعموا أن أبا إدريس رواه: (عن أبي مسلم عن معاذ). وقال آخرون: وهم فيه أبو حازم وغلط في قوله (عن أبي إدريس الخولاني): أنه لقي معاذ بن جبل. هذا كله تخرص وتظن لا يغني من الحق شيئاً، وقد رواه غير مالك جماعة عن أبي حازم كما رواه مالك سواء، وروي أيضاً عن أبي إدريس من وجوه شتى غير طريق أبي حازم أنه لقي معاذ بن جبل وسمع منه، فلا شيء في هذا على مالك، ولا على أبي حازم عند أهل العلم بالحديث والاتساع في علمه، وإذا صح عن أبي إدريس أنه لقي معاذ بن جبل، فيحتمل ما حكاه ابن شهاب عنه من قوله (فاتني معاذ): يريد فوت لزوم وطول مجالسة، أو فاتني في حديث كذا، أو معنى كذا"، ثم أورد المتابعات¹⁷⁹.

* الطريق الثالثة لإثبات السماع: نص الراوي أو من روى عنه على سماعه:

176 المراسيل لابن أبي حاتم (ص: 203).

177 موطأ مالك (763).

178 المراسيل لابن أبي حاتم (ص: 152). وانظر: جامع التحصيل للعلاني. (ص: 205).

179 التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (125/21).

وذلك بأن يخبر الراوي نفسه بسماعه ممن روى عنه، أو يقتصر بذكر سماعه لحديث واحد أو أكثر فينفي ماعداه، ومن ذلك:

1- روى الإمام أحمد وأصحاب السنن: من طريق الحسن، عن سمرة بن جندب τ : أن نبي الله ε كان يقول: «كُلُّ غُلَامٍ مُرْتَهَنٌ بِعَقِيْقَتِهِ، تُدْبِخُ عَنْهُ يَوْمَ سَابِعِهِ، وَيُمَاطُ عَنْهُ الْأَدَى، وَيُسَمَّى»¹⁸⁰. وقد تقدم أن الحسن البصري يرسل عن كثير من الصحابة، ومن ثم فانقسم النقاد في سماعه من سمرة على أربعة أقوال: الأول: القول بنفي سماعه منه مطلقاً، وهو قول شعبة بن الحجاج¹⁸¹. الثاني: أنه لم يسمع من سمرة كذلك، لكن حديثه عنه من كتاب لسمرة τ ، وهذا قول يحيى بن القطان وابن معين¹⁸². الثالث: أنه سمع من سمرة τ وسماعه صحيح، وهذا قول علي بن المديني¹⁸³. الرابع: أنه لم يسمع من سمرة إلا حديث العقيقة، وما عداه فمن كتاب، وهو قول النسائي¹⁸⁴. قلت: وهذا القول الأخير هو الذي يستند للنص الذي جاء عن الحسن نفسه فصرح بسماعه لهذا الحديث منه، حيث أسند البخاري في "صحيحه" بعد حديث آخر: من طريق قريش بن أنس، عن حبيب بن الشهيد، قال: "أمري ابن سيرين أن أسأل الحسن: ممن سمع حديث العقيقة؟ فسألته، فقال: من سمرة بن جندب"¹⁸⁵. ولما أورد أبو قلابة الرقاشي هذا النص على ابن معين وهو ينفي السماع تماماً، فقال له: "علي من تطعن؟ علي قريش بن أنس؟ علي الحبيب بن الشهيد؟ فسكت"¹⁸⁶. قلت: والحسن ليس بمدلس، وإنما يرسل عن من لم يلقه أو لم يسمع منه، فإذا ثبت سماعه في هذا الحديث من سمرة τ من قوله، فيصح سماعه منه مطلقاً على مذهب من يرى أن ثبوت اللقاء أو السماع ولو مرة واحدة كاف في إثبات الاتصال، وهذا هو منزع علي بن المديني حين أثبت السماع مطلقاً، وهو

180 مسند أحمد (20188)، سنن أبي داود (2838)، سنن الترمذي (1522)، سنن النسائي (4220)، سنن ابن ماجه (3165).

181 رواه ابن معين عن شعبة في التأريخ برواية الدوري (220/4). وقرره كذلك ابن معين في رواية ابن طهمان عنه (ص: 119)، وفي رواية ابن محرز (130/1) دون ذكر تقييده في الكتاب الذي نقله عنه الدوري في القول الثاني.

182 رواه عن شعبة الفسوي في المعرفة والتأريخ (11/3)، ونقله الدوري في التأريخ عن ابن معين (229/4).

183 العليل لابن المديني (ص: 53). ورواه عنه البخاري في التأريخ الأوسط (247/1).

184 سنن النسائي (1380).

185 صحيح البخاري (5471).

186 انظر: تهذيب الكمال (588/23).

من يرى الاكتفاء باللقاء ولو مرة واحدة، فقال: "وقد روى سمرة أكثر من ثلاثين حديثاً مرفوعاً وغيرها، والحسن قد سمع من سمرة؛ لأنه كان في عهد عثمان ابن أربع عشرة وأشهر، ومات سمرة في عهد زياد"¹⁸⁷.

2- روى الإمام أحمد، قال: "حدثني عمرو الناقد: أنه سمع عباد بن العوام يقول: يا هؤلاء! إن سمعتموني أحدث عن بن أبي نجیح غير هذا الحديث، فاعلموا أنني كذاب؛ حدثنا بن أبي نجیح، فذكر حديثاً واحداً"¹⁸⁸. ففيه تصريح العوام بسماعه لحديث واحد من ابن أبي نجیح، ومثل هذا لا تنفع معه قاعدة المعاصرة، بل ولا قاعدة اللقاء والسماع لمرة إلا ببيان الراوي لسماعه من عدمه إذ لم يعرف عباد بن العوام بتدليس أو إرسال. ولما لم يعرف ابن معين قوله هذا أطلق فقال: "قد سمع عباد بن العوام من بن أبي نجیح"¹⁸⁹. ولأن الإمام أحمد أخص بعباد وهو الذي روى قوله الآنف، قال: "سمع عباد بن العوام من بن أبي نجیح حديثاً واحداً، وسمع من واصل مولى أبي عيينة حديثاً واحداً"¹⁹⁰.

* الثاني: طرق معرفة اللقاء بين الرواة:

ونحتاج للتحقق منه بعدة وسائل:

* الطريق الأول لإثبات اللقاء: التصريح باللقاء في طرق بعض الحديث:

بحيث تأتي في سياق الأحاديث عبارة تفيد أن هذا الراوي الذي روى عن فلان بالعننة لقيه أو رآه أو صلى خلفه ونحو ذلك، وقد تقدمت أمثلة يورد فيها البخاري في "صحيحه" وغيره مثل هذه الحوادث لإثبات اللقاء¹⁹¹، نشير هنا لبعضها باختصار:

187 العلال لابن المديني (ص:53).

188 العلال ومعرفة الرجال لأحمد رواية عبد الله (463/2).

189 تاريخ ابن معين رواية الدوري (107/3).

190 العلال ومعرفة الرجال لأحمد رواية عبد الله (542/1).

191 تقدم في (المبحث الثالث) في ذكر شروط اتصال الأسانيد عند القول الثاني فيمن يشترط لصحة الاتصال ثبوت اللقاء بين الراوي ومن روى عنه ولو لمرة واحدة.

- 1- أورد البخاري في "صحيحه" - بعد حديث ذكره ليزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير عبد الله بن مرثد، عن عقبة بن عامر τ - قول يزيد: "وكان أبو الخير لا يفارق عقبة"¹⁹². قال الحافظ ابن حجر: "والمراد بذلك بيان سماع أبي الخير له من عقبة"¹⁹³.
- 2- أورد البخاري في "صحيحه" - بعد حديث لابن عيينة، عن عبيد الله بن أبي يزيد، عن نافع بن جبير بن مطعم - قول سفيان: "قال عبيد الله أخبرني: أنه رأى نافع بن جبير أوتر بركة"¹⁹⁴. قال الحافظ ابن حجر: "أراد البخاري بإيراد هذه الزيادة بيان لقي عبيد الله لنافع بن جبير"¹⁹⁵.
- 3- ذكر البخاري في "القراءة خلف الإمام" - بعد حديث شعبة، عن قتادة، عن زرارة بن أبي أوفى عن عمران بن حصين τ - قول زرارة: "رأيت عمران بن حصين يلبس الخنز"¹⁹⁶. ولا علاقة لهذا في موضوع القراءة لكنه أورده لإثبات أن زرارة قد لقي عمران.
- قال الحافظ ابن حجر عن البخاري: "ربما خرج الحديث الذي لا تعلق له بالباب جملة إلا ليبين سماع راو من شيخه لكونه قد أخرج له قبل ذلك شيئاً معنعناً"¹⁹⁷.

*** الطريق الثاني لإثبات اللقاء: تنصيب الأئمة على تحقق اللقاء:**

أي أن ينص أئمة النقد على لقاء الراويين، فيحكم بالاتصال عند من يكتفي لصحة الاتصال باللقاء مع الأئمة من التذليل، وقد يخالفه من يشترط السماع لصحة الاتصال، وإن أثبت الرؤية واللقاء، وهذا كثير جداً عند أدنى مطالعة لكتب "المراسيل" ومن ذلك:

192 صحيح البخاري (1866).

193 فتح الباري (80/4)

194 صحيح البخاري (2122).

195 فتح الباري (342/4).

196 القراءة خلف الإمام للبخاري (61،62).

197 مقدمة فتح الباري لابن حجر (12/1).

1- روى ابن أبي حاتم عن أبيه أنه قال عن أبي الزبير المكي: "رأى ابن عباس رؤية، ولم يسمع من عائشة"، وروى بإسناده عن سفيان بن عيينة قال: "يقولون أبو الزبير المكي لم يسمع من ابن عباس"¹⁹⁸. لكن البخاري أثبت سماع أبي الزبير من ابن عباس لثبوت اللقاء بينهما حين سأله الترمذي، فقال: "أبو الزبير سمع عائشة وابن عباس؟ قال: أما ابن عباس فنعم؟ وإن في سماعه في عائشة نظراً"¹⁹⁹. وقد جاء لقاء أبي الزبير مع ابن عباس τ في حديث رواه الشاشي والطبراني والحاكم من طريق: إبراهيم بن طهمان، عن أبي الزبير المكي، قال: سمعت أبا أسيد الساعدي، وابن عباس يفتي بالدينار بالدينارين، فقال أبو أسيد وأغلظ له القول. فقال ابن عباس: ما كنت أظن أن أحداً يعرف قرابتي من رسول الله ε يقول لي مثل هذا يا أبا أسيد"²⁰⁰.

2- فصل علي بن المديني فيمن ثبت أنه لقي زيد بن ثابت τ من الرواة، فقال: "وأصحاب زيد بن ثابت الذين كانوا يأخذون عنه ويفتون بفتواه، منهم من لقيه، ومنهم من لم يلقه، اثنا عشر رجلاً: سعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، وقبيصة بن ذؤيب، وخارجة بن زيد، وسليمان بن يسار، وأبان بن عثمان، وعبيد الله بن عبد الله، والقاسم ابن محمد، وسالم بن عبد الله، وأبو بكر بن عبد الرحمن، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، وطلحة بن عبد الله بن عوف، ونافع بن جبير بن مطعم. فأما من لقيه منهم وثبت عندنا لقاءه: سعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، وقبيصة بن ذؤيب، وخارجة بن زيد، وأبان بن عثمان، وسليمان بن يسار. ولم يثبت عندنا من الباقيين سماع من زيد فيما ألقى إلينا، إلا أنهم كانوا يذهبون مذهبه في الفقه والعلم"²⁰¹.

* **الطريق الثالثة لإثبات اللقاء:** وجود رواية الراوي عن شيخه في الكتب التي تشترط اللقاء بين الراوي غير المدلس وشيخه، أو الكتب التي تشترط ثبوت السماع بين الرواة في كل ما تخرجه ولو كان الراوي مدلساً، وهذا يتضمن إثبات اللقاء وزيادة السماع:

الأول: من يشترط اللقاء: قد علم بالاستقراء المتقرر عند علماء الحديث: أن البخاري يشترط في كتابه "الصحيح" أن لا يخرج الحديث إلا إذا ثبت اللقاء بين جميع الرواة في سلسلة الإسناد، لذا إذا كنا نتبع إثبات لقاء راوٍ من آخر، ثم وجدنا هذه السلسلة مخرجة في "الصحيح" على سبيل الاحتجاج، فإننا نستفيد منه ثبوت اللقاء بينهما؛ لأن

198 المراسيل لابن أبي حاتم (ص:193).

199 العلل الكبير للترمذي (ص:134).

200 رواه الشاشي في مسنده (1519)، والطبراني في المعجم الكبير (595)، والحاكم في المستدرک (2193).

201 العلل (ص:45).

البخاري كفانا مؤنة التفتيش، ونستطيع معرفة ذلك بالرجوع إما لكتاب "تهذيب الكمال" في ترجمة الراوي فرمما وجدنا المزري وضع أمام روايته عن شيخه رمز "صحيح البخاري"، أو لكتب رجال البخاري التي تذكر موضع رواية الراوي في "الصحيح" مقروناً بشيوخه، فنتتبع الشيوخ الذين روى عنهم هذا الراوي فيها، فرمما ذكر موضوع البحث فيهم. ولنضرب مثلاً على ذلك لتقريب المعنى:

- روى الطبراني من طريق: إبراهيم بن أبي عبلة، عن عقبة بن وسّاج، عن عمران بن الحصين τ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ε : «كَفَى بِالْمَرْءِ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يُشَارَ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ». فلو أردنا أن نتحقق من لقاء ابن أبي عبلة عن عقبة بن وسّاج، ومن لقاء (ابن وسّاج من عمران τ)، فسنرجع إلى ما ذكرناه آنفاً:

أولاً: لقاء ابن أبي عبلة من عقبة بن وسّاج: فنرجع لترجمة أحدهما فننظرنا في شيوخ الأول أو تلاميذ الثاني:

أ- فعند الرجوع لكتاب "تهذيب الكمال" في ترجمة عقبة بن وسّاج، وجدنا أن المزري ذكر إبراهيم بن أبي عبلة في الرواة عنه، فقال: "روى عنه: إبراهيم بن أبي عبلة (خ)"²⁰². فرمز له بما يفيد أن رواية ابن أبي عبلة عنه في صحيح البخاري. وكذلك لو رجعنا لمن روى عنهم إبراهيم بن أبي عبلة في ترجمته سنجد نفس الأمر²⁰³.

ب- وعند الرجوع لكتاب "التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح" للباغي، في ترجمة عقبة بن وسّاج لوجدناه قال: "عقبة بن وسّاج البرساني البصري: خرج الى الشام، أخرج البخاري في هجرة النبي ε عن إبراهيم بن أبي عبلة، وأبي عبيد عنه، عن أنس بن مالك وهو حديث واحد لم أر له غيره"²⁰⁴. وقال نحو ذلك في ترجمة ابن أبي عبلة²⁰⁵. فكفانا البخاري بذلك مؤنة إثبات اللقاء²⁰⁶.

ثانياً: لقاء عقبة بن وسّاج من عمران τ :

أ- عند الرجوع لكتاب "تهذيب الكمال" في ترجمة عقبة بن وسّاج، وجدنا أن المزري ذكر عمران τ في شيوخه، فقال: "روى عن: أنس بن مالك (خ)، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وعبد الله بن محيريز، عمران بن حصين،

202 تهذيب الكمال (229/20).

203 تهذيب الكمال (141/2).

204 التعديل والتجريح (1000/3).

205 التعديل والتجريح (356/1).

206 مع ملاحظة أن البخاري قد يخالفه من لا يشترط ثبوت اللقاء حتى يسمع كما تقدم في هذا المبحث.

وأبي الأحوص الجشمي، وأبي الدرداء²⁰⁷. فلم يرمز إلا لروايته عن أنس، وأخلى البقية مما يدل أنه ليس له رواية عن عمران τ في الكتب الستة. فعند ذلك نحتاج للطرق الآتية في إثبات الاتصال أو نفيه.

ب- كذلك عند الرجوع لكتاب "التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح" للباي في ترجمة عقبة بن وسّاج الآتية نجده لم يذكر له رواية في البخاري إلا عن أنس τ فقال: "عن أنس بن مالك وهو حديث واحد لم أر له غيره".

الثاني: من يشترط السماع: نص ابن خزيمة وابن حبان على أنهما لا يخرجان الحديث في "صحيحهما" إلا إذا ثبت عندهما اتصال الإسناد في جميع رواة الإسناد ولو من مدلس:

قال الحافظ ابن خزيمة في أول مقدمة "صحيحه" مبيناً شرطه من اسم كتابه: " (كتاب الوضوء): مختصر المختصر من المسند الصحيح، عن النبي ε بنقل العدل عن العدل موصولاً إليه ε من غير قطع في أثناء الإسناد، ولا جرح في ناقل الأخبار التي نذكرها بمشيئة الله تعالى²⁰⁸. وقال أيضاً: " (كتاب الصيام): المختصر من المختصر من المسند عن النبي ε على الشرط الذي ذكرنا بنقل العدل عن العدل موصولاً إليه ε ، من غير قطع في الإسناد، ولا جرح في ناقل الأخبار إلا ما نذكر أن في القلب من بعض الأخبار شيء، إما لشك في سماع راو من فوقه خبراً أو راو لا نعرفه بعدالة، ولا جرح فبين أن في القلب من ذلك الخبر، فإننا لا نستحل التمويه على طلبة العلم بذكر خبر غير صحيح لا نبين علته، فيغتر به بعض من يسمعه²⁰⁹.

وأما ابن حبان فذكر في مقدمة "صحيحه" من الشروط التي يجب أن تتوفر في الإسناد الذي يخرج في "صحيحه"، فقال منها: "الخامس: المتعري خبره عن التدليس²¹⁰. وقال كذلك: "إذا صح عندي خبر من رواية مدلس أنه بين السماع فيه، لا أبالي أن أذكره من غير بيان السماع في خبره بعد صحته عندي من طريق آخر²¹¹.

207 تهذيب الكمال (228/20).

208 صحيح ابن خزيمة (3/1).

209 صحيح ابن خزيمة (186/3).

210 صحيح ابن حبان (151/1).

211 صحيح ابن حبان (162/1).

وعلى هذا فإذا وجد الراوي قد روى عن شيخ معين ووجدنا روايته عنه عند ابن خزيمة أو ابن حبان في "صحيحيهما"، فإننا نجعل ذلك قرينة قوية على ثبوت اللقاء بينهما؛ لأن هاذين الحافظين اشتراط اتصال الإسناد في رواية أحاديثهما، وهذا من حيث المتون لا يفيد إلا في الحديث المعين الذي خرجاه لأنه قد يسمع من شيخه فيهما ويدلس أحاديث أخرى لم يذكرها، لكنه يفيد في إثبات لقاء الراوي عن شيخه؛ لأنهما إذا أثبتا السماع في هذا الحديث المعين، فثبوت اللقاء بينهما من باب أولى.

* الثالث: طرق معرفة المعاصرة بين الرواة:

ونحتاج للتحقق منها بعدة طرق:

* الطريق الأول لإثبات المعاصرة: نص الأئمة على المعاصرة:

وتقدم أن مسلماً يكتفي بالمعاصرة لإثبات الاتصال، وهي أن يكون أدرك زمن من روى عنه بحيث يمكن لمثله السماع منه فلا يكون صغيراً بحيث لا يمكنه السماع عند موته، لكنه اشترط لصحة هذه المعاصرة ثلاثة شروط: أن لا يكون الراوي مدلساً عن شيوخه. مع إمكان اللقاء ولو لم يثبت. وعدم وجود ما يدل على امتناع وقوع مثل هذا اللقاء. وربما وجدنا من النقاد من يخالفه، فهم وإن اعتنوا بذكر إدراك الرواة بعضهم لبعضهم كثيراً، إلا أنهم يفرقون بين من سمع، وبين من لقي أو رأى ولم يثبت له سماع بناء على اشتراط اللقاء أو السماع في صحة الاتصال عندهم:

لذا قال علي بن المديني: "عطاء بن أبي رباح لقي عبد الله بن عمر. ورأى أبا سعيد الخدري رآه يطوف بالبيت، ولم يسمع منه، وجابراً، وابن عباس. ورأى عبد الله بن عمرو، ولم يسمع من زيد بن خالد الجهني، ولا من أم سلمة ولا من أم هانئ. وسمع من عبد الله بن الزبير وابن عمر. ولم يسمع من أم كرز شيئاً"²¹².

وقال ابن أبي حاتم: "لم يسمع الشعبي من ابن عمر، ولم يدرك عاصم بن عدي؛ لأنه قديم، وما يمكن أن يكون سمع من عوف بن مالك الأشجعي، ولا أعلم سمع الشعبي بالشام إلا من المقدم أبي كريمة"²¹³.

لذا سأذكر نصوص النقاد في الإدراك، ثم أمثل بمثال تتضح فيه المعاصرة عند مسلم:

212 العلال لابن المديني (ص:66).

213 رواه ابن أبي حاتم في المراسيل عن أبيه (ص:160).

الأول: نصوص الإدراك: النقاد يعنون بذكر الإدراك بين الرواة: فإذا سئل أحدهم هل سمع الراوي عن من روى عنه؟ فيجيب أنه أدركه، وربما نفى السماع وربما سكت:

1- قد يذكرون الإدراك ويسكتون عن السماع، ومثاله:

قال عبد الرحمن بن مهدي وذكر أثراً: "قلت لسفيان: سمعه من الربيع؟ قال: قد كان أدركه" ²¹⁴.

وقال الدوري: "سمعت يحيى يقول: قد سمع أبو بدر شجاع بن الوليد من عرار بن سويد الكوفي. قلت ليحيى: أدركه؟ فقال: نعم" ²¹⁵.

وسئل أبو حاتم: "هل سمع الحسن من محمد بن مسلمة؟ قال: قد أدركه" ²¹⁶.

وسئل البخاري عن عطاء بن يسار هل أدرك أبا واقد؟ فقال: "ينبغي أن يكون أدركه، عطاء بن يسار قديم" ²¹⁷.

2- قد يذكرون الإدراك أو الرؤية ولا يقفون على السماع، ومثاله:

قال الأثرم: قلت لأبي عبد الله أحمد بن حنبل: "يحيى بن أبي كثير سمع من أنس؟ قال: قد رآه: قال: (رأيت أنساً)، ولا أدري سمع منه أم" ²¹⁸.

وسئل الإمام أحمد أيضاً: سمع ابن عون من أنس شيئاً، فقال: "قد رآه، وأما سماع فلا أعلم. ثم قال: أيوب قد رآه، ولم يسمع. ويونس قال: لا أدري" ²¹⁹.

وسئل أبو حاتم: "ابن بريدة أدرك ابن عمر؟ قال: أدركه، ولم يبين سماعه منه" ²²⁰.

3- وقد يذكرون الإدراك أو الرؤية وينفون السماع لعدم تحققه، وربما ذكروا السبب:

قال علي بن المديني عن سليمان بن سليمان بن مهران الأعمش: "لم يسمع من أنس بن مالك، إنما رآه رؤية بمكة يصلي خلف المقام، فأما طرق الأعمش عن أنس، فإنما يرويه عن يزيد الرقاشي عن أنس" ²²¹.

214 رواه عنه الإمام أحمد في العلل ومعرفة الرجال رواية عبد الله (63/3).

215 تاريخ ابن معين رواية الدوري (352/3).

216 رواه ابن أبي حاتم في المراسيل عن أبيه (ص:44).

217 ترتيب العلل الكبير للترمذي (ص:241).

218 رواه ابن أبي حاتم في المراسيل (ص:240).

219 العلل ومعرفة الرجال رواية المروزي (ص:36).

220 رواه ابن أبي حاتم في علل الحديث عن أبيه (368/5).

221 رواه ابن أبي حاتم في المراسيل (ص:82).

وسئل يحيى بن معين عن عطاء بن السائب: "لقي أنس بن مالك، فإنه يروي عنه؟ قال: مرسل، قال الشيخ: هو كبير أدركه، ولم يلقه"222.

وسئل كذلك: "يحيى بن أبي كثير عن أنس بن مالك، هل سمع منه؟ قال رآه"223.

وسئل أبو حاتم عن ابن سيرين: "سمع من أبي الدرداء؟ قال: قد أدركه، ولا أظنه سمع منه، ذاك بالشام وهذا بالبصرة"224.

وقال أيضاً: "قلت لأبي: أبو وائل سمع من أبي الدرداء شيئاً؟ قال: أدركه، ولا يحكي سماع شيء. أبو الدرداء كان بالشام وأبو وائل كان بالكوفة. قلت: كان يدلس؟ قال: لا، هو كما يقول أحمد بن حنبل"225.

وقال أيضاً: "قال أبي: الزهري لم يسمع من أبان بن عثمان شيئاً، لا لأنه لم يدركه، قد أدركه وأدرك من هو أكبر منه، ولكن لا يثبت له السماع منه"226.

وسئل أبو زرعة عن الليث بن سعد: هل سمع من الأعرج؟ قال: "أدركه، ولم يسمع منه شيئاً"227.

والمقصود هنا: أن كل غير مدلس ثبت إدراكه لمن روى عنه وأمكن لقاؤه به، فإدراكه ومعاصرته تجرى على الاتصال على مذهب مسلم ولو لم يثبت لقاؤه أو سماعه منه، إلا ما قامت الحجة والبينة فيه على امتناع السماع أو اللقاء228، وأكثر ما نفاه أئمة النقد من السماع فهو مبني على اشتراطهم وجود التصريح به في روايات الراوي عمن روى عنهم بعد تتبع الأسانيد، ولا يلتزم مسلم بذلك فيما قرره في "مقدمة صحيحه" إذا توفرت شروطه الثلاثة الآتية الذكر.

الثاني: مثال لثبوت المعاصرة: روى مسلم من طريق: ابن طاوس، عن أبيه طاوس بن كيسان، عن عائشة ؓ أنّها قَالَتْ: «لَمْ يَدْعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ». قلت: أخرج مسلم حديث طاوس عن عائشة مع عدم ثبوت

222 رواه الدارقطني في العلل النبوية (12/231).

223 رواه ابن أبي حاتم في المراسيل (ص:241).

224 رواه ابن أبي حاتم في المراسيل عن أبيه (ص:187).

225 رواه ابن أبي حاتم في المراسيل عن أبيه (ص:88).

226 رواه ابن أبي حاتم في المراسيل عن أبيه (ص:192).

227 رواه ابن أبي حاتم في المراسيل عنه (ص:180).

228 ومن الحجة اتفاق النقاد على عدم السماع راوٍ من آخر كما قال أبو حاتم فيما روى ابنه في المراسيل (ص:192): "حبيب بن أبي ثابت لا يثبت له السماع من عروة بن الزبير، وهو قد سمع ممن هو أكبر منه، غير أن أهل الحديث قد اتفقوا على ذلك واتفاق أهل الحديث على شيء يكون حجة".

سماعه منها، واعتمد مسلم على إثبات الاتصال بثبوت المعاصرة وإمكان اللقي من وجهين: الأول: أنه عاصرها قطعاً فهو قد مات سنة (106هـ)، وله يوم مات بضع وسبعون سنة²²⁹. يعني أنه ولد بحدود (30هـ)، قبلها أو بعدها بيسير. وعائشة قد ماتت سنة (57هـ)، وعمر طاوس حينها يقارب ثلاثين سنة. الثاني: نص النقاد على قدم طاوس وأنه قد أدرك زمن عثمان τ ، قال أبو حاتم: "طاووس لم يسمع من عثمان شيئاً، وقد أدرك - يعني زمن عثمان - لأنه قديم"²³⁰. ومع ذلك قال يحيى بن معين وسئل: "سمع طاووس من عائشة رضي الله عنها شيئاً؟ قال: لا أراه"²³¹. وقال علي بن المديني: "لم يلق أبا موسى، ولا سمع من عائشة"²³². قلت: ابن معين وابن المديني لا ينفيان معاصرة طاوس لعائشة قطعاً، وهو واضح من كلام ابن المديني فإنه نفى السماع لا اللقاء، لكن الأول يشترط السماع، والثاني يشترط اللقاء، ومسلم اكتفى: بثبوت المعاصرة وإمكان اللقاء.

* الطريق الثاني لإثبات المعاصرة: معرفة تأريخ ولادة الراوي ووفاته الشيخ:

وللتحقق من معرفة تأريخ ولادة الراوي ووفاته شيخه يرجع لنوعين من الكتب المؤلفات لتحديد ولادة ووفيات الرواة: كتب (خاصة بالوفيات). و (كتب التراجم في الجرح والتعديل)، فإنه يُذكر فيها أقوال النقاد في تأريخ الوفاة وربما الولادة. أو يذكرون تأريخ الوفاة وعمر الراوي، فيستدل به على ولادته، وبهذا يعلم هل أدرك الراوي شيخه وعاصره وأمكنه السماع منه، فإن لم يكن مدلساً ولا وجدت قرينه تدل على نفى السماع حكم بالاتصال على مذهب مسلم ومن وافقه، وإلا تبيين التدليس أو الكذب.

قال سفيان الثوري: "لما استعمل الرواة الكذب استعملنا لهم التاريخ"²³³.

قال حفص بن غياث: "إذا اتهمتم الشيخ فحاسبوه بالسنين، يعني: احسبوا سنه وسن من كتب عنه"²³⁴.

229 انظر: تهذيب الكمال للمزي (373/13).

230 رواه ابن أبي حاتم في المراسيل عن أبيه (ص:99).

231 رواه ابن أبي حاتم في المراسيل (ص:99).

232 رواه الفسوي في المعرفة والتاريخ (129/2).

233 رواه ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال (169/1)، ومن طريقه: أخرجه الخطيب في الكفاية في علم الرواية (ص:119).

234 رواه الخطيب في الكفاية في علم الرواية (ص:119)، ومن طريقه: ابن عساكر في تاريخ دمشق (54/1).

وقال أبو حسان الزياتي: "سمعت [حماد]²³⁵ بن زيد يقول: لم نستعن على الكذابين بمثل التاريخ نقول للشيخ سنة كم ولدت؟ فإذا أقر بمولده عرفنا صدقه من كذبه. قال أبو حسان: فأخذت في التاريخ فأنا أعلمه من ستين سنة"²³⁶.
ومن أمثلة ذلك:

1- ما روى مسلم في مقدّمة "صحيحه"، فقال: "حدّثني عبد الله بن عبد الرحمن الدّارمي قال: سمعتُ أبا نعيم و ذكر المعلّى بن عُرفان فقال: حدّثنا أبو وائل قال: خرج علينا ابن مسعود بصقّين، فقال أبو نعيم: "أترأه بُعث بعد الموت؟!"²³⁷، قال النّووي معلّقاً على هذا الكلام في [باب الكشف عن معايب الرّواة]: "معنى هذا الكلام أنّ المعلّى كذب على أبي وائل في قوله هذا ؛ لأنّ ابن مسعود تُؤيّى سنة اثنتين وثلاثين، وقيل: سنة ثلاث وثلاثين، والأول قول الأكثرين، وهذا قبل انقضاء خلافة عثمان بثلاث سنين، وصقّين كانت في خلافة علي بعد ذلك بستين فلا يكون ابن مسعود خرج عليهم بصقّين إلا أن يكون بُعث بعد الموت"²³⁸.

2- قال الحافظ ابن الصلاح: "روينا عن الحاكم أبي عبد الله قال: لما قدم علينا أبو جعفر محمد بن حاتم الكشي وحدث عن عبد بن حميد، سألته عن مولده، فذكر أنه ولد سنة ستين ومائتين، فقلت لأصحابنا: سمع هذا الشيخ من عبد بن حميد بعد موته بثلاث عشرة سنة"²³⁹.

* ومن الأحاديث التي صححها مسلم بناء على المعاصرة بمعرفة تأريخ الولادة والوفاة:

235 في الأصل (حسان)، قال ابن عساكر تاريخ دمشق لابن عساكر (1/55): "كذا في [النسختين] من تاريخ بغداد حسان بن زيد، وأظنه حماد بن زيد".

236 رواه الخطيب في تاريخ بغداد (7/369) والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (1/131)، ومن طريقه: ابن عساكر في تاريخ دمشق (1/54).

237 مقدمة صحيح مسلم (1/26).

238 شرح النووي على مسلم (1/118).

239 معرفة أنواع علوم الحديث (ص:381). وذكره الصفدي في الواقي بالوفيات (1/55) تحت عنوان: (في فوائد التاريخ). وتقدم ما رواه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (6/133)، والخطيب في الكفاية (ص:119)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (1/54) في قصة في إثبات كذب راو ادعى سماع خالد بن معدان ، وقال: لقيته سنة ثمان ومائة في غزاة أرمينية ، فقال له عفير بن معدان: لا تكذب مات خالد بن معدان في سنة أربع ومائة ولم يغز أرمينية قط، وأنت تزعم أنك لقيته بعد موته بأربع سنين.

1- ما رواه مسلم من طريق: عبيد بن عمير، قال: قالت أم سلمة ؓ: قال ع لها وهي تريد أن تبكي أبا سلمة ت: «أَتُرِيدِينَ أَنْ تُدْخِلِي الشَّيْطَانَ بَيْتًا أَخْرَجَهُ اللَّهُ مِنْهُ؟»²⁴⁰. قلت: عبيد بن عمر لم يثبت تصريحه بالسماع أو لقاء أم سلمة ؓ، واكتفى مسلم لإثبات الاتصال بالمعاصرة وإمكانية اللقاء، حيث إن أم سلمة ماتت في سنة (61هـ)، وعُمِّر بعدها عبيد بن عمير حتى سنة (68هـ)²⁴¹ حيث المعاصرة ظاهرة جلية. ولكن مسلم استدل بما هو أوضح من ذلك وهو قدم مولده؛ حيث قال مستدلاً على صحة الاتصال بالمعاصرة: "وأُسند عبيد بن عمير، عن أم سلمة زوج النبي ؓ، عن النبي ع حديثاً، وعبيد بن عمير ولد في زمن النبي ع"²⁴². فأثبت مسلم الاتصال بتحقيق معاصرة عبيد لأم سلمة ؓ، وذلك بمعرفة تاريخ ولادة عبيد بن عمير القديمة، مقارنة بتاريخ وفاة أم سلمة ؓ، وهو ليس بمدلس ولا يرسل.

2- وروى مسلم من طريق: أبي عثمان النهدي، عن أبي بن كعب ت: أن النبي ع قال للذي قال: إني أُريدُ أن يُكْتَبَ لي مُمْشَايَ إِلَى الْمَسْجِدِ وَرُجُوعِي إِذَا رَجَعْتُ إِلَى أَهْلِي: «قَدْ جَمَعَ اللَّهُ لَكَ ذَلِكَ كُلَّهُ»²⁴³. قلت: أبو عثمان النهدي عبد الرحمن بن مل لم يثبت تصريحه بالسماع أو لقاء أبي بن كعب ت، واكتفى مسلم لإثبات الاتصال بالمعاصرة وإمكانية اللقاء، فأبو عثمان أسلم في عهد النبي ت ولم يره، قال علي بن المديني: "أبو عثمان النهدي عبد الرحمن بن مل، وكان جاهلياً ثقة، لقي عمر وابن مسعود وأبا بكر وسعداً وأسامة، وروى عن أبي موسى وعن أبي بن كعب، وقال في بعض حديثه: أبي بن كعب وقد أدرك النبي ع"²⁴⁴. وقد ذكروا أنه توفي ما بين سنة (95هـ) و (100هـ)، وهو ابن ثلاثين ومائة فمعاصرته لأبي بن كعب الذي مات سنة قبل الثلاثين للهجرة²⁴⁵ قطعية لا شك فيها، ولذا قال مسلم مستدلاً على صحة الاتصال بالمعاصرة الثابتة: "وهذا أبو عثمان النهدي وأبو رافع الصائغ - وهما ممن أدرك الجاهلية وصحبا أصحاب رسول الله ع من البدرين هلم جراً، ونقلنا عنهم الأخبار حتى نزلنا إلى

240 صحيح مسلم (922).

241 انظر: تهذيب التهذيب (71/7)، (456/12).

242 مقدمة صحيح مسلم (34/1).

243 صحيح مسلم (663).

244 العلال (ص:64).

245 انظر: تهذيب التهذيب (278/6)، (188/1).

مثل أبي هريرة وابن عمر وذويهما - قد أسند كل واحد منهما عن أبي بن كعب عن النبي ﷺ حديثاً، ولم نسمع في رواية بعينها أنهما عابنا أياً أو سمعا منه شيئاً²⁴⁶.

3- روى مسلم من طريق: عراك بن مالك، عن عائشة: أن النبي ﷺ قال عن المسكينة التي أعطت ابنتها صدقة التمرات وتركت نفسها: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَوْجَبَ لَهَا بِهَا الْجَنَّةَ، أَوْ أَعْتَقَهَا بِهَا مِنَ النَّارِ»²⁴⁷. وقد نفى بعض النقاد سماعه من عائشة ٧ لعدم ثبوت سماعه منها في الأحاديث، وأن جلَّ رواياته يدخل عروة بن الزبير بينهما، ولذا قال الإمام أحمد: "من أين سمع عائشة؟ ما له ولعائشة؟ إنما يروي عن عروة"²⁴⁸. قلت: خرج مسلم ثلاثة أحاديث عن عراك عن عائشة²⁴⁹، لكن المقصود هنا أن معاصرتة ظاهرة فقد توفي ما بين (101-104هـ) في خلافة يزيد بن عبد الملك وقد كبر وشاخ²⁵⁰، ووفاة عائشة ٧ سنة (57هـ)، فبين وفاتيهما (44) سنة تقريباً، فلا بد أن يكون عاصرها يمثل هذا العمر أو أكثر ما دام أنه شاخ وهم، وهو في المدينة كذلك، فالمعاصرة والمسكنة ظاهرة²⁵¹. لذا قال ابن دقيق العيد: "وقد ذكروا سماع عراك من أبي هريرة ولم ينكروه، وأبو هريرة توفي هو وعائشة في سنة واحدة، فلا يبعد سماعه من عائشة مع كونهما في بلدة واحدة"²⁵².

* الطريق الثالثة لإثبات المعاصرة: معرفة طبقة الراوي وشيخه:

والمقصود بالطبقة هنا عبارة عن جماعة تعاصروا زمناً، فاشتركوا في الأخذ عن المشايخ. فمعرفة هذه الطبقات مبني على معرفة المواليذ والوفيات، فإن لم توجد الولادة ولا الوفاة اعتمدوا على وضعها بتحديد شيوخ الراوي الذين سمع منهم و تلاميذه الذين رووا عنه، خاصة القدماء من الشيوخ والصغار من التلاميذ، فابن حبان قسم الطبقة في

246 مقدمة صحيح مسلم (34/1).

247 صحيح مسلم (2630). والحديث ذكره في المتابعات.

248 رواه ابن أبي حاتم في المراسيل (ص:162). وقد عاصر عراك بن مالك عائشة في المدينة، وأخرج له مسلم حديثاً واحداً عن عائشة ٧ (2630)، ولكن متابعه، وباقي ما أخرجه عنه في كله بينهما عروة.

249 صحيح مسلم (334)، (737) (1445).

250 انظر: تهذيب الكمال للمزي (549/19).

251 وانظر مثلاً رابعاً تقدم في (طرق معرفة المعاصرة بين الرواة) السابق: في رواية (طاوس عن عائشة) في مسلم، فاعتمد مسلم على إثبات الاتصال بأن طاوس عاصرها حيث قد مات سنة (106هـ)، وله بضع وسبعون سنة، فيكون عمره عند وفاة عائشة ٧ سنة (57هـ) يقارب ثلاثين سنة.

252 انظر: نصب الراية (107/2). وقد ثبت سماعه من أبي هريرة ٧ في "الصحيحين".

"الثقات" على الأجيال فجعل الصحابة طبقة، ثم التابعين طبقة، ثم أتباعهم، وهكذا. وأدق منه ما صنعه الحافظ ابن حجر في كتابه "التقريب" حين قسّم الطبقات في مقدمة كتابه بحسب تقارب السن ولقاء المشايخ، فقسم طبقة التابعين مثلاً إلى أقسام: الطبقة الكبرى كابن المسيب، ثم الوسطى كابن سيرين، ثم طبقة تلي الوسطى جلّ روايتهم عن كبار التابعين كقتادة، ثم الطبقة الصغرى منهم كالأعمش، ثم طبقة عاصروا الصغرى ولم يثبت لهم لقاء أحد من الصحابة كابن جريج. وأما الذهبي في كتابه "تأريخ الإسلام" فقد حدد الطبقة بعشر سنوات وهو الأكثر أو عشرين، فيذكر في كل طبقة من مات فيها. وبمعرفة الطبقات تتبين المعاصرة من عدمها كما لو روى رجل عن النبي ﷺ فوجدناه من طبقة التابعين عرفنا أنه مرسل، وكذا إذا وجدناه في طبقة أتباع التابعين وروى عن الصحابة τ فكذلك. فعلى سبيل المثال: لو وجدنا أبو هشام محمد بن يزيد الرفاعي يروي عن معاذ بن هشام الدستوائي، فإننا سنتبين المعاصرة عن طريق الطبقات، وذلك بأن نذهب لترجمتهما في "تقريب التهذيب" للحافظ ابن حجر، فنجد أنه وضع أبو هشام الرفاعي في "الطبقة العاشرة"، وهم كبار الآخذين عن تبع الأتباع، وروى عن شيخه معاذ الذي هو من "الطبقة التاسعة"، وهم كبار أتباع التابعين²⁵³، فيتبين لنا هنا أن المعاصرة ظاهرة جلية. فإذا كان أبو هاشم ليس بمدلس، ولم توجد قرينة تمنع اللقاء، فهو متصل على مذهب مسلم ومن وافقه.

* فمعرفة طبقات الرواة مهمٌ جداً في معرفة المعاصرة، وبيان الاتصال والانقطاع، ومن أمثلة دلالاته على المعاصرة: قول الإمام البخاري في: "التاريخ الكبير": "عطاء بن مُسلم الحلبي الخفاف أبو مخلد عن واصل الأحمد والأعمش"، ثم قال: "ويقال أيضاً: عطاء بن مُسلم القاص الصنعائي، ولا أعرفه"²⁵⁴. وتعقبه الخطيب بأتهما اثنان كل منهما من طبقة غير طبقة الآخر، فقال: "فوهم البخاري إذ خلط ذكر عطاء بن مسلم الصنعائي بعطاء بن مسلم الحلبي، وذلك أهما اثنان كل واحد منهما غير صاحبه، وبينهما فرق واضح، أما الصنعائي فقديم سمع وهب بن منبه، وروى عنه محمد بن عمرو بن مقسم الصنعائي شيخ حدث عنه علي ابن المديني"²⁵⁵. فنظرنا إلى وهب بن منبه فإذا هو عند الحافظ ابن حجر من "الطبقة الثالثة"، وهي الطبقة الوسطى من التابعين، كالحسن وابن سيرين، ومات سنة ما بين سنة (110-114هـ)²⁵⁶. ونظرنا إلى الخفاف فإذا هو عنده الحافظ ابن حجر من "الطبقة الثامنة" وهي

253 تقريب التهذيب (ص: 536، 514).

254 التاريخ الكبير (6/476).

255 موضح أوهام الجمع والتفريق (1/200).

256 انظر تهذيب الكمال (31/160)، تقريب التهذيب (ص: 585).

الوسطى من أتباع التابعين، وأنه مات سنة (290هـ)، ونظرنا في طبقة شيوخه عند الحافظ المزني في كتاب "تهذيب الكمال" 257، فإذا شيوخه على طبقات: واحد فقط من "الطبقة الرابعة" 258، ولعله عمّر، وأما الباقيون: فما بين "الخامسة" وهم اثنان، حتى "الثامنة"، وغالبهم من "السابعة". فلم يثبت أنه روى عن أحد من "الطبقة الثالثة" التي هي طبقة وهب بن منبه، فظهر صحة كلام الخطيب البغدادي من حيث الزمن والطبقة، ويبعد أيضاً من وجهين: أحدها: أن بين وفاة الخفاف ووهب ما يقارب (80) سنة وهذا مما يبعد معه أنه أدركه. الثاني: أن الخفاف كوفي، وأكثر رواياته عن الكوفيين، فكيف يروي عن صنعاني قديم الموت. فتبين من علم الطبقات صحة معاصرة أحد الراويين عن الشيخ دون الآخر 259.

* الطريق الرابعة لإثبات المعاصرة: السير الزمني لشيخ الراوي وتلاميذه:

أي الذين ثبت سماعهم منه أو عنه: وذلك بمعرفة وفاة أو طبقة أقدم شيخ سمعه، وكذا ولادة أو طبقة آخر تلميذ روى عنه، وكذا النظر في وفاة أو طبقات من شاركه في الرواية عن شيوخه في رواياته، فبواسطة ذلك نستطيع أن نحدد النطاق الزمني للعصر الذي عاش فيه، وهذه الطريقة التي يسلكها المحدثون في تصنيف طبقات الرواة الذين لا يذكر لهم ولادة ولا وفاة، ومن أمثلة ذلك:

1- لو أردنا أن نحدد النطاق الزمني للعصر الذي عاش فيه راوٍ مثل (عبد الله بن بشر الرقي) لعدم ذكر وفاته وولادته في ترجمته في كتب الجرح والتعديل، فإننا نرجع لشيوخه وتلاميذه في الكتب التي ذكرت ترجمته، ومن أهمها وأجمعها كتاب "تهذيب الكمال" للحافظ أبي الحجاج المزني الذي قال في ترجمته: "روى عن: أبان بن أبي عياش، وحميد الطويل، وسليمان الأعمش، وعاصم بن بهدلة، ومحمد بن مسلم بن شهاب الزهري" 260، ويحيى بن أبي كثير، وأبي إسحاق السبيعي. روى عنه: جعفر بن برقان، وعبد السلام بن حرب، وعطاء بن مسلم الحلبي، ومعمّر بن سليمان الرقي" 261. فلما سبرنا النطاق الزمني لتأريخ وفاة أقدم شيوخه، فوجدناه عاصم ابن بهدلة الذي مات سنة

257 تهذيب الكمال (105/20).

258 انظر: تقريب التهذيب (ص: 532)، وهو المسيب بن رافع الأسدي الكاهلي.

259 وسيأتي مزيد من الأمثلة في المبحث التالي: (مصادر معرفة اتصال الأسانيد)، الثالث: الطبقات.

260 قال أبو حاتم كما في كتاب المراسيل لابنه (ص: 115): أنه لا يثبت له سماع من الأعمش ولا من الزهري.

261 تهذيب الكمال (337/14).

(128هـ)²⁶²، ثم نظرنا في أول تلاميذه وفاة فوجدناه جعفر بن برقان الذي مات سنة (150هـ)²⁶³، فبهذا نعلم أنه كان يطلب الحديث قبل سنة وفاة أقدم شيخ له سنة (128هـ)، وقبل سنة وفاة أول تلميذ له سنة (150هـ)، فيكون النطاق الزمني المتيقن لسماعه ما بين سنتي (128-150هـ)، وما قبلها أو بعدها محتمل، وقد وضعه الحافظ الذهبي في كتابه "تاريخ الإسلام" في وفيات الطبقة التي توفي أصحابها ما بين سنتي (151-160هـ)²⁶⁴. ووضعه الحافظ ابن حجر في "الطبقة السابعة"، وهي طبقة كبار أتباع التابعين: كمالك والثوري؛ لأنه شاركهم في شيوخهم، وأكثر رواياته عن أهل "الطبقة الخامسة"، وهي الصغرى من التابعين، وأكثر الرواة عنه من "الطبقة الثامنة"، وهي الطبقة الوسطى من أتباع التابعين، و"التاسعة"، وهي الصغرى منهم.

2- ومن هذا الباب ما روى مسلم في "صحيحه" من طريق: رُبَيْعِ بْنِ حِرَاشٍ، عن أبي بكرة τ ، عن النبي ε قَالَ: «إِذَا الْمُسْلِمَانِ حَمَلَا أَحَدُهُمَا عَلَى أَخِيهِ السَّلَاحَ، فَهُمَا عَلَى جُرْفٍ جَهَنَّمَ، فَإِذَا قَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ، دَخَلَاهَا جَمِيعًا»²⁶⁵. ولا يعرف متى ولد ربيعي حتى يستدل به على معاصرته لأبي بكرة τ ، ولا يعرف له تصريح بسماع منه، لكن قال مسلم في سياق الاحتجاج على صحة الاتصال بالمعاصرة مع إمكان اللقاء: "وأسند ربيعي بن حراش عن عمران بن حصين عن النبي ε حديثين، وعن أبي بكرة عن النبي ε حديثًا، وقد سمع ربيعي من علي بن أبي طالب وروى عنه"²⁶⁶. فاستدل مسلم بقدم سماع ربيعي من علي τ الذي مات سنة (40هـ) على معاصرته لأبي بكرة τ المتيقنة، والذي توفي بعد علي τ سنة (51هـ)، ومثله عمران τ ²⁶⁷.

3- وروى مسلم من طريق: عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أنس بن مالك في طعام لأم سليم ψ صنعتها "فَوَضَعَ النَّبِيُّ ε يَدَهُ وَسَمَّى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَنْذَنْ لِعَشْرَةٍ»، فَأَذِنَ لَهُمْ فَدَخَلُوا، فَقَالَ: «كُلُوا وَسَمُّوا اللَّهَ»، فَأَكَلُوا حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ بِثَمَانِينَ رَجُلًا". ولم يحفظ تصريح ابن أبي ليلى بالسماع من أنس τ ، فاحتج مسلم في "مقدمة صحيحه" على صحة الاتصال بالمعاصرة مع أمكان اللقاء، فقال: "وأسند عبد الرحمن بن أبي ليلى - وقد حفظ عن عمر بن

262 تقريب التهذيب (ص: 285).

263 تقريب التهذيب (ص: 541).

264 تاريخ الإسلام (9/454).

265 صحيح مسلم (2888).

266 مقدمة صحيح مسلم (35/1).

267 انظر: تهذيب التهذيب (10/470)، (8/126)، (7/338).

الخطاب، وصحب علياً - عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ حديثاً²⁶⁸. فاستدل مسلم على تحقق معاصرة ابن ليلي لأنس ٢٠٠ بمن هو أقدم منه حين حفظ عن عمر وصحب علياً ١٧٠، ووفاتهما أقدم بكثير من تاريخ وفاة أنس ٢٠٠.

* الطريق الخامسة لإثبات المعاصرة: وجود سلسلة الرواة في صحيح مسلم:

وهذا ما يطلقون عليه أنه شرط مسلم بالاتصال أي احتج بهذا الراوي عن من روى عنه بدون البخاري بصورة الاجتماع بمجرد المعاصرة مع إمكان اللقي والأمن من التدليس، ولهذا أمثلة مرت في الطرق السابقة: كرواية طاوس عن عائشة ١٧٠، ورواية أبي عثمان النهدي عن أبي بن كعب ٢٠٠، ورواية عراك بن مالك عن عائشة، ورواية ربيعي بن حراش عن أبي بكر ٢٠٠، ورواية عبد الرحمن بن أبي ليلي عن أنس ٢٠٠.

- المبحث السادس: مصادر معرفة اتصال الأسانيد.

* الأول: كتب التراجم في الجرح والتعديل، وكتب العلل والسؤالات:

فكتب تراجم الرواة من أهم المصادر لمعرفة اتصال الأسانيد ومعرفة المعاصرة من عدمها، وهي على أقسام

1- كتب الأصول التي ألفها أئمة النقد ككتاب "التأريخ الكبير" للبخاري، أو كتبها عنهم تلاميذهم ككتب السؤالات والعلل، ككتب "العلل" التي رواها عن الإمام أحمد جماعة من تلاميذه، كابنيه عبد الله وصالح والمروزي وأبي داود وابن هانئ وغيرهم، وكتب التأريخ ومعرفة الرجال التي رواها تلاميذ يحيى بن معين، كالدوري وابن محرز وابن الجنيد وابن طهمان الدقاق وغيرهم، وسؤالات الترمذي للبخاري، والآجري لأبي داود، وسؤالات الحاكم للدارقطني، ونحوها. ففيها كثير من بيان اتصال الأسانيد وبيان إدراك الرواة لمن رووا عنهم من عدمها.

2- الكتب التي أراد مصنفوها أن يجمعوا أقوال جماعة من النقاد في ترجمة كل راوٍ بالأسانيد لقائلها، ككتاب "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم الذي لما فرغ من سؤال أباه وأبا زرعة نقل عن النقاد كيحيى بن معين وأحمد بن حنبل وعلي بن المديني ما كتبه إليه تلاميذهم. وكتاب "تأريخ بغداد" للخطيب البغدادي، وتأريخ دمشق" لابن عساكر الدمشقي. فنجد في هذه الكتب جمع أقوال جماعة من النقاد عن راوٍ في موطن واحد، يكون في كثير منها بيان السماع أو المعاصرة من عدمه. ويلحق بها الكتب التي ألفت في الضعفاء، ككتاب "الكامل في ضعفاء الرجال" لابن عدي، وكتاب "الضعفاء الكبير" للعقيلي.

3- الكتب المتأخرة الجامعة غير المسندة التي أراد مصنفوها جمع ما قيل في الرواة جرحاً وتعديلاً سماعاً وانقطاعاً، مع ذكر شيوخ الراوي وتلاميذه في تراجم كتب معينة، ومنها: أ- في تراجم رجال الكتب الستة وملحقاتها²⁶⁹:
 ككتاب "تهذيب الكمال" للحافظ المزي،

والكتب التي بنيت عليه، وقد طبعت، وهي²⁷⁰: كتاب "تهذيب تهذيب الكمال"، و"الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة" للحافظ الذهبي، وكلاهما مختصر من "تهذيب الكمال"، لكن الثاني مختصر جداً. وكتاب "تهذيب التهذيب"، ومختصره "تقريب التهذيب"، وكلاهما للحافظ ابن حجر العسقلاني. وكتاب "إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال" للحافظ مغلطاي.

ب- أن يكون الحديث في موطأ مالك أو مسانيد أحمد والشافعي وأبي حنيفة، فسيرجع لكتابين: كتاب "التذكرة بمعرفة رجال الكتب العشرة" لأبي المحاسن محمد بن علي الحسيني الذي أضاف فيه لرجال الكتب الستة²⁷¹: رجال كتاب موطأ مالك و مسانيد أحمد والشافعي وأبي حنيفة. وكتاب "تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة"، وقد التقطه الحافظ ابن حجر من كتاب الحسيني الأنف، مقتصراً على رجال كتاب موطأ مالك و مسانيد أحمد والشافعي وأبي حنيفة، وأضاف إليه فوائد من: كتاب "الإكمال عمن في مسند أحمد من الرجال ممن ليس في تهذيب الكمال" للحسيني، و "ذيل الكاشف" لأبي زرعة العراقي.

ج- أن لا يكون الحديث في هذه الكتب العشرة وملحقاتها، فيمكن أن يرجع الباحث لكتب ألفت في رجال كتب معينة، ومنها على سبيل المثال: كتاب "التكميل في الجرح والتعديل" لابن كثير الدمشقي، جمع فيه بين ما في

269 إضافة لتراجم رجال الكتب الستة: صحيح البخاري، وصحيح مسلم، وسنن أبي داود، وسنن الترمذي، وسنن النسائي، وسنن ابن ماجه: فقد ترجم الحافظ المزي لرجال باقي كتب الأئمة الستة: فألحق برجال صحيح البخاري: رجال ما خرج لهم تعليقاً، رجال كتابه "القراءة خلف الإمام"، وكتابه "رفع اليدين في الصلاة"، وكتابه "الأدب"، وكتابه "أفعال العباد". وألحق برجال صحيح مسلم: رجال ما أخرجه في مقدمة كتابه. وألحق برجال سنن أبي داود: رجال كتابه "المراسيل"، وكتابه "الرد على أهل القدر"، وكتابه "الناسخ والمنسوخ"، وكتابه "التفرد"، وكتابه "فضائل الأنصار"، وكتابه "مسند حديث مالك بن أنس"، وكتابه "المسائل التي سأل عنها أحمد ابن محمد بن حنبل". وألحق برجال سنن الترمذي: رجال كتابه "الشمائل". وألحق برجال سنن النسائي: رجال كتابه "عمل اليوم والليلة"، وكتابه "مسند عليّ"، وكتابه "مسند حديث مالك بن أنس"، وكتابه "خصائص أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ع". وألحق برجال كتاب سنن ابن ماجه: كتابه التفسير.

270 من أراد معرفة مناهج تصنيف هذه الكتب فليذهب للكتب المصنفة في "مناهج المحدثين"، وكتب الرجال".

271 اختصره من تهذيب الكمال مقتصراً على رجال الكتب الستة دون كتبهم الأخرى.

كتاب "تهذيب الكمال" للمزي، و"ميزان الاعتدال" للذهبي". وكتاب مغاني الأختيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار لبدر الدين العيني الحنفي، ذكر فيه رجال كتاب "معاني الآثار" لأبي جعفر الطحاوي.

ولنذكر بعض النقول عن بعض هذه الكتب بيان إدراك راوٍ لآخر ونفيها عن غيره: - قال الإمام أحمد في كتاب "العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية عبد الله": "سليمان اليشكري شيخ قديم قتل في فتنة بن الزبير. قيل له: من روى عنه؟ قال قتادة، وما سمع منه شيئاً، وأبو بشر روى عنه أحاديث وما أرى سمع منه شيئاً، ثم قال: قدموا بصحيفة سليمان اليشكري البصرة فحفظها قتادة، فقيل له: سمع منه عمرو بن دينار؟ قال لعل: عمرواً أدركه، قال أبي: وقد حدث عنه الجعد أبو عثمان؟ فقلت له: سمع منه؟ قال: يقول الجعد: حدث سليمان حدث سليمان، فلا أدري - يعني سمع منه أم لا -"272.

- وقال يحيى بن معين في "تاريخه رواية الدوري": "حجاج الأحوال الباهلي بصري روى عن سعيد بن أبي عروبة، وقد أدركه يزيد بن زريع أيضاً"273.

- وقال ابن أبي حاتم: "زيد بن الصلت المدني: روى عن أبي بكر ت، مرسل، وعن عمر وقد أدركه، روى عنه عروة بن الزبير والزهرى وعبد الله ابن إبراهيم بن قارظ، سمعت أبي يقول ذلك"274.

- وقال البخاري في "التاريخ الكبير": "خليد بن دعلج، سمع الحسن وعن ابن سيرين، وسمع عطاء وقتادة"275. فمن دقة هذا الإمام أنه إذا لم يثبت عنده سماع أو لقاء راوٍ، فإنه يعبر عن السماع بكلمة "روى" أو "عن" غالباً، وهذه تفيد بمعرفة شيوخ الراوي سواء من ثبت سماعهم أو من عاصروهم ولم يثبت السماع.

* الثاني: كتب الوفيات:

اعتنى العلماء خاصة آخر القرن الثاني²⁷⁶ بتقعيد ولادة ووفيات الرواة للتحقق من صحة الحديث بوجود الاتصال بين رواية الإسناد، وفائدته أنا ننظر في ولادة الراوي ووفاة الشيخ فإذا وجدنا الراوي ولد قبل وفاة الشيخ بمدة بحيث

272 العلل (487/2).

273 التاريخ (233/4).

274 المرح والتعديل (622/3).

275 التاريخ الكبير (199/3).

276 قال الذهبي في تاريخ الإسلام ت (16/1): "ولم يعتن القدماء بضبط الوفيات كما ينبغي، بل اتكلوا على حفظهم، فذهبت وفيات خلق من الأعيان من الصحابة ومن تبعهم إلى قريب زمان أبي عبد الله الشافعي، فكتبنا أسماءهم على الطبقات تقريباً، ثم اعتنى

يمكن لمثله أن يسمع، تبين لنا المعاصرة بينهما، قال السخاوي: "يتبين بمعرفة الوفيات ما في السند من انقطاع أو عضل أو تدليس أو إرسال ظاهر أو خفي، للوقوف به على أن الراوي - مثلاً - لم يعاصر من روى عنه، أو عاصره ولكن لم يلقه لكونه في غير بلده، وهو لم يرحل إليها"²⁷⁷. وقد تقدم لنا في المبحث السابق²⁷⁸: قول حفص بن غياث: "إذا اهتمم الشيخ فحاسبوه بالسنين، يعني: احسبوا سنه وسن من كتب عنه"²⁷⁹. وقول أبي حسان الزبدي: "سمعت [حماد]²⁸⁰ بن زيد يقول: لم نستعن على الكذابين بمثل التاريخ نقول للشيخ سنة كم ولدت؟ فإذا أقر بمولده عرفنا صدقه من كذبه. قال أبو حسان: فأخذت في التاريخ فأنا أعلمه من ستين سنة"²⁸¹. ولنذكر أمثلة تبين دلالة الوفيات على المعاصرة:

1- رواية طاوس عن عائشة ؓ: إذا رجعنا لكتاب "تاريخ مولد العلماء ووفياتهم" لابن زبر الربيعي وجدنا أنه قال عن طاوس: "سنة ست ومائة، فيها مات طاوس بن كيسان مولى بحير بن ريسان الحميري بمكة، يكنى أبا عبد الرحمن"²⁸². وله يوم مات بضع وسبعون سنة²⁸³. ثم ذكر ابن زبر الربيعي كذلك وفاة أم المؤمنين عائشة ؓ، فقال: "أخبرنا أبي، حدثنا أحمد بن يحيى بن خالد، قال: سمعت يحيى بن بكير يقول: ماتت عائشة زوج النبي ﷺ سنة سبع وخمسين"²⁸⁴. يعني أن طاوس ولد بجدود (30 هـ)، وكان عمره يوم ماتت

المتأخرون بضبط وفيات العلماء وغيرهم، حتى ضبطوا جماعة فيهم جهالة بالنسبة إلى معرفتنا لهم، فلهذا حفظت وفيات خلق من المجهولين وجهلت وفيات أئمة من المعروفين".

277 فتح المغيث بشرح الفية الحديث (309/4).

278 عند ذكر الطريق الثاني لإثبات المعاصرة: معرفة تأريخ ولادة الراوي ووفاته الشيخ.

279 رواه الخطيب في الكفاية في علم الرواية (ص:119)، ومن طريقه: ابن عساكر في تاريخ دمشق (54/1).

280 في الأصول (حسان)، قال ابن عساكر: "كذا في [النسختين] من تاريخ بغداد.. وأظنه حماد بن زيد".

281 رواه الخطيب في تاريخ بغداد (369/7)، والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (131/1). ومن طريقه: ابن عساكر في تاريخ دمشق (54/1).

282 تاريخ مولد العلماء (254/1). ووافقه ابن خلكان في وفيات الأعيان (509/2) في ذكر موته في سنة (106هـ)، ثم قال: "وقبل سنة أربع ومائة".

283 انظر: تهذيب الكمال للمزي (373/13).

284 تاريخ مولد العلماء ووفياتهم (61/1). وزاد ابن خلكان في وفيات الأعيان (16/3) فقال: "وماتت في خلافة معاوية سنة ثمان وخمسين، ولها سبع وستون سنة".

عائشة ٧ سنة (57هـ) يقارب ثلاثين سنة، يعني أنه معاصرتة لها قطعية. لذا أخرج مسلم حديثه عنه اكتفاء بالمعاصرة²⁸⁵.

2- روى الأوزاعي عن القاسم بن مخيمرة: وذكر ابن زبر الربيعي في كتاب "تاريخ مولد العلماء ووفياتهم" تأريخ ولادة الأوزاعي ووفاته، فقال: "سنة ثمان وثمانين.. وفي هذه السنة ولد أبو عمرو الأوزاعي"²⁸⁶. وذكر موته، فقال: "سنة سبع وخمسين ومائة: حدثنا هشام حدثنا أبو زرعة، حدثنا أبو مسهر، قال فيها مات أبو عمرو عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي ببيروت، وهو ابن سبعين سنة"²⁸⁷. كذلك ذكر وفاة القاسم بن مخيمرة، فقال: "سنة مائة، قال عمرو: مات القاسم بن مخيمرة"²⁸⁸، ثم قال: "قال الهيثم: وفي سنة إحدى عشرة مات القاسم بن مخيمرة وكان تاجراً بدمشق وأصله كوفي سنة"²⁸⁹. فإذا كان الأوزاعي ولد سنة (88هـ)، فعمره عند وفاة القاسم بن مخيمرة اثنا عشر سنة إذا كانت وفاته (100هـ)، وثلاثاً وعشرين سنة إن كانت وفاته سنة (111هـ). قلت: قد عاصره على القولين، لكن أكثر النقاد على الأول²⁹⁰، وسماع من له اثنا عشر سنة بعيد خاصة مع اختلاف البلاد، لكن قال أبو حاتم عن القاسم: "صدوق ثقة، وقد أدركه الأوزاعي"²⁹¹.

* الثالث: كتب الطبقات:

تقدم أن معرفة علم الطبقات مهم جداً لمعرفة المعاصرة، والسقط في الأسانيد، والخطأ في وفيات الرواة، ولذا قال ابن الصلاح عن فائدة معرفة الطبقات: "وذلك من المهمات التي افتضح بسبب الجهل بها غير واحد من المصنفين"²⁹². ومن الفوائد الإسنادية لعلم الطبقات:

-
- 285 صحيح مسلم (833).
 286 "تاريخ مولد العلماء (215/1).
 287 تاريخ مولد العلماء (365/1).
 288 تاريخ مولد العلماء (236/1).
 289 تاريخ مولد العلماء (264/1).
 290 انظر: تهذيب الكمال للمزي (447/23).
 291 رواه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل عن أبيه (120/7).
 292 معرفة أنواع علوم الحديث (ص: 398).

1- بعلم الطبقات تبين معاصرة الراوي لمن روى عنه: كما روى مسلم من طريق: أبي عوانة، عن بكير بن الأحنس، عن مجاهد، عن ابن عباس $\frac{1}{2}$ ، قَالَ: «فَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ ع فِي الْحَضَرِ أَرْبَعًا، وَفِي السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ، وَفِي الْحَوْفِ رَكْعَةً»²⁹³. قال أبو حاتم: "روى أبو عوانة، عن بكير بن الأحنس، وبكير قديم لم يرو عنه الثوري، ولا شعبة؛ إنما روى عنه الأعمش وأبو إسحاق الشيباني ومسعر؛ فلا أدري أين لقيه؟ وكيف أدركه؟!"²⁹⁴. فمسلم أثبت اتصال رواية أبي عوانة الواضح اليشكري ووافقه ابن خزيمة وابن حبان²⁹⁵، واستبعدها أبو حاتم، ولكن بالنظر لعلم الطبقات ورواية التلاميذ يتبين ترجيح ما ذكره مسلم من أوجه:

أ- أن الحافظ ابن حجر وضع بكير بن الأحنس الليثي في "الطبقة الرابعة"، وهي طبقة تلي الطبقة الوسطى من التابعين كالزهري و قتادة: جل روايتهم عن كبار التابعين²⁹⁶. ووضعه ابن حجر أبا عوانة في "الطبقة السابعة"²⁹⁷، وهي طبقة كبار أتباع التابعين: كمالك والثوري. وكبار أتباع التابعين معاصرتهم لطبقة صغار التابعين كالزهري و قتادة ظاهرة جداً.

ب- أن أبا عوانة أدرك شيوخاً أقدم من بكير بن الأحنس من "الطبقة الثالثة"، وهي الطبقة الوسطى من التابعين طبقة الحسن وابن سيرين، كزياد بن علاقة الذي مات سنة (135هـ)، وروايته عند البخاري ومسلم²⁹⁸، ومحمد بن المنكدر الذي مات سنة (130هـ)، وروايته عند مسلم²⁹⁹، والحري بن الصباح³⁰⁰.

ج - أن ثلاثة من تلاميذ أبي عوانة نقلوا تصريحه بالسماع من بكير بن الأحنس، وهم: يزيد بن هارون في "مسند أحمد"، والفضل بن دكين في "جزء القراءة خلف الإمام" للبخاري، عفان بن مسلم الصفار عند أبي عوانة الاسفرائيني في "المستخرج"³⁰¹.

293 صحيح مسلم (687).

294 علل الحديث لابن أبي حاتم (194/2).

295 صحيح ابن خزيمة (304)، صحيح ابن حبان (2868). وخرجاه على شرطهما في الاتصال كما تقدم.

296 تقريب التهذيب (ص:127).

297 تقريب التهذيب (ص:580).

298 صحيح البخاري (58)، وصحيح مسلم (457). وانظر: تقريب التهذيب (ص:220).

299 صحيح مسلم (1435). وانظر: تقريب التهذيب (ص:508).

300 تقريب التهذيب (ص:155).

301 مسند أحمد (2124)، القراءة خلف الإمام (140)، مستخرج أبي عوانة (2387).

2- بعلم الطبقات تتبين مواليد العلماء ووفياتهم وتصحيح الأخطاء الواقعة فيها: كما ذكر البخاري في "تاريخه الأوسط" أن محمد بن يحيى بن سعيد القطان البصري توفي سنة (223هـ)³⁰². لكن نقل ابن حجر في ترجمته في "التهذيب" تضعيف الذهبي لذلك؛ فقال: "قرأت بخط الذهبي هذا وهم في تاريخ وفاته، فإن أبا يعلى والحسن بن سفيان إنما دخلا البصرة بعد موت أبي الوليد الطيالسي في حدود الثلاثين ومائتين. وقد قيل: أن وفاته سنة ثلاث وثلاثين. قال: هذا متوجه"³⁰³. والمعنى أن أبا يعلى الموصلي والحسن بن سفيان - وهما ممن روى عن القطان - لم يدخلوا البصرة إلا بعد موت أبي الوليد الطيالسي المتوفى سنة (227هـ)، فلا بد أن يكونا دخلا للسمع من القطان بعد هذه التأريخ. فقد طبق الذهبي تخطيطه ذكر وفاة القطان في سنة (223هـ) اعتماداً على علم الطبقات من وجهين:

أ- أنه نظر في تلاميذه الرواة عنه فوجد أبا يعلى الموصلي والحسن بن سفيان، لا يرويان عن الطيالسي إلا بواسطة تلاميذه، فاستنبط من ذلك أنهما لم يدخلوا البصرة إلا بعد وفاته سنة (227هـ)، إذ لو دخلاها في حياته قبل ذلك لبادرا بالسمع منه إذ هو أعلى أهل البصرة إسناداً وثقة.

ب- إذا ثبت أن دخولهما للبصرة بعد سنة (227هـ) وفيها سمعا من القطان فدل هذا على أنه كان حياً ذلك الوقت، ولذا ذكر ابن حجر بعد النقل الأنف عن الذهبي: أن ابن مردويه أرخ وفاته سنة (233هـ).

3- بعلم الطبقات يتبين السقط في الأسانيد: وقد طبق ذلك أئمة النقد ذلك كأبي حاتم حين روى بقية بن الوليد عن أبي وهب الأسدي عن نافع عن ابن عمر ١٧ حديث: (لا تحمدوا إسلام المرء حتى تعرفوا عقدة رأيه)، فقال أبو حاتم عنه: "عبيد الله بن عمرو وكنيته أبو وهب هو أسدي، فكأن بقية بن الوليد كنى عبید الله، ونسبه إلى بني أسد لكيلا يظن له، حتى إذا ترك إسحاق بن أبي فروة من الوسط لا يهتدى له، وكان بقية من أفعال الناس لهذا"³⁰⁴، فأبو حاتم نظر في طبقة تلاميذ نافع فوجد فيهم إسحاق بن أبي فروة، ثم نظر في طبقة تلاميذ إسحاق بن أبي فروة فوجد فيهم عبید الله بن عمرو الرقي، وأنه يكنى أبا وهب وينسب لبني أسد من غير شهرة بذلك،

302 التاريخ الأوسط (2/348).

303 تهذيب التهذيب (9/509).

304 علل الحديث لابن أبي حاتم (5/251)، وانظر: الكفاية في علم الرواية للخطيب (ص: 364).

فعرف أن بقية أسقط ابن أبي فروة، فدلّس تدليس التسوية ليجود الإسناد، وأن الصواب: عن عبيد الله بن عمرو الرقي، عن ابن أبي فروة، عن نافع، عن ابن عمر \mathcal{V} ، وابن أبي فروة متروك.

4- بعلم الطبقات يتبين الخطأ في الشيوخ: كما روى بعض المحدثين حديثاً من طريق: (سفيان الثوري، عن أبي الزبير، عن إبراهيم النخعي)، فقال له البخاري - وكان غلاماً: أبو الزبير لم يرو عن إبراهيم. فانتهره، فقال له البخاري: ارجع إلى الأصل إن كان عندك، فدخل، ونظر فيه ثم خرج، فقال: كيف هو يا غلام؟ فقال البخاري: هو الزبير بن عدي بن إبراهيم، فاخذ القلم واحكم كتابة³⁰⁵. وإنما عرف البخاري ذلك بقريبتين: الأولى: معرفته بطبقة شيوخ الثوري خاصة من لقيهم من أصحاب إبراهيم. الثاني: بكون أبي الزبير لا يروي عن العراقيين كالنخعي.

* الرابع: موضح أوهام الجمع والتفريق:

من أنفع الكتب التي ألفها الخطيب البغدادي كتاب "موضح أوهام الجمع والتفريق"، فالجمع هو اعتبار أكثر من راو تشابها في الاسم وتقاربا في الطبقة شخصاً واحداً، والتفريق: هو الوهم بوضع الراوي الواحد في أكثر من ترجمة ظناً بأنهما اثنين، ففي هذا الفن نستطيع أن نصل لمن عاصر الراوي الأول من شيوخ وتلاميذ، ومن عاصر الراوي الثاني، ومثاله:

ما ذكره البخاري في "التأريخ الكبير"، قال: "سكن بن أبي كريمة، عن حسان بن عطية ومحمد بن عبادة، روى عنه محمد بن إسحاق ووكيع وحيوة بن شريح، وسمع أمه"³⁰⁶. وكررا ذلك أبو حاتم في كتاب "الجرح والتعديل" فيما نقله ابنه عنه³⁰⁷. وجاء الخطيب البغدادي في كتابه "موضح أوهام الجمع والتفريق"، ففرق بين اثنين كل منهما يسمى السكن بن أبي كريمة، أحدهما مصري، ويكنى أبا عثمان يروي: عن حيوة بن شريح ومحمد بن إسحاق وابن لهيعة، ويروي عن أمه، توفي سنة (142هـ). والآخر واسطي روى عنه محمد بن الحسن المزني ووكيع بن الجراح، ويروي عن محمد بن عبادة، وأسند بعض حديثهما³⁰⁸. فتبين لنا عن طريق "موضح أوهام الجمع والتفريق" الشيوخ والرواة المعاصرين لكل واحدٍ منهما.

* الخامس: كتب المتفق والمفترق:

305 رواه الخطيب في تاريخ بغداد (7/2)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (57/52).

306 التأريخ الكبير (180/4).

307 الجرح والتعديل (288/4).

308 موضح أوهام الجمع والتفريق (195/1). وتقدم مثلاً آخر في المبحث السابق في (معرفة طبقة الراوي وشيخه).

كتب المتفق والمفترق التي تميز الرواة المتفقين في الاسم تفيد في بيان المعاصرين للراوي من شيوخ وتلاميذ، فحين يأتي رواية متشابهون في الاسم واسم الأب، وقد يكونون من طبقات مختلفة، فإننا نعرف من روى عنهم أو روى عنه ممن عاصروهم بالرجوع لكتب "المتفق والمفترق"، وهي الكتب التي تميز الرواة المتفقين في الاسم والمختلفين في التلاميذ والشيوخ والطبقة. ومثال ذلك:

أنه قد يأتي في الأسانيد اسم أسامة بن زيد مهملًا وهو علم على عدة أشخاص، فإذا أردنا أن نعرف هذا الراوي ومن شيوخه والرواة عنه فإننا نرجع إلى كتاب "المتفق والمفترق" للخطيب البغدادي، فنجد أنه بوب على هذا الاسم فقال: "أسامة بن زيد ستة" فذكر: (1) أسامة بن زيد بن حارثة مولى رسول الله ﷺ. (2) أسامة بن زيد التنوخي: روى عنه زيد بن أسلم وحرمله بن عمران. (3) أسامة بن زيد الليثي: سمع نافعاً مولى ابن عمر ٧٧، وابن شهاب الزهري، وعبد الله بن نيار. وقد روى عنه الأوزاعي، وسفيان الثوري، وإبراهيم بن طهمان، وعبد الوهاب بن عطاء، وعبد الله بن وهب. (4) أسامة بن زيد بن أسلم مولى عمر: حدث عن أبيه، وعن القاسم بن محمد، وسالم بن عبد الله بن عمر ٧٧، ونافع مولى ابن عمر، وروى عنه: الواقدي، وعبد الله بن مسلمة القعني. (5) أسامة بن زيد بن الحكم الكلبي: حدث عن زهير بن معاوية الجعفي وغيره، روى عنه عبد الرحمن بن صالح الأزدي الكوفي (6) أسامة بن زيد الشيرازي: حدث عن أبي خليفة الفضل بن حباب الجمحي البصري³⁰⁹. فلو فرض أنه ورد الحديث الذي يرويه ابن الجارود من طريق: ابن وهب، عن أسامة، عن نافع، عن ابن عمر ٧٧: أن النبي ﷺ قال ليهود خبير: «نُفِرْكُم فِيهَا عَلَى ذَلِكِ مَا شِئْنَا»³¹⁰، فإننا سنعرف مما تقدم أن أسامة هذا هو الليثي الذي من شيوخه نافع، ويروي عنه عبد الله بن وهب.

* السادس: كتب الصحابة:

وهي الكتب التي ألفت في تسمية أصحاب النبي ﷺ، وهي مفيدة في بيان من سمع النبي ﷺ من الصحابة، أو عاصره كبيراً ولم يلقه، أو كان صغيراً دون سن التمييز عند موته ﷺ، أو ولد بعد وفاته، فنتبين منه المتصل من المرسل، ومن أنفع هذه الكتب كتاب "الإصابة في تمييز الصحابة" للحافظ ابن حجر، الذي رتب فيه الصحابة على أربعة أقسام: الأول: فيمن وردت صحبته بطريقة الرواية عنه أو عن غيره سواء أكانت الطريقة صحيحة أم حسنة أم ضعيفة.

309 المتفق والمفترق (149/1-160).

310 المنتقى لابن الجارود (1102).

الثاني: فيمن ذكر في صغار الصحابة ممن مات النبي ﷺ وهو دون سن التمييز. الثالث: فيمن ذكر في الصحابة من المخضرمين الذين أدركوا الجاهلية والإسلام. الرابع: فيمن ذكر في الكتب المذكورة على سبيل الوهم والغلط³¹¹. وهذا القسم الذي يقول الحافظ لم يسبق إليه، هو الذي يبين كثيراً من الأوهام التي في كتاب الصحابة القديمة التي ذكرت بعض التابعين في الصحابة لمجرد وجود إسناد يروي فيه عن النبي ﷺ وهماً وهو مرسل، ومثال ذلك: بذيمة والد علي، ذكره ابن صاعد في الصحابة³¹²، لكن ذكر الحافظ ابن حجر أن الوهم في وضعه في هذه الطبقة كان بسبب خطأ في الإسناد، فقال في "الإصابة": "ولم يبين وجه الوهم، وهو سقوط أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود بين علي وأبيه، وإنما الحديث من مسند عبد الله بن مسعود³¹³، بينه مسعر في روايته عن علي بن بذيمة عن أبي عبيدة عن أبيه، أخرجه الحاكم في المستدرک"³¹².

* السابع: كتب المراسيل:

كتب المراسيل ككتاب "المراسيل" لابن أبي حاتم وضعت لبيان الرواة الذين لم يسمعو ممن رووا عنهم، لكن من فائدتها إثبات المعاصرة من وجهين: الأول: أن هذه الكتب وإن نفت سماع الرواة عن من رووا عنهم إلا أن فيه إثبات المعاصرة بين هؤلاء الرواة غالباً، وإلا لكان ذلك تدليساً لا إرسالاً، ففيها فائدة إثبات المعاصرة بين الراوي ومن روى عنه بالجملة. الثاني: أنه يأتي فيها ذكر إثبات الإدراك لبعض الرواة عن من رووا عنهم، ومن ذلك: قول أبي حاتم عن سماع الحسن بن محمد بن مسلمة؟ قال "قد أدركه"³¹³. وقول أبي زرعة عن سماع الليث بن سعد من الأعرج؟ قال: "أدركه، ولم يسمع منه شيئاً"³¹⁴.

311 الإصابة في تمييز الصحابة (1/155).

312 الإصابة في تمييز الصحابة (1/478).

313 رواه عنه ابنه في المراسيل عن أبيه (ص:44).

314 رواه عنه ابن أبي حاتم في المراسيل (ص:180).

خاتمة البحث:

أ - أهم النتائج:

بعد أن منّ الله عليّ بإتمام هذا البحث فإن من المناسب أن أبرز أهم النتائج المستفادة منه، وهي تتلخص فيما يأتي:

1- أهمية معرفة وتطبيق منهج أئمة النقد المتقدمين الذين نظروا في أسانيد الأحاديث فعرفوا أحوال الرواة سماعاً وانقطاعاً، بسعة إطلاع ويقظة تامة.

2- تبين أن أهل الحديث مع اتفاقهم على اشتراط اتصال الأسانيد، إلا أنهم اختلفوا فيما يحصل به الاتصال: هل يكتفى بالمعاصرة؟ أو ثبوت اللقاء، أو ثبوت السماع.

3- أهل النقد ينظرون لقرائن كثيرة في إثبات صحة الاتصال من عدمه؛ لأنهم قد يردون ألفاظ السماع كـ (حدثنا) و (سمعنا) لقيام القرينة على عدم صحة هذه الصيغة.

4- وجوب أهمية مراعاة الوسائل والطرق الدقيقة التي يتوصل بها أهل النقد لإثبات اتصال الأسانيد وصحة سماع الرواة عن رواتهم.

5- تبين أهمية معرفة الكتب التي تفيد في معرفة سماع الرواة ممن رواتهم.

6- الخلل في منهج بعض المتأخرين نتج من عدم مراعاة ضوابط أهل الحديث في طرق إثبات سماع الرواة عن رواتهم.

ب - التوصيات:

1- وجوب العناية بدراسة شروط صحة الحديث الذي من أغمضها إثبات اتصال الأسانيد على ضوء قواعد أئمة النقد.

2- العناية الأكاديمية في الدراسات العليا بالجامعات ومراكز البحوث بالدراسة المتخصصة لمنهج أئمة النقد خاصة في شروط صحة الحديث، مع إفراد كل علم منهم بدراسة خاصة.

3- قيام الجامعات ومراكز البحث العلمي بتخصيص أقسام وكراسٍ بحثية لدراسة منهج أئمة النقد المتقدمين، وتفرغ المتقنين في هذا الجانب للتأليف في هذا الموضوع بشكل منهجي موسوعي متكامل يكون نواة لتجلية هذا المنهج.

4- الاهتمام من قبل الجامعات ومراكز البحث فيما تم كتابته من البحوث العلمية والرسائل الجامعية في منهج أئمة النقد خاصة في شروط صحة الحديث، والتنسيق العلمي بين تلك الدراسات المتنوعة، والموازنة بين هذه الدراسات لمعرفة المنهج العلمي العام التي سار عليها النقاد، وموضع الاتفاق والاختلاف بينهم.

5- طباعة الرسائل العلمية الأكاديمية التي لم تطبع بعد في هذا المجال، لكي يتمكن الباحثون من الاستفادة منها والتنسيق بينها.

The Research Conclusion:

A. The Most Important Results:

After I have finished this research, I think it is suitable to show the most important results of it; such as:

1. The importance of knowing and applying the approach of the advanced criticism Imams; who searched about the Hadiths' evidences, and knew the narrators' situation in respect to uprightness and rectification, audience and interruption with full knowledge and vigilance.
2. It is found that; the Hadith narrators agreed upon the evidences connection, but disagreed upon how the connection is done: is contemporaneity enough? Or meeting should be proved? Or audience should be proved?.
3. The critics search in many evidences to prove the connection is valid or not, as they may attribute the hearing words such as (he spoke to us), we heard) to be as an evidence of invalidity of this formula.
4. The accurate methods shall be taken into account; as the critics reach through them to prove the evidences connection and the validity of the narrators hearing to who they narrated from them..
5. The importance of knowing books which are useful to know the narrators hearing from who they narrated from them was stated.
6. The imbalance in the approach of some recent resulted from not taking the Hadith researchers controls in the methods of proving the narrators hearing to who they narrated from them into account.

B. Recommendations:



1. Care must be taken to study the conditions of the validity of the Hadith; the most mysterious of them is proving the evidences connection in light of the rules of the criticism Imams.
2. Academic care in the postgraduates in universities and researches centers through specialized study of the approach of the criticism Imams; especially in the Hadith validity conditions, with separate each science of them with a special study.
3. Universities and scientific research centers shall allocate research divisions to study the approach of the advanced criticism Imams, the perfect researchers in this regard shall be totally engaged in composing in this subject in an integrated methodological encyclopedic approach that shall be the core of this approach.
4. Unive
5. rsities and research centers shall pay attention to the scientific researches and dissertations which have been written in the approach of criticism Imams specially in the Hadith validation conditions, making scientific coordination among those various studies, making balance among these studies to know the general scientific approach which was followed by the critics, and the agreement and disagreement points among them.
6. Printing the academic scientific dissertations which are not printed yet; to enable the researchers to have benefits from them and coordination among them.

